

الطبعة الأولى

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

٤٢ طريق النصر (الأوتوستراد)

وحدة رقم ١ عمارات امتداد رمسيس ٢

مدينة نصر - القاهرة - ت: ٤١٢/٣٦٣١ (٢٠٢)

المطابع: مدينة العبور - المجمع الصناعي - وحدة ٢٠٥

رقم الإيداع: ٢٠٠٢/١١٢٥٥

الترقيم الدولي: 977-6076-12-2

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عن أبي هريرة (رضي الله عنه - ت ٥٥٩هـ) قال:


قال رسول الله ﷺ:

«إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث:

صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد

صالح يدعو له» اهـ.

[رواه الإمام مسلم - ت ١٣٠هـ]



المقدمة

الحمد لله القائل:

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [نصحت: ١٣٣].

والصلاة والسلام على رسول الله الذي صح عنه في الحديث الذي رواه أنس بن مالك (رضي الله عنه - ت ٩٣هـ) عن النبي ﷺ أنه قال:

«مَنْ فَارَقَ الدُّنْيَا عَلَى الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، فَارَقَهَا وَاللَّهُ عَنْهُ رَاضٍ» اهـ

[رواه ابن ماجه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين]

ويعد:

فهذه موضوعات علمية من التعاليم الإسلامية جعلتها تحت عنوان:

ديوان خطب الجمعة

وفقاً لتعاليم الإسلام

وجميع هذه الموضوعات العلمية اعتمدت فيها على مصدرين أساسيين:

المصدر الأول: كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

المصدر الثاني: سنة نبينا محمد ﷺ.

أسأل الله أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.


المؤلف

١. د. / محمد محمد محمد سالم محيسن

نظر الله له ولوالديه وذريته والمعلمين

الجمعة ٤ ربيع الأول ١٤٢٠هـ

الموافق ١٨ يونيو ١٩٩٩م



بسم الله الرحمن الرحيم

موضوعات مهمة تتعلق بصلاة الجمعة وتتمثل فيما يلي:

(أ) حكم صلاة الجمعة:

صلاة الجمعة فرض على كل من استكملت فيه الشروط الآتية وهي:

- ١- الإسلام .
- ٢- البلوغ .
- ٣- العقل .
- ٤- الحرية .
- ٥- الذكورية .
- ٦- الصحة .
- ٧- الاستيطان .
- ٨- أن يكون العدد أربعين من أهل الجمعة .

والدليل على ذلك الأحاديث الآتية:

أولاً: عن حفصة «أم المؤمنين» - رضى الله عنها - أن النبي ﷺ قال:

«روح الجمعة واجب على كل محتلم»^(١).

فقوله ﷺ: «روح الجمعة واجب على كل محتلم»: دليل على أن البلوغ شرط في وجوب الجمعة.

ثانياً: عن طارق بن شهاب - رضى الله عنه -، عن النبي ﷺ قال: «الجمعة حق على كل مسلم في جماعة إلا أربعة: عبد مملوك، أو امرأة، أو صبي، أو مريض»^(٢).

فقوله ﷺ: «الجمعة حق واجب على كل مسلم»: دليل على أن من شرط وجوب صلاة الجمعة: الإسلام.

وقوله ﷺ: «الإربعة: عبد مملوك، أو امرأة، أو صبي، أو مريض» دليل على أن من شرط وجوب صلاة الجمعة: الحرية، والذكورية، والبلوغ، والصحة.

(١) رواه النسائي، انظر: نيل الأوطار ج٣/٢٥٧.

(٢) رواه أبو داود، والبيهقي، والحاكم، انظر: التاج ج١/٢٧٤.

وقد روى ذلك عن كل من :

- ١- الإمام مالك (رحمه الله - تعالى - ت ١٧٩هـ).
 - ٢- الإمام الشافعي (رحمه الله - تعالى - ت ٢٠٤هـ).
 - ٣- الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله - تعالى - ت ٢٤١هـ).
- وهذا هو المشهور في مذهب الإمام أحمد.

وعن الإمام أحمد أيضاً : أن صلاة الجمعة تنعقد بثلاثة فقط .

وقال الإمام أبو حنيفة (رحمه الله - تعالى - ت ١٥٠هـ) : صلاة الجمعة تنعقد بأربعة ، لأنه عدد يزيد على أقل الجمع المطلق^(١) .

وصلاة الجمعة فرض عين ، وليست بدلا عن الظهر . ومن لم يدرك الجمعة فَرَضَ عليه صلاة الظهر أربع ركعات . وقد ثبتت فرضية صلاة الجمعة بالكتاب ، والسنة ، والإجماع :

أما الكتاب :

فقول الله - تعالى - :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ [الجمعة: ٩] .

فقوله - تعالى - : ﴿ فَاسْعَوْا ﴾ فعل أمر ، وهو يقتضى الوجوب ولا يجب السعي إلا إلى الواجب ، ولو لم تكن صلاة الجمعة واجبة لما نهى عن البيع من أجلها .

وأما السنة ،

فقد ورد في ذلك أحاديث كثيرة ، أذكر منها ما يلي :

- ١- عن طارق بن شهاب - رضى الله عنه - ، عن النبي ﷺ قال :

«الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة»^(٢) .

(١) انظر كل ذلك في المعنى لابن قدامة ج٣ / ٢٢٨-٢٢٩ .

(٢) رواه أبو داود ، والبيهقي ، والحاكم ، انظر : التاج ج١ / ٢٧٤ .

وعن جابر بن عبد الله (رضى الله عنهما - ت ٧٨هـ) قال :

خطبنا رسول الله ﷺ فقال : «اعلموا أن الله - تعالى - قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا، في يومي هذا، في شهري هذا، من عامي هذا، فمن تركها في حياتي، أو بعد مماتي، وله إمام عادل، أو جائر، استخفا فابها، وجحوداً لها، فلا جمع الله شمله، ولا بارك له في أمره، ألا ولا صلاة له، ألا ولا زكاة له، ألا ولا حج له، ألا ولا صوم له، ولا بر له حتى يتوب، فإن تاب تاب الله عليه»^(١).

وأما الإجماع :

فقد انعقد إجماع المسلمين على وجوب صلاة الجمعة على كل من استوفى شروطها.

(ب) عدد ركعات صلاة الجمعة:

قال ابن المنذر: أجمع المسلمون على أن صلاة الجمعة ركعتان . . . اهـ.

والدليل على ذلك الحديث الذي رواه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حيث

قال: صلاة الجمعة ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان،

وصلاة السفر ركعتان، تمام غير قصر على لسان نبينا «محمد» ﷺ . . . اهـ^(٢).

فإن قيل: ما حكم المأموم إذا أدرك مع الإمام ركعة فقط من صلاة الجمعة؟

أقول: أكثر أهل العلم يرون أن من أدرك ركعة من الجمعة مع الإمام فهو مدرك

لها، يضيف إليها أخرى بعد أن يسلم الإمام.

وهذا قول كل من:

١ - الإمام أبي حنيفة (رحمه الله - تعالى - ت ١٥٠هـ).

٢ - والإمام مالك بن أنس (رحمه الله - تعالى - ت ١٧٩هـ).

٣ - والإمام محمد بن إدريس الشافعي (رحمه الله - تعالى - ت ٢٠٤هـ).

٤ - والإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله - تعالى - ت ٢٤١هـ).^(٣)

(١) رواه ابن ماجه انظر: المغنى ج٢/٢٩٥.

(٢) رواه النسائي، وأحمد، وابن ماجه انظر: التاج ج١/٢٣٤.

(٣) انظر: المغنى لابن قدامة ج٢/٣١٢.

فإن قيل: ما الحكم إذا أدرك المأموم أقل من ركعة؟

أقول: من أدرك مع الإمام أقل من ركعة فإنه يكون غير مدرك للجمعة، ويصلى أربع ركعات.

وهذا قول الصحابة، والتابعين، والفقهاء الأربعة والدليل على ذلك ما يلي:

أولاً: روى بشر بن معاذ الزيات، عن الزهري عن أبي سلمة عن النبي ﷺ أنه قال:

«من أدرك من الجمعة ركعة فليضف إليها أخرى، ومن أدرك دونها صلاها أربعاً» اهـ^(١).

ثانياً: روى عن عمر بن الخطاب - رضی الله عنه - أنه قال:

«من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى، ومن فاتته الركعتان فليصل أربعاً» اهـ^(٢).

(ج) أحكام تتعلق بصلاة الجمعة:

أولاً: يستحب إقامة الجمعة بعد الزوال، لأن النبي ﷺ كان يفعل ذلك: فعن

أنس بن مالك رضی الله عنه: أن النبي ﷺ كان يصلى الجمعة حين تميل الشمس^(٣).

ثانياً: يستحب للخطيب أن يصعد للمنبر على منبر لسمع الناس وأن يكون المنبر

على يمين القبلة، فقد كان النبي ﷺ يخطب الناس على منبره.

ثالثاً: يستحب للإمام إذا صعد المنبر فاستقبل المصلين أن يسلم عليهم

ويجلس إلى أن يفرغ المؤذن من أذانه.

رابعاً: إن مشروعية الأذان عقب صعود الإمام لا خلاف فيه بين العلماء، فقد كان

يؤذن للنبي ﷺ: قال السائب بن يزيد: كان النداء يوم الجمعة أو كرهه إذا جلس الإمام

على المنبر، على عهد النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر - رضی الله عنهما -، فلما كان

عهد عثمان - رضی الله عنه - وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء^(٤).

(١) انظر: المعنى لابن قدامة ج٢/٣١٣.

(٢) رواه الدارقطني، انظر: التاج ج١/٢٨٤.

(٣) رواه الخمسة إلا مسلماً، انظر: التاج ج١/٢٨١.

(٤) الزوراء: موضع بسوق المدينة، وقيل: هي دار يقال لها الزوراء.

خامساً: إذا ما انتهى المؤذن من الأذان، شرع الخطيب في خطبة الجمعة، والخطبة شرط في صلاة الجمعة لا تصح بدونها.

والنبي ﷺ ما ترك خطبة الجمعة في أى حال من الأحوال، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: صلوا كما رأيتموني أصلى.

قال ابن عمر - رضى الله عنهما -: كان النبي ﷺ يخطب قائماً، ثم يقعد، ثم يقوم كما تفعلون الآن... اهـ.

وفي رواية: كانت للنبي ﷺ خطبتان يجلس بينهما، يقرأ القرآن، ويذكر الناس... اهـ^(١).

تنبية مهم:

يشترط للجمعة خطبتان يقوم ويجلس بينهما جلسة خفيفة، وهذا مذهب الإمام الشافعى، والإمام أحمد رحمهما الله - تعالى -.

سادساً - صفة خطب النبي ﷺ:

لا أدل على صفة خطب النبي ﷺ من الأحاديث التالية:

١ - عن جابر بن سمرة - رضى الله عنه - قال: كنت أصلى مع النبي ﷺ فكانت صلاته قصداً، وخطبته قصداً.

٢ - وعن جابر - رضى الله عنه - قال: كان النبي ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول: «صبحكم ومساكم».

ويقول: «بعثت أنا والساعة كهاتين»، ويقرن بين إصبعيه: السبابة والوسطى، ويقول: «أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدى محمد وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» ثم يقول: «أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، من ترك ما لا فلاهله، ومن ترك ديننا، أو ضياعاً فإلى وعلى» اهـ.

(١) انظر: التاج ج٢/ ٢٨٢.

(د) أركان خطبتي الجمعة:

اختلف الفقهاء في ذلك وهذا كل قول على حدة:

فقال الشافعية: أركان خطبتي الجمعة خمسة وهي:

أولاً: حمد الله - سبحانه وتعالى .

وهذا الركن لا بد منه في كل من الخطبتين: الأولى، والثانية.

ثانياً: الصلاة على النبي ﷺ في كل من الخطبتين .

ثالثاً: الوصية بتقوى الله - تعالى - في كل من الخطبتين .

رابعاً: قراءة آية من القرآن الكريم في إحدى الخطبتين .

خامساً: الدعاء بأمر أخروي للمؤمنين والمؤمنات في الثانية .

وقد نظم بعض العلماء هذه الأركان الخمسة فقال:

حَمْدُ الإله ثم الصلاة الثاني على نبيّ جاء بالقرآن

وصية ثم الدعاء للمؤمنين وآية من الكتاب المبين

وقال الحنابلة: أركان خطبتي الجمعة أربعة:

وهي ما قالت بها الشافعية عدا الركن الخامس: وهو الدعاء للمؤمنين .

وقال الحنفية: الخطبة لها ركن واحد: وهو مطلق الذكر الشامل للقليل والكثير،

فيكفي تحميدة، أو تسيحة، أو تهليلة، والمشروط عندهم إنما هو الخطبة الأولى، وأما تكرارها فهو سنة .

وقال المالكية: الخطبة لها ركن واحد:

وهو أن تكون مشتملة على تحذير، أو تبشير^(١) .

(١) انظر: كل هذا في الفقه على المذاهب الأربعة ج١/ ٣٩٠-٣٩١ .

(هـ) شروط خطبة الجمعة:

قال الشافعية:

شروط صحّة الخطبة ثلاثة عشر شرطاً وهي:

- ١ - أن تكون الخطبة قبل الصلاة.
- ٢ - أن تكون في وقت صلاة الجمعة.
- ٣ - أن لا ينصرف عنها بصارف.
- ٤ - أن يوالى بين الخطبتين ، وبينهما وبين الصلاة.
- ٥ - أن يكون الخطيب متطهراً من الحدثين : الأصغر والأكبر.
- ٦ - أن يكون متطهراً من نجاسة غير معفو عنها.
- ٧ - أن يكون مستور العورة.
- ٨ - أن يخطب وهو واقف إن كان مستطيعاً ، فإن عجز عن الوقوف صحّت الخطبة وهو جالس.
- ٩ - أن يجلس الخطيب بين الخطبتين بعد الطمأنينة ، فلو خطب قاعداً لعذر سكت بين الخطبتين بما يزيد عن سكتة التنفس .
- ١٠ - أن يجهر الخطيب بحيث يمكنه أن يُسمع العدد الذي تتعقد به الجمعة .
- ١١ - أن تقع الخطبتان في مكان تصحّ فيه صلاة الجمعة .
- ١٢ - أن يكون الخطيب ذكراً .
- ١٣ - أن تصحّ إمامة الخطيب .

(و) ما يستحب أن يفعله المسلم يوم الجمعة:

لقد حثّ الشارعُ المسلمُ على فعل الأمور الآتية يوم الجمعة:

- ١ - الغُسل .
- ٢ - الصلاة على النبي ﷺ .
- ٣ - التبكير .
- ٤ - كثرة الدعاء .
- ٥ - الطيب ، والدهن .
- ٦ - الإنصات للإمام .
- ٧ - أن يتجمّل ويلبس أحسن ثيابه .

والدليل على ذلك الأحاديث الآتية:

١ - عن أبي هريرة - رضى الله عنه - ، عن النبي ﷺ قال :

«من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة، ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر» اهـ^(١).

٢ - وعن سلمان الفارسي - رضى الله عنه - ، عن النبي ﷺ قال :

«لا يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتطهر ما استطاع من الطهر، ويدهن من دهنه ويمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين، ثم يصلى ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى» اهـ^(٢).

٣ - وعن أوس بن أوس - رضى الله عنه - ، عن النبي ﷺ قال :

«إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا على من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة على، قالوا: يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟»^(٣).

فقال: «إن الله - عز وجل - حرم على الأرض أجساد الأنبياء» اهـ^(٤).

(ز) فإن قيل: هل تسقط صلاة الجمعة؟

أقول: لقد أسقط الشارع صلاة الجمعة على ذوى الأعذار مثل:

١ - المريض الذى يشق عليه الذهاب إلى الجمعة.

٢ - كل مريض مرخص له فى ترك الجماعة.

٣ - المسافر: إذا كان نازلاً وقت إقامتها.

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج، ج١/ ٢٧٨.

(٢) رواه الشيخان، انظر: التاج، ج١/ ٢٨٠.

(٣) معنى أرمت: بليت.

(٤) رواه أبو داود، والنسائي، انظر: التاج، ج١/ ٢٩٢.

ومعنى سقوط صلاة الجمعة عن هؤلاء أنه لا تجب عليهم صلاة الجمعة، ولكن تجب عليهم صلاة الظهر، وفي الوقت نفسه إذا صلى أحد أصحاب الأعداء الجمعة فإنها تصح منه.

(ح) فإن قيل: متى يجب السعى لصلاة الجمعة ويحرم البيع؟

أقول: يجب السعى لصلاة الجمعة على كل من تجب عليه الجمعة إذا نودي لها بالأذان الذي بين يدي الخطيب، ويحرم البيع في هذه الحالة.

والدليل على ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الجمعة: ٩].

فقول الله - تعالى - : ﴿ فَاسْعَوْا ﴾ فعل أمر وهو للوجوب، ولذا قال الفقهاء: يجب على المكلف بالجمعة أن يسعى إليها متى سمع النداء الذي بين يدي الخطيب؛ لأنه هو المقصود في الآية الكريمة، وقول الله - تعالى - : ﴿ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ فعل أمر بترك البيع وقت النداء، وهو للوجوب.

ولذا قال الفقهاء: يحرم البيع وقت الأذان، وإذا وقع البيع في هذا الوقت كان فاسداً ولا يتعقد^(١).

(ط) حكم تخطي الرقاب يوم الجمعة:

إذا جاء المصلّي المسجد كره له أن يتخطى رقاب الناس.

فمن عبدالله بن بسر - رضی الله عنه - قال:

جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة، والنبي ﷺ يخطب، فقال له رسول الله ﷺ: « اجلس فقد أذيت » اهـ^(٢).

(١) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة ج١/ ٣٧٦-٣٧٧.

(٢) رواه أبو داود، والنسائي، انظر: نيل الأوطار، ج٣/ ٢٨٦.

(ي) حكم كلام المصلين أثناء خطبة الجمعة:

يجب الإنصات على المصلين الحاضرين من حين يأخذ الإمام في الخطبة، ولا يجوز الكلام حتى ينتهى الإمام من خطبته.

ومن الأدلة على ذلك الأحاديث الآتية:

١- فعن أبي هريرة - رضى الله عنه - أن النبي ﷺ قال:

«إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت» اهـ^(١).

٢- وعن على بن أبى طالب - رضى الله عنه - : أنه قال: من دنا من الإمام فلغا، ولم يستمع، ولم ينصت، كان عليه كفل من الوزر، ومن قال: صه فقد لغا، ومن لغا فلا جمعة له، ثم قال: هكذا سمعت نبيكم ﷺ . . . اهـ^(٢).

٣- وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفارا، والذي يقول: أنصت ليس له جمعه» اهـ^(٣).

(ك) حكم السفر يوم الجمعة:

إن سافر قبل زوال الشمس ففى ذلك ثلاث روايات:

الرواية الأولى: المنع مطلقا:

والدليل على ذلك مطلق الحديث الذى رواه ابن عمر - رضى الله عنهما - حيث قال: قال رسول الله ﷺ: «من سافر من دار إقامة يوم الجمعة دعت عليه الملائكة، لا يصحب فى سفره، ولا يعان على حاجته» اهـ^(٤).

فالحديث جاء بالوعيد لمجرد السفر يوم الجمعة دون تحديد وقت معين، والوعيد لا يلحق الأمر بالمباح، فدل مطلق الحديث على منع السفر يوم الجمعة.

الرواية الثانية: الجواز:

وهو قول كل من: الحسن البصرى - وابن سيرين وذلك لأن الجمعة لم تجب فى ذلك الوقت: - أى قبل الزوال - فلا يحرم السفر، كما لو سافر ليلا.

(١) رواه الجماعة إلا ابن ماجه، انظر: نيل الأوطار ج ٣/ ٣٠٨.

(٢) رواه أحمد، وأبو داود، انظر: المصدر السابق.

(٣) رواه أحمد. انظر: المصدر السابق.

(٤) رواه الدارقطنى. انظر: المغنى ج ٢/ ٣٦٢.

الرواية الثالثة، يباح السفر للجهاد دون غيره،

والدليل على ذلك: ما رواه ابن عباس - رضى الله عنهما - أن النبي ﷺ وجه زيد بن حارثة، وجعفر بن أبي طالب، وعبدالله بن أبي رواحة في جيش مؤتة فتخلف عبدالله بن أبي رواحة فرآه النبي ﷺ فقال: «ما خلقتك؟» قال: الجمعة، فقال النبي ﷺ: «لروحة في سبيل الله، أو غدوة، خير من الدنيا وما فيها»، قال: فراح منطلقاً... اهـ^(١).

فإن قيل: ما الحكم إذا كان السفر بعد دخول وقت الصلاة؟

أقول: إذا كان السفر بعد دخول وقت الصلاة فقد اختلفت الروايات في ذلك:

١- فقال كل من،

الإمام الشافعي، والإمام أحمد - رحمهما الله - تعالى -:

لا يجوز له السفر بعد دخول وقت الصلاة، لأن الجمعة قد وجبت عليه فلم يجز له الاشتغال بما يمنع منها.

٢- وقال الإمام أبو حنيفة - رحمه الله - تعالى -:

يجوز السفر بعد دخول وقت الجمعة.

وأقول: إن القول بعدم السفر يوم الجمعة بعد دخول وقتها هو الأولى، ويجب الأخذ به.

(ل) فإن قيل: ما الحكم إذا اجتمع العيد، والجمعة؟

أقول: لقد اختلفت الروايات في ذلك:

١- فقال أكثر الفقهاء منهم،

الإمام أبو حنيفة، والإمام مالك، والإمام الشافعي: إن الجمعة يجب أن تُصلى في وقتها المشروع لها، ولا تسقط بصلاة العيد^(٢).

(١) رواه أحمد. انظر: المعنى ج٢/ ٣٦٣.

(٢) انظر: المعنى ج٢/ ٣٥٨.

والدليل على ذلك عموم قول الله - تعالى - :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الجمعة: ٩].

ولأن كلا من الجمعة، والعيد صلاتان، فلم تسقط إحداهما بالأخرى كالظهر مع العيد.

٢- وقال الإمام أحمد،

تسقط صلاة الجمعة على من صلى العيد مع الإمام. أما الإمام فإن الجمعة لا تسقط عنه.

والدليل على ذلك: الحديث الذي رواه أبو هريرة -رضى الله عنه-، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «قد اجتمع في يومكم هذا عيدان، فمن شاء أجزأه من الجمعة، وأنا مجمعون» اهـ^(١).

خطبة الجمعة الثانية^(٢):

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف النبيين والمرسلين سيدنا «محمد» وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله - تعالى -، وخير الهدى هدى نبينا «محمد» ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار اللهم انفعني بما علمتني، وعلمني ما ينفعني، وزدني علماً يا ذا الجلال والإكرام. اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات، الأحياء منهم والأموات، إنك سميع مجيب الدعوات، إن الله وملائكته يصلون على النبي، يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، أقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر والله يعلم ما تفعلون.

- والله أعلم -

(١) رواه أبو داود، وابن ماجه انظر: نيل الأوطار ج٣ / ٣٢٠.

(٢) أرى أن يحفظ الخطيب هذه الخطبة، أو غيرها، ويقولها الخطيب على الدوام في كل خطبة.

الخطبة
الأولى

وبيناه فضل وكفى في الشريعة الإسلامية

الفتن بالشهوات

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف النبيين والمرسلين سيدنا «محمد» النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فإن الله - سبحانه وتعالى - برحمته الواسعة، وحكمته البالغة بنى الإسلام على خمس دعائم، كل دعامة منها تعتبر أساساً ثابتاً لسعادة الإنسان في الدنيا والآخرة. كما أن أركان الإسلام تعتبر عماداً قوياً لإصلاح المجتمع، وإسعاد جميع أفراداه.

فعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال:

قال رسول الله ﷺ: «بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان» اهـ^(١).

قال الإمام النووي (ت ٦٧٦هـ):

اعلم أن هذا الحديث أصل عظيم في معرفة الدين، وعليه اعتماده، وقد جمع أركانه... اهـ^(٢).

وقال الإمام الشوكاني (ت ١٢٥هـ): هذا الحديث يدل على أن كمال الإسلام وتمامه بهذه الخمس، فهو كخباء أقيم على خمسة أعمدة، وقطبها الذي يدور عليه الأركان: الشهادة وبقية شعب الإيمان، كالأوتاد للخباء، فظهر من هذا التمثيل أن الإسلام غير الأركان، كما أن البيت غير الأعمدة، والأعمدة غيره، وهذا مستقيم على مذهب أهل السنة؛ لأن الإسلام عندهم: التصديق بالقول والعمل... اهـ^(٣).

(١) رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، انظر التاج ج١/٢٤.

(٢) انظر: نيل الأوطار ج١/٣٣٣.

(٣) انظر: المصدر السابق.

وعن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه - ت ٢٣هـ) قال :

بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع عليه رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه وقال: يا «محمد» أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن «محمدًا» رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»، قال: صدقت، قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان، قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، قال: فأخبرني عن الساعة، قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل»، قال: فأخبرني عن أماراتها، قال: «أن تلد الأمة ربها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاة يتطاولون في البنيان»، قال: ثم انطلق فلبثت ملياً، ثم قال لي: «يا عمر أتدري من السائل؟» قلتُ الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه «جبريل» أتاكم يعلمكم دينكم» اهـ^(١).

واعلم أخى المسلم أن النطق بالشهادتين مركب من جزأين بحيث لا يصير الإنسان مسلماً إلا بالإقرار بهما معاً، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه - ت ٥٧هـ)، عن النبي ﷺ قال: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودى ولا نصرانى، ثم يموت ولم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أصحاب النار» اهـ^(٢).

واعلم أخى المسلم أن الجزأين المركب منهما الشاهدتان هما:

الأول: الإقرار بوحداية الله - تعالى -، قال الله - تعالى -:

﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ

الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج ج١/ ٢٤-٢٥.

(٢) رواه مسلم، انظر: التاج ج١/ ٣٥.

والثانى: الإقرار بأن «محمدًا» ﷺ نبي الله ورسوله، قال الله - تعالى - :
 ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح: ٢٨].

واعلم أخى المسلم أن التوحيد نوعان:

الأول، توحيد الربوبية والأسماء والصفات،

فتوحيد الربوبية: هو الإقرار بأن الله - تعالى - رب كل شيء، ومالكة،
 وخالقه، ورازقه، وأنه المحيى، والمميت، والنافع، والضار.

وتوحيد الأسماء والصفات: هو الإقرار بأن الله بكل شيء عليم، وعلى كل شيء
 قدير، وأنه الحى القيوم الذى لا تأخذه سنة ولا نوم، وله المشيئة النافذة، والحكمة
 البالغة، وأنه سميع بصير، رءوف رحيم، وعلى العرش استوى، استواء يليق به
 - سبحانه وتعالى -، قال الله - تعالى - :

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذُرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا
 يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

الثانى، أنواع التوحيد توحيد الإلهية:

وهو المبني على إخلاص التآله لله تعالى، وينبنى على ذلك إخلاص
 العبادات كلها لله - تعالى -، وهذا التوحيد هو الذى تضمنه قول الله - تعالى - :
 ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥].

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه -، عن النبى ﷺ قال: «تَرَكْتُ فِيكُمْ
 أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوْا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» اهـ^(١).
 هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يُسأل..

تمت الخطبة لله والحمد والشكر..

(١) رواه الإمام مالك، انظر: التاج ج١/٤٧.

الخطبة الثانية

الصلاة

وما يتعلّق بها من تعاليم الإسلام

www.KitaboSunnat.com
Mawla Muhammad Salim Al-Khatib

والصلاة لغة: الدعاء بخير.

وشرعا: أقوال وأفعال مفتوحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم، بشرائط مخصوصة. واعلم أخى المسلم أن إجماع علماء الشريعة الإسلامية على أن الصلاة فرضت فى السماء ليلة الإسراء والمعراج قبل هجرة النبى ﷺ من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة بسنة.

وعن ابن مسعود (رضى الله عنه - ت ٣٢٢هـ) فى الحديث ما معناه: عن النبى ﷺ أنه قال: «فرض الله عليه خمسين صلاة فى كل يوم، فلما أقبل - عليه الصلاة والسلام - راجعا مرّ بنبىّ الله «موسى» بن عمران فسأل النبى ﷺ: كم فرض عليك من الصلاة؟ فقلت: خمسين صلاة كل يوم، فقال: إن الصلاة ثقيلة، وإن أمتك ضعيفة فارجع إلى ربك فاسأله أن يخفف عنك وعن أمتك، فرجعت فسألت ربى أن يخفف عنى وعن أمتى، فوضع عنى عشرا، ثم لم يزل يقول لى مثل ذلك كلما رجعت إليه، حتى انتهيت إلى أن وضع عنى إلا خمس صلوات فى كل يوم وليلة، ثم رجعت إلى موسى، فقال لى: مثل ذلك: فقلت: قد راجعت ربى وسألته حتى استحسنت منه، فمن أذاهن منكم إيماننا بهن، واحتسابا لهن كان له أجر خمسين صلاة» اهـ^(١).

وعن أنس بن مالك (رضى الله عنه - ت ٩٣هـ) قال:

فُرضت على النبى ﷺ الصلوات ليلة أسرى به خمسين، ثم نقصت حتى جعلت خمسا، ثم تودى: يا «محمد» إنه لا يبذل القول لى، وإن لك بهذه الخمس خمسين... اهـ^(٢).

(١) انظر: السيرة النبوية لابن هشام ج٢/٣٩.

(٢) رواه أحمد، والنسائي، والترمذى انظر: نيل الأوطار ج١/٣٣٣.

واعلم أخی المسلم أن الصلاة ثبتت فرضيتها ووجوبها بالكتاب، والسنة، والإجماع.
أما الكتاب،

فمن قرأ القرآن الكريم يجد الكثير من الآيات القرآنية المشتملة على لفظ الصلاة في كل من السور المكية، والمدنية على حد سواء.
فمن الآيات المكية:

قول الله - تعالى - ﴿ قُلْ لِعِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ [إبراهيم: ٣١].

قال الطبري (ت ٣١٠هـ): حدثني المشني عن ابن عباس (رضي الله عنهما - ت ٦٨هـ) معنى قوله - تعالى - ﴿ قُلْ لِعِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾: يعني الصلوات الخمس، وقد قال علماء الأصول: إن فعل الأمر إذا أطلق ينصرف للوجوب، فثبت بهذا أن الصلاة واجبة... اهـ^(١).
ومن الآيات المدنية:

قول الله - تعالى - في سورة البقرة:

﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

فهذه الآية الكريمة من أوضح الأدلة على وجوب الصلاة حيث تضمنت الأمر بالحفاظ عليها، والحفاظ عليها يقتضى الوجوب.
والمراد بالصلاة الوسطى: صلاة العصر، وهذا هو القول الراجح الذي عليه جمهور العلماء.

والدليل على وجوب الصلاة من السنة النبوية الحديثان التاليان: فعن عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب (رضي الله عنهما - ت ٧٣هـ)، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان» اهـ^(٢).

(١) انظر: تفسير الطبري ج ١٣ / ٢٢٤.

(٢) رواه البخاري، ومسلم.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضى الله عنهما - ت ٦٥ هـ)، عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يوماً فقال:

«من حافظ عليها كانت له نوراً، وبرهاناً، ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نوراً، ولا برهاناً، ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون، وفرعون، وهامان، وأبي بن خلف» اهـ^(١).

أما الإجماع،

فقد أجمعت الأمة الإسلامية منذ عهد الرسول ﷺ على وجوب الصلاة على كل مسلم، ومسلمة، وفقاً لشروط بيئتها تعاليم الإسلام.

واعلم أخى المسلم أن تارك الصلاة لا يخرج حاله عن أحد أمرين:

الأول: أن يتركها جموداً لها، وإنكاراً لفرضيتها، وحكم هذا أنه يعتبر - والعياذ بالله - تعالى - كافرًا، وخارجاً عن الملة الإسلامية بإجماع المسلمين منذ عهد الرسول ﷺ حتى الآن، وسيظل هذا الحكم باقياً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وذلك لأن من حالته هكذا يعتبر منكراً لأحد أركان الإسلام، وقد قال النبي ﷺ: عرى الإسلام، وقواعد الدين ثلاثة، عليهن أسس الإسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم: شهادة أن لا إله إلا الله، والصلاة المكتوبة، وصوم رمضان... اهـ^(٢).

والثاني: أن يكون تركه لها تكاسلاً مع اعتقاده لوجوبها، وقد اختلف العلماء فى حكم هذا.

القول الأول: ذهب جماعة من السلف إلى أنه يكفر، وهو مروى عن على بن أبى طالب (رضى الله عنه - ت ٤٠ هـ)، وإحدى المردياتين عن الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله - ت ٢٢١ هـ)، وهو قول لبعض أصحاب الإمام الشافعى^(٣).

(١) رواه أحمد، والطبرانى، وابن حبان انظر: فقه السنة، ج١/٩٢.

(٢) رواه أبو يعلى عن ابن عباس، انظر: فقه السنة ج١/٩٤.

(٣) انظر: نيل الأوطار ج١/٣٤١.

والقول الثاني: ذهب الكثيرون من علماء السلف إلى أنه لا يكفر بل يفسق، فإن تاب، وإلا قُتِلَ حِدا كالزاني المحصن، وممن قال بذلك: الإمام مالك، والإمام الشافعي - رحمهما الله - تعالى - (١).

والقول الثالث: ذهب الإمام أبو حنيفة (ت ١٥٠ هـ)، والمزني وهو من أصحاب الإمام الشافعي إلى أنه لا يكفر، ولا يقتل، بل يعزر، ويحبس حتى يصلى (٢).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله، فإنه يحب أن يسأل..

تمت الخطبة والله الحمد والشكر.

(١) انظر: نيل الأوطار ج١/٣٤١.

(٢) المصدر السابق.

الخطبة

الثالثة

الصلاة

أولاً: شروط وجوب الصلاة:

اعلم أخی المسلم أن شروط وجوب الصلاة خمسة وهي:

١ - الإسلام: فلا تجب الصلاة على كافر لقول الرسول ﷺ:

«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة»

٢ - العقل: فلا تجب الصلاة على مجنون، لقوله ﷺ:

«رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل» اهـ^(١).

٣ - البلوغ: فلا تجب الصلاة على صبي حتى يحتلم، لقول النبي ﷺ:

«وعن الصبي حتى يحتلم»

٤ - دخول وقت الصلاة: فلا تجب صلاة قبل دخول وقتها؛ لقول الله -

تعالى - ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، أى: ذات وقت محدد، ولأن «جبريل» - عليه السلام - نزل فعلم النبي ﷺ أوقات الصلاة.

٥ - النقاء من دمي الحيض، والنفاس: لقول النبي ﷺ - صلى الله عليه وسلم -:

«إذا أقبلت حيضتك فاتركي الصلاة»^(٢).

(١) رواه أبو داود، والحاكم وصححه.

(٢) انظر: منهاج المسلم ص ٢١٩-٢٢٠.

ثانياً: شروط صحة الصلاة:

وتتلخص في أربعة أمور هي:

١- الطهارة من الحدثين: الأصغر، والأكبر وهما: عدم الوضوء، وعدم الغسل من الجنابة، أو عدم التيمم عند فقد الماء، أو تعذر استعماله لسبب شرعى.

٢- الطهارة من الخبث: وهو النجاسة فى ثوب المصلى، أو بدنه، أو مكانه، وذلك لقول النبى ﷺ: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور» اهـ^(١).

٣- ستر العورة: وعورة الرجل ما بين سترته وركبته، وعورة المرأة فيما عدا وجهها، وكفيها؛ لقول النبى ﷺ: «لما سئل عن صلاة المرأة فى الدرع والخمار بغير إزار فقال: «إذا كان الدرع سابغاً يغطى ظهور قدميها» اهـ^(٢).

٤- استقبال القبلة: إذا تصح صلاة لغير القبلة، لقول الله - تعالى -:

﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [البقرة: ١٤٤].

غير أن العاجز عن استقبالها لعذر شرعى يسقط عنه هذا الشرط.

كما أن المسافر له أن يصلى على ظهر آية وسيلة من وسائل النقل حيثما توجهت للقبلة، ولغيرها، إذ روى النبى ﷺ يصلى على راحلته وهو مقبل من مكة إلى المدينة حيثما توجهت به^(٣).

ثالثاً: فرائض الصلاة:

اعلم أختي المسلم أن للصلاة فرائض: أى أركان تركب منها حقيقة الصلاة، بحيث إذا تخلف ركن منها لا تتحقق الصلاة، ولا يعتد بها شرعاً.

(١) رواد مسلم.

(٢) رواد الترمذى، والحاكم وصححه، انظر: منهاج المسلم من ٢٢٠.

(٣) رواد مسلم، انظر: منهاج المسلم من ٢٢١.

وإليك أخى المسلم بيان هذه الأركان:

أولها: تكبيرة الإحرام:

وهي أن يقول المصلى: الله أكبر ومن الأدلة على ذلك الحديثان التاليان:

فمن علي بن أبي طالب (رضى الله عنه - ت ١٤٠ هـ): أن النبي ﷺ قال:

«مفتاح الصلاة الطهور، تحريمها التكبير، وتحليلها التسليم» اهـ^(١).

وعن أبي حميد أن النبي ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائما ورفع يديه ثم

قال: «الله أكبر» اهـ^(٢).

ثانيها: القيام:

وهو واجب بالكتاب - والسنة - والإجماع.

أما الكتاب: فقد قال الله - تعالى - : ﴿ وَقوموا لله قانتين ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

أما السنة: فمن عمران بن حصين - رضى الله عنه - قال:

كانت بي يواسير فسألت النبي ﷺ عن الصلاة؟ فقال:

«صل قائما، فإن لم تستطع فقاعدا، فإن لم تستطع فعلى الجنب» اهـ^(٣).

أما الإجماع: فقد انعقد إجماع الأمة على ذلك.

ويجب أن يقف المصلى منتصبا معتدلا، ولا يضر انحناؤه قليلا بحيث

لا يكون إلى الركوع أقرب.

أما من عجز عن القيام في الفرائض فله أن يصلى حسب قدرته، قال الله

- تعالى -: ﴿ لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقال - تعالى -: ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ [التغابن: ١٦].

(١) رواه الشافعي، وأحمد، وأبو داود، انظر: منهاج المسلم ص ٢٢١.

(٢) رواه ابن ماجه وصححه، وابن خزيمة، وابن حبان.

(٣) أخرجه البخاري، انظر: منهاج المسلم ص ٢٢١.

وأما صلاة النافلة: فلكل مسلم، ومسلمة أن يصلى من قعود مع القدرة على القيام، إلا أن ثواب القائم أكثر من ثواب القاعد.

فعن عبدالله بن عمر - رضى الله عنهما - قال: حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة» اهـ^(١).

ثالثها: قراءة الفاتحة فى كل ركعة:

ومن الأدلة على ذلك الحديثان التاليان:

فعن عبادة بن الصامت - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ قال:

«لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» اهـ^(٢).

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تجزىء صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب» اهـ^(٣).

رابعها: الركوع:

وهو ركن فى كل ركعة لبقا در عليه، لقول النبى ﷺ لخلاص بن رافع حين أساء صلاته: «ثم أركع حتى تطمئن راکعاً».

وكمال الركوع أن يمد ظهره مستويا، ويجعل رأسه بإزاء ظهره بحيث لا يرفعه عنه ولا يخفضه. وكمال الركوع بالنسبة للقاعد أن تتم مقابلة وجهه لما قدام ركبتيه.

خامسها: الرفع من الركوع:

ويشترط فيه الاعتدال قائما مع الطمأنينة.

قالت «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها -: كان النبى ﷺ إذا رفع رأسه من

الركوع لم يسجد حتى يستوى قائماً . . . اهـ^(٤).

سادسها: السجود.

(١) رواه البخارى، ومسلم.

(٢) رواه البخارى، انظر: منهاج المسلم ص ٢٢١.

(٣) رواه ابن خزيمة بإسناد حسن، انظر: فقه السنة ج ١/ ١٣٥.

(٤) انظر: الفقه على المناهض الأربعة ص ١١٤.

سابعها: الرفع من السجود:

لقول النبي ﷺ لخلاّد بن رافع:

«ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا»

وحقيقة الطمأنينة: أن يمكث المصلي بعد استقرار أعضائه زمنا بمقدار تسبيحة.

وأعضاء السجود سبعة وهي:

الوجه - الكفّان - الركبتان - القدمان.

فمن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ: «أمرت أن أسجد

على سبعة أعظم: على الجبهة، واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين» اهـ^(١).

ثامنها: الجلوس بين السجدين.

تاسعها: الجلوس الأخير.

عاشرها: التشهد الأخير.

حادى عشر: الطمأنينة فى كل ركن من الأركان.

ثانى عشر: التسليم.

فمن عامر بن سعد عن أبيه قال: كنت أرى النبي ﷺ يسلم عن يمينه وعن

يساره حتى يرى بياض خده^(٢).

ثالث عشر: الترتيب بين الأركان:

لا يجوز أن يقرأ الفاتحة قبل تكبيرة الإحرام، ولا يسجد قبل الركوع، وهكذا إذ

هيئة الصلاة حفظت عن الرسول ﷺ، وصح عنه - عليه الصلاة والسلام - أنه قال:

«صلّوا كما رأيتمونى أصلى».

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل..

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) متفق عليه، انظر: فقه السنة ج١/١٣٨-١٣٩.

(٢) رواه مسلم، والنسائي، وابن ماجه.

الخطبة
الرابعة

سنن الصلاة

وسنن الصلاة: هي التي يُستحب للمصلي أن يأتي بها؛ لينال ثوابها من الله تعالى -، وبينها فيما يلي:

١ - رفع اليدين حذو المنكبين: عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع.

فعن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما - ت ٧٣هـ):

أن النبي ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ثم يكبر، فإذا أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك^(١).

والمختار في صفة الرفع: أن يرفع يديه حذو منكبيه بحيث تحاذي أطراف أصابعه أعلى أذنيه، وبها مام شحمتي أذنيه، وراحته منكبيه.

وينبغي أن يكون رفع اليدين مقارنا لتكبيرة الإحرام.

٢ - وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى: لقد روى قبيصة بن هلب عن أبيه قال:

كان رسول الله ﷺ يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه^(٢).

فإن قيل: ماهي كيفية وضع اليدين؟ أقول: جاء في ذلك قولان:

القول الأول: أن يضعهما تحت سرتيه.

القول الثاني: أن يضعهما فوق السرة.

٣ - دعاء الاستفتاح: ومحله بعد تكبيرة الإحرام وقبل القراءة، ويستحب أن

يكون من الأدعية التي كان يدعو بها النبي ﷺ، ويستفتح بها الصلاة وهذا قيس منها:

(١) متفق عليه، انظر: منهاج المسلم ص ٢٢٤.

(٢) رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

فمن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه - ت ٤٠ هـ) قال :

كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبر، ثم قال : وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مَسْلَمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، إِنَّ صَلَاتِي وَنَسْكَي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ ، ظَلَمْتُ نَفْسِي ، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي إِلَى أَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي إِلَّا حَسَنُهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَاصْرَفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ، لَبِيبُكَ وَسَعْدِيكَ ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ ، وَأَنَا بَكَ وَإِلَيْكَ ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ . . . اهـ (١) .

٤ - الاستعاذة : فعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا قام إلى الصلاة استفتح ، ثم يقول :

«أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه، ونفخه، ونفثه» اهـ (٢)

٥ - التسمية : أي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم قبل الفاتحة في كل ركعة ، وهي آية من الفاتحة .

فعن «أم سلمة» - رضي الله عنها - : أن النبي ﷺ قرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم وعدّها آية (٣) .

وعن قتادة بن دعامة (ت ١١٨ هـ) : قال : سمعت أنس بن مالك (رضي الله عنه - ت ٩٣ هـ) قال : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبَى بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَجْهَرُ بِـ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» .

وفي لفظ : وَكُلُّهُمْ يُخْفِي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٤) .

(١) رواه أحمد، ومسلم، وأبو داود، وانظر: فقه السنة، ج١/١٤٦ .

(٢) رواه الترمذي، وقال هذا أشهر حديث في الباب، انظر: المغني ج١/٤٧٥ .

(٣) انظر: المغني ج١/٤٧٧ .

(٤) رواه ابن شاهين انظر: المغني ج١/٤٧٧ .

٦ - التأمين: وهو أن يقول المصلي عقب الفراغ من قراءة الفاتحة «آمين» والتأمين سنة للإمام، والمأموم، والمنفرد. ويكون سرّاً في الصلاة السريّة، وجهرّاً في الجهرية.

فمن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ إذا تلا «غير المغضوب عليهم ولا الضالين» قال: «آمين» حتى يسمع من يليه من الصفّ الأوّل^(١).

وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا آمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأميينه تأمينا الملائكة غفر له»^(٢).

وقال عطاء بن يسار (ت ١٠٢ هـ): أدركت مائتين من الصحابة في هذا

المسجد إذا قال الإمام «ولا الضالين» سمعت لهم رجّة أمين^(٣).

٧ - قراءة شيء من القرآن بعد الفاتحة: أى يسنّ للمصلى أن يقرأ سورة، أو آية من القرآن بعد قراءة سورة الفاتحة: فى ركعتى الصبح، والجمعة، والركعتين الأوليين من الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء.

٨ - الجهر بالقراءة، والإسرار بها: أى يسنّ الجهر بالقراءة لكلّ من الإمام، والمنفرد فى الركعتين الأولىين: من صلاة المغرب، والعشاء، وفى ركعتى: الصبح، والجمعة.

ويسنّ الإسرار لكلّ مصلٍّ فيما عدا ذلك من الفرائض الخمس^(٤).

والأصل فى هذا: فعل النبى ﷺ وقد قال - عليه الصلاة والسلام -:

«صلّوا كما رأيتمونى أصلى»^(٥).

٩ - التّسميع، والتحميد: وهو أن يقول المصلى حال الرفع من الركوع:

سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد.

فمن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «سمع الله لمن

حمده» حين يرفع صلبه من الركوع، ثم يقول وهو قائم: «ربنا ولك الحمد» أه^(٦).

(١) رواه أبو داود، وابن ماجه.

(٢) متفق عليه، انظر: المعنى ج١/٤٨٩.

(٣) انظر: فقه السنة ج١/١٥٠.

(٤) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة/١٢٧.

(٥) انظر: المعنى ج١/٤٩١.

(٦) رواه أحمد، والشيخان.

١٠ - التسييح في الركوع والسجود: وهو أن يقول وهو راکع: سبحان ربي العظيم ثلاثا، ويقول وهو ساجد: سبحان ربي الأعلى ثلاثا.

قال عقبه بن عامر: لما نزلت: فسبح باسم ربك العظيم قال النبي ﷺ:
«اجعلوها في ركوعكم» اهـ^(١).

وروى حذيفة بن اليمان (ت ٣٦هـ): أن النبي ﷺ كان يقول في ركوعه: «سبحان ربي العظيم وبحمده»، وفي سجوده: «سبحان ربي الأعلى وبحمده» اهـ^(٢).

١١ - ومن السنن: أن يضع المصلّي يديه على ركبتيه حال الركوع، وأن تكون أصابع يديه مفرجة، وأن يُبعد الرجلُ عضده عن جنبيه، لقول النبي ﷺ لأنس بن مالك: «إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك، وفرّج بين أصابعك، وارفع يديك عن جنبيك».

أما المرأة فلا تجافي بينهما، بل تضمهما إلى جنبيها؛ لأنه أستر لها^(٣).

١٢ - ومن السنن: أن يسوّى بين ظهره وعنقه في حال الركوع لأنه النبي ﷺ كان إذا ركع يسوّى ظهره حتى لو صبّ عليه الماء استقرّ.

وأن يسوّى رأسه بعجزه؛ لأن النبي ﷺ كان إذا ركع لم يرفع رأسه ولم يخفضها^(٤).

١٣ - ومن السنن أن ينصب ساقيه، وأن ينزل إلى السجود على ركبتيه، ثم يديه، ثم وجهه، ويعكس ذلك عند القيام من السجود بأن يرفع وجهه، ثم يديه، ثم ركبتيه، وهكذا إذا لم يكن به عذر، فإن كان به عذر كان له أن يفعل ما يستطيعه.

١٤ - ومن السنن أن يجعل في حال سجوده كفيّه حذو منكبيه، مضمومة الأصابع موجها رؤوسها للقبلة.

(١) أخرجه أبو داود، وابن ماجه.

(٢) انظر: المغنى ج١/ ٥٠٢.

(٣) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة/ ١٢٦.

(٤) انظر: المصدر السابق.

١٥ - ومن السنن أن يبعد الرجل في حال سجوده بطنه عن فخذه ومرفقيه عن جنبه، وذراعيه عن الأرض؛ لأن النبي ﷺ كان إذا سجد جافى.

أما المرأة فيسن لها أن تلتصق بطنها بفخذيها محافظة على تمام ستر جسدها^(١).

١٦ - صفة الجلوس بين السجدين: السنة أن يجلس بين السجدين مفترشا: وهو أن يثنى رجله اليسرى فيسطها ويجلس عليها وينصب رجله اليمنى ويخرجها من تحته، ويجعل بطون أصابعه على الأرض معتمداً عليها لتكون أطراف أصابعها إلى القبلة. قال أبو حميد في صفة صلاة رسول الله ﷺ: ثم ثنى رجله اليسرى وقعد عليها، ثم اعتدل حتى رجع كل عظم في موضعه، ثم هوى ساجداً... اهـ.

١٧ - صفة الجلوس للتشهد الأول: وصفة الجلوس لهذا التشهد كصفة الجلوس بين السجدين يكون مفترشا كما وصفنا. وجاء في حديث أبي حميد: أن النبي ﷺ جلس للتشهد فافترش رجله اليسرى، وأقبل بصدر اليمنى على قبلته... اهـ.

١٨ - صفة الجلوس للتشهد الأخير: السنة في التشهد الثاني «التورك»، وصفة التورك: أن ينصب رجله اليمنى، ويجعل باطن رجله اليسرى تحت فخذه اليمنى، ويجعل إلبته على الأرض..

١٩ - صفة الالتفات في الصلاة: يسن للمصلي أن يلتفت عن يمينه في التسليم الأولى، وعن يساره في التسليم الثانية.

قال عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه - ٣٢هـ): رأيت رسول الله ﷺ يسلم حتى يرى بياض خده عن يمينه، وعن يساره... اهـ^(٢).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يُسأل..

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة/١٢٦-١٢٧.

(٢) انظر: المعنى ج١/٥٥٦.

الخطبة

الخامسة

مكروهات الصلاة ومبطلاتها

مكروهات الصلاة:

لقد كره الشارع من المصلّي أن يفعل في صلاته أي شيء يتنافى ومنزلة الصلاة التي هي صلة بين العبد وربّه، ومن ذلك:

١ - العبث بأي نوع من أنواع العبث: سواء كان ببدنه، أو ثوبه، إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك. فعن أبي ذر الغفاري (رضي الله عنه - ت ٣٢ هـ): أن النبي ﷺ قال: «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى» اهـ^(١).

٢ - ومنها: التخصر في الصلاة: وهو أن يضع المصلّي يده على خاصرته: فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: نهى رسول الله ﷺ عن الاختصار في الصلاة... اهـ^(٢).

٣ - ومنها رفع البصر إلى السماء: فعن أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن النبي ﷺ قال «ليتهين أقدام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لتخطفن أبصارهم» اهـ^(٣).

٤ - ومنها: النظر إلى كل ما يلهي: فعن «عائشة» أم المؤمنين (رضي الله عنها - ت ٥٨ هـ): إن النبي ﷺ صلى في خميصة لها أعلام^(٤).

فقال: «شغلتنى أعلام هذه، اذهبوا بها إلى أبي جهّم وأتوني بأنبجانيته»^(٥).

٥ - ومنها: الإشارة باليدين عند السلام: فعن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال: كنا نصلّي خلف النبي ﷺ فقال:

(١) أخرجه أحمد، وأصحاب السنن.

(٢) رواه أحمد، ومسلم، والنسائي.

(٣) الأبيجانية: كساء غليظ له وبر، ولا علم له.

(٤) رواه أبو داود.

(٥) الخميصة: كساء من خز، أو صوف.

«ما بال هؤلاء يسلمون بأيديهم كأنهم أذئاب خيل شمس^(١) إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذيه، ثم يقول: السلام عليكم - السلام عليكم» اهـ^(٢).

٦ - ومنها: السَّدَل، وتغطية الفم: فعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: نهى رسول الله ﷺ عن السَّدَل في الصلاة، وأن يُغَطِّي الرجل فاهُ... اهـ^(٣).

قال: الخطابي حمد بن محمد بن إبراهيم (ت ٣٨٨هـ): السَّدَل: إرسال الثوب حتى يصيب الأرض^(٤).

٧ - ومنها: الصلاة بحضرة الطعام: فعن «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها - : أن النبي ﷺ قال: «إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء» اهـ^(٥).

٨ - ومنها: الصلاة عند مغالبة التَّوْم: فعن «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها - : أن النبي ﷺ قال «إذا نعس أحدكم فليسر قد حتى يذهب عنه التَّوْم، فإنه إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه» اهـ^(٦).

٩ - ومنها: الصلاة مع مدافعة الأخبثين ونحوهما: فعن ثوبان: أن النبي ﷺ قال: «ثلاث لا تحل لأحد أن يفعلهن: لا يؤم رجل قوماً فيخص نفسه بالدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم، ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن، فإن فعل فقد دخل، ولا يصلى وهو حاقن حتى يتخفف» اهـ^(٧).

وعن «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يصلى أحد بحضرة الطعام، ولا هو يدافع الأخبثين» اهـ^(٨).

(١) الشمس: جمع شمس: النور من الدواب.

(٢) رواه النسائي.

(٣) رواه الخمسة.

(٤) انظر: فقه السنة ج١/ ٢٦٩ - ٢٧٠.

(٥) رواه أحمد، ومسلم.

(٦) رواه الجماعة.

(٧) رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي.

(٨) رواه مسلم، وأبو داود.

ثانياً: مبطلات الصلاة:

يبطل الصلاة ويفوت المقصود منها بفعل شيء من الأفعال الآتية:

١ - ترك ركن، أو شرط عمداً وبدون عذر:

قال ابن قدامة (ت ٦٢٠هـ) وجملة ذلك أن الواجب في الصلاة نوعان:

أحدهما: لا يسقط في عمداً، ولا سهواً، وهو عشرة أشياء: تكبير الإحرام، قراءة الفاتحة، القيام، الركوع حتى يطمئن، الاعتدال عنه حتى يطمئن، السجود حتى يطمئن، الاعتدال عنه بين السجدين حتى يطمئن، التشهد في آخر الصلاة، الجلوس له، السلام، وترتيب الصلاة على ما ذكرناه، فهذه تسمى أركان الصلاة لا تسقط في عمداً ولا سهواً، وقد دل على وجوبها حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلواته ونصه كما يلي:

روى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلّى، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فقال: «ارجع فصلّ فإنك لم تصل»، فرجع فصلّى، ثم جاء فسلم على النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقال: «ارجع فصلّ فإنك لم تصل»، فرجع فصلّى، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ، فقال: «ارجع فصلّ فإنك لم تصل ثلاثاً»، فقال: والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمنى، فقال: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن جالساً، ثم أفل ذلك في صلواتك كلها» اهـ^(١).

فقد دل هذا الحديث على أن المصلّى لا يعتبر مصلّياً بدون هذه الأركان، وعلى أنها لا تسقط بالسهو، فإنها لو سقطت بالسهو لسقطت عن الأعرابي لكونه جاهلاً بها، والجاهل كالتاسي، ولا يخلو حال المصلّى عن أحد أمرين:

إمّا أن يتركها عمداً، أو سهواً: فإن تركها عمداً بطلت صلواته في الحال، وإن ترك شيئاً منها سهواً، ثم ذكره في الصلاة أتى به، وإن لم يذكره حتى فرغ من الصلاة فإن طال الفصل ابتداء الصلاة، وإن لم يطل بنى عليه، ويرجع في طول الفصل، وقصره إلى العادة، والعرف.

(١) متفق عليه، انظر: المعنى ج ٢/٣.

النوع الثاني من الواجبات:

التكبير غير تكبيرة الإحرام، والتَّسْبِيحُ في الركوع أو السجود، وقول: سمع الله لمن حمده، والتشهد الأول، والصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير.

قال ابن قدامة: وفي وجوبها روايتان:

إحداهما: أنها واجبة وهو قول: إسحاق.

والثانية: أنها ليست واجبة، وهو قول أكثر أهل العلم.

وحكم هذه الواجبات إذا قلنا بوجوبها أنه إذا تركها عمداً بطلت صلاته، وإن تركها سهواً وجب عليه سجود السَّهْوِ، والأصل فيه حديث النبي ﷺ حين قام إلى ركعة ثالثة وترك التشهد الأول، فسَبَّحُوا، فلم يرجع حتى جلس للتسليم، ثم سجد سجدتين وهو جالس.

وغير التشهد من الواجبات مقيس عليه.

ومن مبطلات الصلاة: الأكل، والشرب عمداً.

قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن من أكل، أو شرب في الصلاة عمداً أن عليه الإعادة.

ومن مبطلات الصلاة: العمل الكثير عمداً.

وضابط ذلك: هو ما يخيل للناظر أن فاعله ليس في الصلاة.

ومن مبطلات الصلاة: الكلام عمداً في غير مصلحة الصلاة.

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

الزكاة

الخطبة

السادسة

www.KitaboSunnat.com

www.KitaboSunnat.com

الركن الثالث من أركان الإسلام وهو: الزكاة ويشمل الأمور الآتية:

الأمر الأول: تعريف الزكاة،

الزكاة: اسم لما يخرج من الإنسان من حق الله - تعالى - إلى الفقراء .
والزكاة مشتقة من الزكاء - والنماء - والزيادة ، ولعلها سميت بذلك لأنها تثمر المال وتنميه ، يقال : زكا الزرع : إذا كثر ريعه ، وزكت النفقة : إذا بورك فيها ، قال الله - تعالى - : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة: ١٠٣].
والزكاة في الشريعة : حق يجب في المال ، فعند إطلاق لفظها في موارد الشريعة ينصرف إلى ذلك ^(١).

الأمر الثاني: دليل وجوب الزكاة،

الزكاة أحد أركان الإسلام الخمسة ، وهي واجبة بالكتاب ، والسنة ، والإجماع .
أما الكتاب : فمن يتتبع القرآن الكريم يجد أن لفظ الزكاة قد ورد في كل من السور المكية ، والمدنية ، علماً بأن الزكاة لم تفرض إلا في المدينة المنورة في السنة الثانية من الهجرة ^(٢).

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أهمية الزكاة ، ومكانتها في الدين الإسلامي .
لذلك فقد قرنت بالصلاة في اثنين وثمانين آية من القرآن الكريم ، وحسبى أن أشير هنا إلى بعض تلك الآيات ، وأتوقف قليلاً مع كل آية لتتعرف على بعض المعاني التي سبقت من أجلها :

(١) انظر : المغنى ج٢/ ٥٧٢ .

(٢) انظر : الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ج١/ ١١٦ .

١ - قال الله - تعالى - : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ [البقرة: ١١٠].

قال أبو جعفر الطبري (ت ٣١١هـ) : إيتاء الزكاة هو أداء الصدقة المفروضة . اهـ (١) .
وأقول قول الله - تعالى - : ﴿ وَأَتُوا الزَّكَاةَ ﴾ فعل أمر ، وهو للوجوب عند الإطلاق كما قال علماء أصول الفقه ، فدل ذلك على وجوب إيتاء الزكاة .

٣ - وقال الله - تعالى - : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠٣].

قال أبو جعفر الطبري : حدثني محمد بن سعيد عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : لما أطلق رسول الله ﷺ أبا لبابة وصاحبيه انطلق أبو لبابة وصاحباؤه بأموالهم وآتوا بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالوا : خذ من أموالنا فتصدق بها عنا وصل علينا ، واستغفر لنا ، وطهرنا ، فقال رسول الله ﷺ :

« لا آخذ منها شيئا حتى أؤمر » فأنزل الله :

﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾

المعنى : استغفر لهم من ذنوبهم التي كانوا أصابوا ، فلما نزلت هذه الآية أخذ رسول الله ﷺ جزءاً من أموالهم فتصدق بها عنهم . اهـ (٢) .

وأما السنة : فمن يقرأ أحاديث النبي ﷺ يسجد الكثير من الأحاديث التي تدل على وجوب الزكاة ، وإليك أخى المسلم بعض هذه الأحاديث :

١ - فعن ابن عباس (رضى الله عنهما - ت ٦٨هـ) : أن النبي ﷺ لما بعث معاذاً بن جبل (رضى الله عنه - ت ١٧هـ) إلى اليمن قال :

إني أتى أقواماً أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله - عز وجل - افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله - تعالى - افترض عليهم صدقة

(١) انظر : تفسير الطبري ج ١/ ٢٥٧ .

(٢) انظر : تفسير الطبري ج ٦/ ١٧ .

في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد إلى فقرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك فإنك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب. اهـ^(١).

٢- وعن أنس بن مالك (رضى الله عنه - ت ٩٣ هـ) قال:

أتى رجل من تميم رسول الله ﷺ فقال: إني ذو مال كثير، وذو أهل ومال وحاضرة^(٢). فأخبرني كيف أصنع، وكيف أنفق؟

فقال رسول الله ﷺ: «تخرج الزكاة من مالك فإنها طهرة تطهرك، وتصل أقرباءك، وتعرف حق المساكين، والجار، والسائل» اهـ^(٣).

٣- وعن جابر بن عبد الله (رضى الله عنهما - ت ٧٨ هـ) قال:

بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم. اهـ^(٤).

٤- وعن علي بن أبي طالب (رضى الله عنه - ت ٤٠ هـ): أن النبي ﷺ قال:

«إن الله فرض على أغنياء المسلمين في أموالهم بقدر الذي يسع فقراءهم، ولن يجهد الفقراء إذا جاعوا أو عروا إلا بما يصنع أغنيائهم، ألا وإن الله يحاسبهم حسابا شديداً ويعذبهم عذاباً أليماً» اهـ^(٥).

وأما الإجماع: فقد أجمع المسلمون في جميع الأعصار والأمصار منذ أن فرضت الزكاة على وجوبها.

الأمر الثالث: فإن قيل: على من تجب الزكاة:

أقول: تجب على كل مسلم حي، مالك للنصاب من أي نوع من أنواع المال الذي تجب فيه الزكاة، وقد قال بهذا الكثيرون من العلماء أذكر منهم:

(١) رواه الجماعة، انظر: المغني ج ٢/ ٥٧٢، وفقه السنة ج ١/ ٣٢٧.

(٢) الحاضرة: الجماعة تنزل عنده للضيافة.

(٣) رواه أحمد بسند صحيح، انظر: فقه السنة ج ١/ ٣٢٩.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

(٥) رواه الطبراني في الأوسط والصغير، انظر فقه السنة ج ١/ ٣٢٧.

- ١ - عطاء بن يسار (ت ١٠٢ هـ).
- ٢ - مجاهد بن جبر (ت ١٠٤ هـ).
- ٣ - ومالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ).
- ٤ - محمد بن إدريس الشافعي (ت ٣٠٤ هـ).

الأمر الرابع: حكم منكر الزكاة:

أقول: من أنكر وجوبها جهلاً به، وكان ممن يجهل ذلك لسبب من الأسباب مثل: حداثة عهده بالإسلام، أو أنه نشأ ببادية نائية عن الأمصار، أو كان يعيش في إحدى الغابات ولا صلة له بالمسلمين إلى غير ذلك من الأسباب التي تجعله في وضع يجهل حكم الزكاة: من كان هذا حاله عُرِفَ وجوبها، ولا يُحَكَمُ بكفره لأنه معذور، والله - سبحانه وتعالى - يقول: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الأنعام: ١١٥].

وإن كان مسلماً ناشئاً ببلاد الإسلام بين أهل العلم ولكنه مع ذلك أنكر وجوبها بهذا يعتبر مُرْتَدًّا، وتجرى عليه أحكام المرتدِّين، فيستتاب ثلاثاً، فإن تاب وإلا قُتِلَ كافرًا، لأنه يعتبر منكرًا لحكم شرعي.

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

الخطبة

السابعة

الأنواع التي تجب فيها الزكاة

وأقول: تجب الزكاة في الأنواع التالية:

- (أ) النعم . (ب) الذهب . (ج) الفضة . (د) الزروع .
 (هـ) الثمار . (و) عروض التجارة . (ز) المعدن والركاز .
 وسأتكلم بإذن الله - تعالى - عن كل نوع على حدة فأقول:

النوع الأول:

النعم: وهي الإبل، والبقر، والغنم؛ ويشترط لإيجاب الزكاة فيها ما يلي:
 ١ - أن تكون سائمة: أي راعية من الكلال المباح أكثر العام، وجمهور العلماء على اعتبار هذا الشرط.

٢ - أن يحول عليها الحول.

٣ - أن تكون مقصودة للدرّ، أو النسل، أو التسمين، فلو اتّخذت للحمل أو الركوب أو الحرث، فلا زكاة فيها، ولو اتّخذت للتجارة ففيها زكاة التجارة^(١).

٤ - أن تبلغ النصاب، والنصاب يختلف باختلاف النعم كما يلي:

أولاً: زكاة الإبل: أول نصاب الإبل خمس، فإذا بلغت ففيها جذع من الضأن، وهو ما أتى عليه أكثر السنة، أو ثني من المعز: وهو ماله سنة.

فإذا بلغت عشرًا ففيها شاتان، وهكذا كلما زادت خمسًا زادت شاة.

فإذا بلغت خمسًا وعشرين ففيها بنت مخاض، أو ابن لبون ذكر، وأبنة المخاض: هي التي لها سنة ودخلت في الثانية، وسُميت بذلك لأن أمها قد حملت غيرها، لأن المخاض: الحامل.

(١) انظر: فقه السنة على المذاهب الأربعة ص ٣٢٩.

وابن اللَّبُون: هو الذى تمَّ له ستان ودخل فى الثالثة، وسمَّى بذلك لأنَّ أمه قد وضعت حملها ولها لبن، فإذا بلغت الإبل ستاً وثلاثين ففيها ابنة لبون، وفى ست وأربعين حقَّة: وهى التى لها ثلاث سنين ودخلت فى الرابعة، لأنها استحققت أن يطرقها الفحل.

وفى إحدى وستين جدَّة: وهى التى لها أربع سنين ودخلت فى الخامسة، وقيل لها ذلك لأنها تجذع إذا سقطت سنها.

وفى ست وسبعين بنتا لبون.

وفى إحدى وتسعين حقَّتَانِ إلى مائة وعشرين، فإذا زادت ففى كل أربعين ابنة لبون، وفى كل خمسين حقَّة^(١).

النوع الثانى، زكاة النقيدين، الذهب والفضة:

عن أبى هريرة (رضى الله عنه - ت ٥٨٨هـ) قال:

قال رسول الله ﷺ «ما من صاحب ذهب، ولا فضة لا يؤدى منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صحائف من نار فأحْمَى عليها فى نار جهنم فيكوى بها جنبه، وجبينه، وظهره، كلما بردت أعيدت عليه فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى الله بين العباد»^(٢).

زكاة الذهب: لا زكاة فى الذهب حتى يبلغ عشرين ديناراً، فإذا بلغ عشرين ديناراً وحال عليه الحول فيه ربع العشر أى نصف دينار، وما زاد على العشرين ديناراً يؤخذ ربع عشره كذلك.

فإن قيل: ما حكم ضمّ النقيدين؟ أقول: من ملك من الذهب أقل من النصاب، ومن الفضة كذلك لا يضمُّ أحدهما إلى الآخر ليكمل منهما نصاباً، وذلك لأنهما جنسان لا يضمُّ أحدهما إلى الآخر، كالحال فى البقر والغنم.

(١) انظر: المعنى ج٢/٥٧٩، وفقه السنة ج١/٣٦٤.

(٢) أخرجه مسلم، انظر: المعنى ج٣/٣.

فإن قيل: ما حكم زكاة أوراق البنكنوت والسندات؟ أقول: بما أنّ أوراق البنكنوت والسندات وثائق بديون مضمونة فإنه حينئذ تجب فيها الزكاة إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول.

ونصابها أن يكون مقدار المملوك يساوي مائتي درهم فحينئذ يكون فيها ربع العشر، وما زاد فبحسابه.

فإن قيل: ما حكم زكاة الحلّى غير النقدين؟ أقول: اتفق العلماء على أنه لا زكاة في الماس، والدّرّ، والياقوت، واللؤلؤ، والمرجان، والزبرجد، وغير ذلك من الأحجار الكريمة، إلا إذا اتخذت للتجارة، فحينئذ تجب زكاة عروض التجارة^(١).

فإن قيل: ما حكم زكاة حلّى المرأة؟ أقول: إذا اتخذت المرأة حلّىاً ليس لها اتخاذه، كما إذا اتخذت حلّىة الرجال مثل: حلّى السيف مثلاً فهو محرّم وعليها الزكاة إذا بلغ النصاب. وكذلك الحكم في اتخاذه أواني الذهب والفضة.

أمّا إذا اتخذت المرأة حلّىاً وكان ممّا تلبسه عادة فقد اختلف العلماء في ذلك على قولين:

القول الأول: وهو القول الراجح وقد قال به الكثيرون من العلماء، ومضمونه أنه لا زكاة فيه بالغاً ما بلغ، وقد روى ذلك عن كل من:

- (١) عبد الله بن عمر (ت ٧٣هـ).
- (٢) جابر بن عبد الله (ت ٧٨هـ).
- (٣) أنس بن مالك (ت ٩٣هـ).
- (٤) عائشة أم المؤمنين (ت ٥٨هـ).
- (٥) الشعبي عامر بن شراحيل (ت ١٠٥هـ).
- (٦) قتادة بن دعامة (ت ١١٨هـ).
- (٧) مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ).
- (٨) محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ).
- (٩) أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ).
- (١٠) أبو ثور إبراهيم بن خالد (ت ٢٤٠هـ).
- (١١) أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ).

(١) انظر: فقه السنة، ج ٢/ ٣٤١.

وقد استدلل هؤلاء بما رواه البيهقي: أن أسماء بنت أبي بكر كانت تحلّي بناتها بالذهب ولا تزكّيه، وكان نحوها من خمسين ألفاً^(١).

وجاء في الموطأ عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه: أن «عائشة» أم المؤمنين - رضی الله عنها - كانت تحلّي بنات أختها وكن يتامى فسی حجرها فلا تخرج من حليهنّ الزكاة^(٢).

وعن ابن عمر - رضی الله عنه - : أنه كان يحلّي بناته، وحواريه بالذهب ثم لا يخرج منه الزكاة^(٣).

وعن عمرو بن دينار - رضی الله عنه - قال: سمعت رجلاً يسأل جابر بن عبد الله عن الحلّي أفيه زكاة؟ قال: لا، قال: وإن كان بلغ ألف دينار؟ قال: وإن كثر^(٤).

القول الثاني: ومضمونه أنه تجب فيه الزكاة إذا بلغ النصاب وحال عليه الحول.

وممن قال بذلك:

- ١ - عمر بن الخطاب، ت ٢٣هـ - ٢ - عبدالله بن مسعود، ت ٣٢هـ
- ٣ - عبدالله بن عباس، ت ٦٨هـ - ٤ - عبدالله بن عمرو بن العاص، ت ٦٥هـ
- ٥ - سعيد بن المسيّب، ت ٩٤هـ - ٦ - سعيد بن جبیر، ت ٩٥هـ
- ٧ - مجاهد بن جبر، ت ١٠٤هـ^(٥)

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل..

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) انظر: فقه السنة، ج ٢/ ٣٤٢.

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) رواه مالك، والشافعي، انظر: التاج ج ٢/ ٢٢.

(٤) انظر: المغني ج ٢/ ١١.

(٥) انظر: المصدر السابق.

الخطبة
الثامنة

بقية الأنواع التي تجب فيها الزكاة

النوع الثالث: الزروع، والشمار؛

فأقول: لم يختلف أحد من العلماء في وجوب الزكاة في الزروع والشمار، وإنما اختلفوا في الأصناف التي تجب فيها الزكاة، واليك أخى المسلم آراء فقهاء الإسلام في ذلك:

أولاً: ذهب الإمام أبو حنيفة النعمان (ت ١٥٠هـ): إلى أن الزكاة واجبة في كل ما أنتهت الأرض لا فرق بين الخضروات وغيرها، واشترط أن يقصد بزراعتها استغلال الأرض، ونماؤها عادة، واستدل لذلك بعموم قول النبي ﷺ:

«فيما سقت السماء العشر»

ثانياً: ذهب الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ): إلى أنه يشترط فيما يخرج من الأرض أن يكون ممّا يبقى ويعيش، ويستنبته بنو آدم سواء أكان مقتاتاً كالقمح، والشعير، أو غير مقتات: كالسّمسم. ولا زكاة عنده في الخضروات، والفواكه: كالتين، والرمان.

ثالثاً: ذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعى (ت ٢٠٤هـ): إلى وجوب الزكاة فيما تخرجه الأرض بشرط أن يكون ممّا يقتات، ويدخر، ويستنبته الآدميون، ولا زكاة في الخضروات.

رابعاً: ذهب الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ): إلى وجوب الزكاة في كل ما أخرجته الله من الأرض: من الحبوب والشمار ممّا يبس ويبقى، ويكال، ويستنبته الآدميون في أراضيهم سواء أكان قوتا كالحنطة أو من القطنيات^(١).

(١) القطنيات: هي الحبوب سوى البر والشعير، والعدس، والحمص، والبسلة، والترمس، واللوبيا، والفول.

أو من الأبازين: كالكسبرة، والكرابوا، أو من البذور: كبذر الكتان، والقش، والخيار، أو حب البقول: كالقرطم، والسسم.

وتجب أيضاً فيما جمع هذه الأوصاف من الثمار اليابسة: كالتمر، والزبيب، والمشمش، والتين، واللوز، والبندق، والفتق.

ولا زكاة عنده في سائر الفواكه: كالخوخ، والكمثري، والتفاح اللذين لا يجفان ولا في الخضروات: كالقش، والخيار، والبطيخ، والبادنجان، واللفت، والجوز.

واستدل الحنابلة لذلك بعموم قول النبي ﷺ: «فيما سقت السماء العشر»

وقوله ﷺ لمعاذ: خذ الحب من الحب يقتضى وجوب الزكاة في جميع ما تناوله، وخرج منه ما لا يكال: وما ليس بحب بمفهوم قوله ﷺ:

«ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق»^(١).

والدليل على انتفاء الزكاة فيما سوى ذلك ما روى عن الإمام علي بن أبي طالب -رضى الله عنه-: «أن رسول الله ﷺ قال: «ليس في الخضروات صدقة» اهـ»^(٢).

النوع الرابع: عروض التجارة،

وعروض التجارة: ما ليس بنقد كالثياب، والأخشاب، والنحاس، وغيرها مما يباع ويشترى.

ومن الأدلة على ذلك الحديث التالي: فعن سمرة بن جندب (رضى الله عنه - ت ٦٠ هـ): أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نعدّه للبيع. اهـ.

وتجب الزكاة في قيمة عروض التجارة عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من الفقهاء: فقد روى ذلك عن كل من: عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، والفقهاء الأربعة، والحسن البصري، وجابر ابن زيد، وأبي عبيد القاسم بن سلام.

(١) رواه مسلم، والنسائي.

(٢) انظر: فقه السنة ج ٢/ ٣٦٦.

شروط زكاة عروض التجارة:

قال ابن قدامة (ت ٦٣٠هـ): ولا تصير العروض للتجارة إلا بشرطين:

أحدهما: أن يملكه بفعله كالبيع، واكتساب المباحات، ولا فرق بين أن يملكه بعوض أو بغير عوض.

الثاني: أن ينوي عند تملكه أنه للتجارة، فإن لم ينو عند تملكه أنه للتجارة لم يصير للتجارة^(١).

كيفية تزكية مال التجارة: تقوم السلعة إذا حال عليها الحول، ولا يعتبر ما اشترت به بمعنى أنه إذا حال الحول على العروض وقيمتها بالفضة؛ قومناها بالفضة لتنجب الزكاة فيها وهكذا^(٢).

النوع الخامس: المعدن والركاز:

قال الحنابلة: المعدن هو كل ما تولد من الأرض، وكان من غير جسمها: سواء كان جامدا كالذهب والفضة، والبلور، والعقيق، والنحاس... إلخ، أو مائعا كالبترو، والزرنيخ... إلخ^(٣).

وقال الحنابلة: الركاز هو دفن أهل الجاهلية، أو من تقدم من الكفار^(٤).

ويعرف ذلك بكتابة أسمائهم، أو نقش صورهم ونحو ذلك. فإن كان عليه علامة الإسلام فهو لقطه، وليس بكثر، وكذلك إذا لم يعرف هل هو من دفن أهل الجاهلية، أو الإسلام؟ وحينئذ تجرى عليه أحكام اللقطة.

شروط وجوب الزكاة في المعدن والركاز: قال الحنابلة: تجب الزكاة في المعدن بشرط أن يبلغ الخارج نصاباً بنفسه، أو بقيمته، ولا يضم معدن إلى معدن آخر ليس من جنسه إلا في الذهب والفضة، فيضم كل منهما إلى الآخر في تكميل النصاب^(٥).

(١) انظر: المغني لابن قدامة ج ٣/ ٣٠ - ٣١.

(٢) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة ص ٣٤٠ - ٣٤١.

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

(٥) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة ص ٣٤٠ - ٣٤١.

فإن كان في أرض مباحة غير مملوكة فالمستخرج منها ملك لمن استخرجه ،
وتجب عليه زكاته ، وهي ربع العشر .

وأما الركاز فيجب على واجده إخراجه خمسة إلى بيت المال فيصرفه الحاكم
المسلم ، أو نأته في المضالّح العامة من غير اعتبار نصاب فيه .

والأصل في وجوب الزكاة في المعدن والركاز ما روى عن أبي هريرة - رضي الله
عنه - : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :

«المعجماء جرحها جبار ، والتبر جبار ، وفي الركاز الخمس» اهـ^(١) .

هذا وبالله التوفيق ، وأسألوا الله من فضلة فإنه يحب أن يُسأل ..

تمت الخطبة والله الحمد والشكر ..

(١) المرجع السابق .

الخطبة

التاسعة

مصارف الزكاة ، وفضل الزكاة

ومن الأدلة التي تبين مصارف الزكاة ما يأتي :

أولاً: قول الله - تعالى - :

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦٠].

ثانياً: عن زياد بن الحارث قال: أتيت رسول الله ﷺ فبايعته، فأتى رجل فقال: أعطني من الصدقة، فقال- أي النبي ﷺ :-

«إن الله لم يرض بحكم نبيٍّ ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها فجزأها ثمانية أجزاء، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك» اهـ^(١).

ثالثاً: عن أنس بن مالك - رضى الله عنه -، عن النبي ﷺ قال: «إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مدقع^(٢)، أولذى غرم مفضع^(٣) أولذى دم موجه» اهـ^(٤).

مما تقدم تبين أن الأصناف الذين اختصهم الله - تعالى - بالزكاة ثمانية وهم: الفقراء، والمساكين، والعاملين على جباية الزكاة، والمؤلفة قلوبهم، وفي تحرير الرقاب، والغارمين، وفي سبيل الله - تعالى -.

وإليك أخي المسلم تعريف كل صنف:

* فالفقير: هو المحتاج المتعفف عن المسألة.

* والمسكين: هو المحتاج الذي يسأل الناس.

(١) رواه أبو داود بسند صالح، انظر: المغنى لابن قدامة ح- ٢٩ / ٣.

(٢) الفقر المدقع: هو ما يفضي بصاحبه إلى التراب.

(٣) الغرم المفضع: هو دين ركه ولا يجد سداً.

(٤) رواه أبو داود، والسنائي، وأحمد، انظر: الناجح ح- ٣١ / ٢.

فعن جابر بن زيد أنه سئل عن الفقراء، والمساكين فقال: الفقراء: المتعففون، والمساكين: الذين يسألون. اهـ^(١).

والعاملون عليها: هم السعاة في قبض الزكاة من أهلها، فهؤلاء يعطون من الزكاة على قدر أعمالهم، سواء كانوا أغنياء، أو فقراء.

فعن قتادة بن دعامة في قوله - تعالى - : والعاملين عليها. قال: هم جياتها الذين يجمعونها ويسعون فيها. اهـ^(٢).

* والمؤلفة قلوبهم: هم الذين كانوا يؤلّفون على الإسلام.

* فإن قيل: هل سهم المؤلفة قلوبهم باقٍ على مرّ الزمان، أو انتهى بظهور الإسلام؟ أقول: هناك قولان للعلماء: القول الأول إن سهم المؤلفة قلوبهم قد انتهى بظهور الإسلام.

فعن أشعث عن الحسن قال: أما المؤلفة قلوبهم فليس اليوم. اهـ^(٣).

والقول الثاني: أن سهم المؤلفة قلوبهم باقٍ في كل زمان.

وفى الرقاب: قال جمهور العلماء: هم المكاتبون، يُعطون من الزكاة في فك رقابهم، قال ابن عباس - رضى الله عنهما - : لا بأس أن تُعْتَق الرقبة من الزكاة. اهـ^(٤).

وفى سبيل الله: قال جمهور العلماء: المراد به الغازي في سبيل الله - تعالى - ، وإن كان غنياً.

وابن السبيل: هو المسافر الذي يجتاز من بلد إلى بلد إذا كان منقطعاً به، وإن كان غنياً.

فعن مجاهد قال: لابن السبيل حق من الزكاة وإن كان غنياً إذا كان منقطعاً به. اهـ^(٥).

(١) انظر: تفسير الطبري ج ١ - ١٥٨.

(٢) انظر: تفسير الطبري ج ١ - ١٦٠.

(٣) انظر: تفسير الطبري ج ١ - ١٦٢.

(٤) انظر: تفسير الطبري ج ١ - ١٦٤.

(٥) انظر: تفسير الطبري ج ١ - ١٦٦.

أما عن فضائل الزكاة: فقد جاء في فضلها الكثير من الأحاديث الصحيحة اقتبس منها ما يلي:

أولاً: عن أبي هريرة - رضى الله عنه -، عن النبي ﷺ قال:

«ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلا الطيب إلا أخذها الرحمن بيمينه، وإن كانت تمرّة فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يرثي أحدكم فلوّه، أو فضيله» اهـ^(١).

ثانياً: وعن أبي أيوب - رضى الله عنه -: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أخبرني بعمل يدخلني الجنة، قال:

«تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم» اهـ^(٢).

هذا وباللّه التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل..

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

(١) رواه الخمسة إلا أبا داود.

(٢) متفق عليه، انظر: رياض الصالحين ص ٤٧٥.

الخطبة

العاشرة

الصيام

أولا، تعريف الصيام،

الصيام لغة: يطلق على الإمساك عن الشيء.

وشرعا: هو الإمساك عن الأكل، والشرب، والجماع، وسائر المفطرات يوما كاملا بنية الصيام من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، وفقا لشروط معينة وبيانها كما يلي:

قال الشافعية: تنقسم شروط الصيام إلى قسمين:

(أ) شروط وجوب وهي أربعة،

أحدها: البلوغ، فلا يجب الصيام على صبي.

ثانيها: الإسلام، فلا يجب الصيام على الكافر وجوب مطالبة، وإن كان يعاقب عليه في الآخرة.

ثالثها: العقل، فلا يجب الصيام على المجنون، إلا إن كان زوال عقله بتعديه، فإنه يلزمه قضاؤه بعد الإفاقة، ومثله السكران إن كان متعديا بسكره، أما المغمى عليه فإنه يجب عليه القضاء مطلقا.

رابعها: الإطاقة، فلا يجب الصيام على من لم يطقه: لكبر سن أو مرض لا يرجى برؤه لعجزه حسا، قال الله - تعالى -:

﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: 184].

ولا يجب الصيام على الحائض، والنفساء شرعا.

(ب) شروط صحة وهي أربعة أيضا:

الأول: الإسلام حال الصيام، فلا يصح من كافر ولا مرتد.

الثاني: التمييز، فلا يصح من غير مميز.

الثالث: خلوة الصائمة من الحيض، والنفاس، والولادة وقت الصوم، وإن لم تر
الوالدة دمًا وقت الولادة.

الرابع: أن يكون الوقت قابلا للصوم، فلا يصح صوم يومى العيد، وأيام التشريق
الثلاثة، فإنها أوقات غير قابلة للصوم، ويحرم صومها^(١).

أما النية عند الشافعية: فهي ركن ولا بد من وقوعها ليلا قبل الفجر، كما أنه يجب
تجديدها لكل يوم يصومه.

ثانياً: الدليل على فرضية صيام شهر رمضان؛

قد فرض الله - تعالى - صيام شهر رمضان في شهر شعبان من السنة الثانية من
الهجرة، وقد ثبتت فرضيته بالكتاب، والسنة، والإجماع.

أما الكتاب:

فقول الله - تعالى - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ
مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [١٨٣] أياماً معدودات.. ﴿ [البقرة: ١٨٣-١٨٤].

وقوله - تعالى - : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّن
الهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وأما السنة:

فقد ورد في ذلك الكثير من الأحاديث الصحيحة منها قول الرسول ﷺ: «بنى
الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة،
وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان» اهـ^(٢).

(١) انظر: القفه على المذاهب الأربعة بالهامش ج١/ ٥٤٣.

(٢) رواه البخارى، ومسلم، عن ابن عمر انظر: الناج ج٢/ ٤٥.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «أناكم رمضان شهر مبارك؛ فرض الله - عز وجل - عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب السماء، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغلّق فيه مردة الشياطين، لله فيه ليلة خير من ألف شهر، من حُرِمَ خيرها فقد حُرِمَ» اهـ^(١).

وأما الإجماع:

فقد اتفقت الأمة الإسلامية على وجوب صيام شهر رمضان، وأنه أحد أركان الإسلام التي عُلِمَت من الدين بالضرورة.

ثانياً، بـم يثبت شهر رمضان:

أقول: يثبت شهر رمضان بأحد أمرين:

الأمر الأول: رؤية هلال شهر رمضان إذا كانت السماء خالية مما يمنع الرؤية من غيم، أو غبار، أو دخان، أو نحو ذلك؛ والدليل على ذلك قول النبي ﷺ: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غمّ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوماً» اهـ^(٢).

الأمر الثاني: إكمال شهر شعبان ثلاثين يوماً إذا لم تكن السماء خالية مما ذكر، أو كانت السماء خالية، ولم تثبت رؤية هلال شهر رمضان، وهذا ما يستفاد من الحديث المتقدم.

ثالثاً، آداب الصيام:

يستحب للصائم أن يراعى أثناء صيامه الأمور الآتية:

أولاً السحور:

من يقرأ السنة المطهرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة التي تحتّم على السحور، وتبيّن فضله.

فعن أنس - رضی الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال:

«تسحروا؛ فإن في السحور بركة» اهـ^(٣).

(١) رواه النسائي، والبيهقي عن أبي هريرة، انظر: المصدر السابق.

(٢) رواه البخاري، ومسلم، انظر: فقه السنة ج١/ ٤٣٥.

(٣) رواه الخمسة إلا أبا داود، انظر: التاج ج٢/ ٥٨-٥٩.

وعن المقدم بن معديكرب عن النبي ﷺ أنه قال :

«عليكم بغذاء السحور؛ فإنه هو الغذاء المبارك» اهـ^(١).

وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه قال :

«استعينوا بطعام السحور على صيام النهار، والقبولة على قيام الليل» اهـ^(٢).

ويتحقق السحور بقليل الطعام وكثيره ولو بجرعة ماء .

فمن أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

«السحور بركة فلا تدعوه، ولو أن يجرع أحدكم جرعة ماء؛ فإن الله وملائكته

يصلون على المتسحرين» اهـ^(٣).

ويبدأ وقت السحور من منتصف الليل إلى طلوع الفجر الصادق والمستحب تأخيره .

فمن زيد بن ثابت - رضى الله عنه - قال : تسحرنا مع النبي ﷺ ثم قام إلى

الصلاة، قلت : كم كان بين الأذان والسحور؟ قال : «قدر خمسين آية» اهـ^(٤).

رابعا: تعجيل الفطر:

فمن سهل بن سعد - رضى الله عنه -، أن النبي ﷺ قال :

«لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر» اهـ^(٥).

خامسا: أن يفطر الصائم على تمر:

فمن سلمان بن عامر - رضى الله عنه -، عن النبي ﷺ أنه قال : «إذا أفطر

أحدكم فليفطر على تمر فإنه بركة، فمن لم يجد فليفطر على ماء فإنه ظهور» اهـ^(٦).

وعن أنس - رضى الله عنه - قال : كان النبي ﷺ يفطر على رطبات قبل أن

يصلى، فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات، فإن لم تكن حسا حسيات من ماء . اهـ^(٧).

(٢) رواه ابن ماجه، والحاكم، انظر: المصدر السابق .

(٤) رواه الشيخان، والترمذى، انظر: التاج ج٢/٥٩ .

(٦) رواه أصحاب السنن، انظر: التاج ج٢/٦٠ .

(١) رواه الخمسة إلا البخارى، انظر: المصدر السابق .

(٣) رواه الإمام أحمد، انظر: المصدر السابق .

(٥) رواه الخمسة، انظر: التاج ج٢/٥٩ .

(٧) رواه أبو داود، والترمذى، انظر: التاج ج٢/٦٠ .

سادسا: الدعاء عند الإفطار:

فمن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما - ، أن النبي ﷺ قال :
« إن للصائم عند فطره دعوة ما ترد » اهـ^(١) .

وعن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - قال : كان النبي ﷺ إذا أفطر قال :
« ذهب الظمأ وابتلت العروق ، وثبت الأجر إن شاء الله » اهـ^(٢) .

سابعا: حفظ اللسان:

فمن أبى هريرة - رضى الله عنه - ، عن النبي ﷺ قال : « من لم يدع قول الزور
والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه » اهـ^(٣) .

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال :

« إذا أصبح أحدكم يوما صائما فلا يرفث ، ولا يجهل ، فإن امرء شاتمته أو
قاتله فليقل إني صائم إني صائم » اهـ^(٤) .

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال : « رب صائم ليس له من
صيامه إلا الجوع ، ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر » اهـ^(٥) .

هذا وبالله التوفيق ، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل ..

تمت الخطبة والله الحمد والشكر ..

(١) رواه أبو داود ، والنسائي ، انظر : التاج ج٢ / ٦٠ .

(٢) رواه ابن ماجه ، انظر : فقه السنة ج١ / ٤٥٧ .

(٣) رواه الخمسة إلا مسلما ، انظر : التاج ج٢ / ٦١ .

(٤) رواه الخمسة ، انظر : التاج ج٢ / ٦١ .

(٥) رواه ابن ماجه ، والحاكم ، انظر : التاج ج٢ / ٦١ .

مفسر (الصيام)

الخطبة الحادية عشرة

تنقسم مفسدات الصيام إلى قسمين:

(أ) مفسدات توجب القضاء والكفارة معاً . (ب) مفسدات توجب القضاء فقط .
فالذي يفسد الصوم ويوجب القضاء والكفارة معاً: الوطء في نهار رمضان عمداً
غير مكره:

فمن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: هلكت
يارسول الله، قال: «وما أهلكك؟» قال: وقعت على امرأتى في رمضان، قال: «هل
تجد مما تعتق رقية؟» قال: لا، قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟»
قال: لا، قال: «فهل تجد ما تطعم ستين مسكيناً؟» قال: لا، ثم جلس، فأتى النبي ﷺ
بفرق فيه تمر^(١). فقال: «تصدق بهذا» فقال الرجل: أعلى أفقر منّا يا رسول الله؟
فوالله ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منّا، فضحك النبي ﷺ حتى بدت
أنيابهُ ثم قال: «أذهب فأطعمه أهلك» اهـ^(٢).

فإن وقع الجماع نسياناً، أو لم يكونا مختارين بأن أكرها عليه فلا كفارة حيثئذ، بل
يجب القضاء فقط.

ومذهب جمهور الفقهاء: أن الرجل والمرأة سواء في وجوب القضاء والكفارة
عليهما؛ لأنهما تعمداً الجماع في نهار رمضان مختارين وهما صائمان.

ومذهب الشافعى: أنه لا كفارة على المرأة مطلقاً: لا في حالة الاختيار، ولا في
حالة الإكراه، وإنما يلزمها القضاء فقط. ودليلهم في ذلك أن النبي ﷺ أمر الرجل
الواطئ بالكفارة ولم يأمر المرأة بشيء مع علمه ﷺ بوقوع ذلك منها.

(١) الفرق بين اثنين ما يسمى فقة أو ذنبلاً مضموراً من غوص النخل بسع خمسة عشر صاعاً.

(٢) رواه الخمسة، انظر: التاج ج٢/٦٨.

والذى يفسد الصوم ويوجب القضاء فقط دون الكفارة ما يلى: الأكل، والشرب عمداً، والدليل على ذلك ما يلى:

فعن أسماء بنت أبى بكر - رضى الله عنهما - قالت: أفطرنا على عهد النبى ﷺ يوم غيم ثم طلعت الشمس قبل العشاء، فأمرنا بالقضاء. اهـ^(١).

أما من أكل أو شرب ناسياً، أو مخطئاً، أو مكرهاً، فعليه أن يتم صومه، ولا قضاء عليه، ولا كفارة، والدليل على ذلك ما يلى:

١- فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أن النبى ﷺ قال: «من نسى وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه» اهـ^(٢).

٢- وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أن النبى ﷺ صلى الله عليه وسلم - قال: «من أفطر ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة» اهـ^(٣).

٣- وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن النبى ﷺ قال:

«إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» اهـ^(٤).

حكم قىء الصائم: من غلبه القيء: فعليه أن يتم صومه ولا قضاء عليه ولا كفارة، وإن استقاء عمداً: فعليه القضاء فقط.

والدليل على ذلك الحديث التالى: فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أن النبى ﷺ قال: «من زرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء، ومن استقاء عمداً فليقض» اهـ^(٥).

حكم الحيض، أو النفاس للصائمة: من حاضت، أو نفست ولو فى اللحظة الأخيرة قبل غروب الشمس، فإنه يجب عليها أن تفطر، وعليها القضاء فقط دون الكفارة، والدليل على ذلك الخبر التالى:

فعن معاذ بن جبل - رضى الله عنه - قال: سألت عائشة أم المؤمنين - رضى الله عنها - فقلت: ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة؟ فقالت: أحرورية أنت؟^(٦)

(١) رواه البخارى، وأبو داود، انظر: التاج ج٢/٦٩.

(٢) رواه الخمسة، انظر: المصدر السابق.

(٣) رواه الخمسة، انظر: المصدر السابق.

(٤) رواه الترمذى، والبيهقى، والحاكم، انظر: المصدر السابق.

(٥) نسبة إلى حروراء: بلد بقرب الكوفة، اجتمعت فيها الخوارج وهم يقولون بقضاء الصوم والصلاة على الحائض.

قلتُ: لستُ بحرورية ولكنى أسأل، قالت: كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة. اهـ^(١).

حكم استمناء الصائم: الاستمناء: هو تعمّد إخراج المنى بأي سبب من الأسباب: سواء كان السبب تقبيل الرجل لزوجته، أو ضمها إليه، أو غير ذلك. والاستمناء مفسد للصوم، ويوجب القضاء دون الكفارة.

حكم تناول الصائم أى شيء: إذا تناول الصائم أى شيء ولو كان مما لا يتغذى به عادة من منفذ معتاد إلى الجوف فإنه يوجب القضاء دون الكفارة.

المباحات للصائم:

يباح للصائم كل ما لا يفسد الصوم مثل:

١ - الحجامة: فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم. اهـ^(٢).

٢ - الاحتلام: فعن ابن عباس - رضى الله عنهما: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: لا يفسد من قاء، ولا من احتلم، ولا من احتجم. اهـ^(٣).

٣ - الاكتحال، والقطرة، ونحوهما مما يوضع فى العين سواء وجد طعمه فى حلقه أو لا، لأن العين ليست منفذاً للجوف، والدليل على ذلك ما يلى:

فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: قال رجل للنبي ﷺ: اشتكت عيني أفأكتحل وأنا صائم؟ قال: «نعم» اهـ^(٤).

٤ - الانغماس فى الماء، والدليل على ذلك ما يلى: فقد روى أبو بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: لقد رأيت رسول

الله ﷺ بالعراج^(٥) يصب على رأسه الماء وهو صائم من الحر، أو العطش. اهـ^(٦).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل..

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) رواد الترمذى، والبيهقى، والحاكم، انظر: التاج ج٢/ ٦٩. (٢) رواد الخمسة لإسلامنا، انظر: التاج ج٢/ ٧٢.

(٣) رواد الخمسة لإسلامنا، انظر: المصدر السابق. (٤) رواد الترمذى، انظر: التاج ج٢/ ٧٢.

(٥) العراج بفتح وسكون: قرية على بعد أيام من المدينة المنورة.

(٦) رواد أبو داود، والنسائى، وأحمد، انظر: التاج ج٢/ ٧٣.

إفطار نهار رمضان

الخطبة الثانية عشرة

أولاً: الأعذار المبيحة للضر:

هناك أعذار تبيح للصائم الفطر في شهر رمضان: وأصحاب هذه الأعذار قسمان:

القسم الأول:

من لهم الفطر، وعليهم الكفارة فقط دون القضاء مثل:

- ١ - الشيخ الكبير الطاعن في السن.
- ٢ - المرأة الكبيرة الطاعنة في السن.
- ٣ - المرأة الحبلى إذا خافت على نفسها من الصيام.
- ٤ - المرأة المرهع إذا خافت على نفسها من الصيام.
- ٥ - المريض الذى لا يرجى برؤه - والعياذ بالله - تعالى - .

القسم الثانى:

من لهم الفطر وعليهم القضاء فقط مثل:

- ١ - الحائض، والنفساء.
- ٢ - المسافر سفيراً مباحاً مسافة تقصر فيها الصلاة.

ومن الأدلة على ذلك ما يلى:

عن حمزة الأسلمى قال: يا رسول الله أجد منى قوة على الصوم فى السفر فهل على جناح؟ فقال: «هى رخصة من الله - تعالى - فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه» اهـ^(١).

(١) رواه أحمد، ومسلم، وأبو داود، انظر: فقه السنة ج١/٤٤٢.

ثانياً: الكفارات التي على من أفطر في رمضان:

اعلم أخى المسلم أن الكفارات التي تجب على من أفطر في رمضان نوعان:

النوع الأول:

كفارة صغرى وهي: إطعام مسكين عن كل يوم أفطره، وهي واجبة على أصحاب الأعدار المبيحة للفطر مثل:

- ١ - الرجل الكبير الطاعن في السن.
- ٢ - المرأة الكبيرة الطاعنة في السن.
- ٣ - المرأة الحبلى، أو المرضع إذا خافت على نفسها من الصيام.
- ٤ - المريض مرضاً لا يرجى برؤه - والعياذ بالله - تعالى - .

النوع الثانى:

كفارة كبرى وهي على الترتيب التالى:

- ١ - إعتاق رقبة مؤمنة سليمة من العيوب المضرة.
- ٢ - فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين بحيث لو أفطر يوماً في أثناء الشهرين ولو بعذر شرعى وجب عليه استئناف الصوم لانقطاع التتابع الواجب فى صيام الشهرين .
- ٣ - فإن لم يستطع صيام شهرين متتابعين لعذر شرعى وجب عليه إطعام ستين مسكيناً .

ثالثاً: حكم من مات وعليه صيام واجب:

اعلم أخى المسلم أن من مات وعليه صيام واجب فإنه يندب لوليّه أن يصوم عنه، أو يطعم عن كل يوم مداً.

والمراد بالولى: قريب الميت سواء كان من عصبته، أو من غيرها.

رابعاً: فضائل الصوم:

اعلم أخى المسلم أنه ورد فى فضل الصوم الكثير من الأحاديث الصحيحة اقتبس منها مايلى:

١ - قال أبو هريرة (رضى الله عنه - ت ٥٩هـ): قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل -: كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لى وأنا أجزي به والصيام جنة، فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث، ولا يصخب، فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إنى صائم، إنى صائم، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، للصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه» اهـ^(١).

٢ - وعن سهل بن سعد (ت ٩١هـ) عن النبي ﷺ قال: «إن فى الجنة باباً يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه أحد غيرهم، فإذا دخلوا أغلق فلا يدخل منه أحد» اهـ^(٢).

٣ - وعن عبد الله بن عمر (رضى الله عنهما - ت ٧٣هـ): أن رسول الله ﷺ قال: «الصيام، والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة، يقول الصائم أى رب منعتك الطعام والشرب فشفعنى فيه، ويقول القرآن: منعتك النوم بالليل فشفعنى فيه، قال فيشفعان» اهـ^(٣).

٤ - وعن أبي هريرة (رضى الله عنه - ت ٥٩هـ): أن رسول الله ﷺ قال: «أعطيت أمتى خمس خصال فى رمضان لم تعطهن أمة قبلهم: خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وتستغفر لهم الحيتان حتى يفطروا، ويزين الله - عز وجل - كل يوم جنته ثم يقول: يوشك عبادى الصالحون أن يلقوا عنهم المؤونة ويصيروا إليك، وتصفد فيه مردة الشياطين فلا يخلصون فيه إلى ما كانوا يخلصون إليه فى غيره، ويغفر لهم فى آخر ليلة»، قيل: يا رسول الله أى ليلة القدر؟ قال: «لا، ولكن العامل إنما يوفى أجره إذا قضى عمله» اهـ^(٤).

٥ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة لا ترد دعواتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم، يرفعها الله فوق الغمام، وتفتح لها أبواب السماء، ويقول الرب: وعزتى وجلالى لأنصرتك ولو بعد حين» اهـ^(٥).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل..

تمت الخطبة لله الحمد والشكر..

(١) رواه البخارى، أنظر: الترغيب والترهيب ج٢/٩٧.

(٢) رواه البخارى، ومسلم، والنسائى، أنظر: الترغيب والترهيب ج٢/٨٢.

(٣) رواه أحمد، وابن ماجه، أنظر: الترغيب والترهيب ج٢/٨٤.

(٤) رواه أحمد، والبخارى، والبيهقى، أنظر: الترغيب والترهيب ج٢/٩١.

(٥) رواه أحمد، والترمذى وحسنه، أنظر: الترغيب والترهيب ج٢/١٠٣.

الحج

الخطبة الثالثة عشرة

أولاً: تعريف الحج:

الحج لغة: القصد إلى معظم، وشرعاً: أعمال مخصوصة تؤدى في زمان مخصوص، ومكان مخصوص، على وجه مخصوص.

ثانياً: حكم الحج شرعاً:

الحج فرض عين في العمر مرة واحدة على كل مسلم ومسلمة، وفقاً للشروط الخمسة الآتية وهي: الإسلام، والعقل، والبلوغ، والحرية، والاستطاعة.

فمن لم تتحقق فيه هذه الشروط فلا يجب عليه الحج.

واعلم أخى المسلم أن هذه الشروط الخمسة تنقسم ثلاثة أقسام:

القسم الأول:

ما هو شرط للوجوب، والصحة معاً وهو: الإسلام، والعقل، فلا يجب الحج على كافر، ولا مجنون، ولا يصح منهما؛ لأنهما ليسا من أهل التكليف بالعبادات.

القسم الثانى:

ما هو شرط للوجوب فقط وهو: الاستطاعة، فلو تجشّم غير المستطيع المشقة وسار بغير راحلة، ولا زاد فحجّ كان حجّه صحيحاً ومجزئاً.

القسم الثالث:

ما هو شرط للوجوب والإجزاء معاً وهو: البلوغ، والحرية، فلو حجّ الصبى، أو العبد صحّ حجّهما، ولكن على الصبى إذا بلغ وجوب الحج إذا توفرت الاستطاعة.

ثالثا: دليل وجوب الحج:

لقد ثبتت فريضة الحج بالكتاب، والسنة، والإجماع:

أما الكتاب:

فقول الله - تعالى - : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾

[آل عمران: ٩٧]

وأما السنة:

فقد قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان» اهـ^(١).

وأما الإجماع:

فقد اتفقت الأمة الإسلامية على وجوب الحج، وأنه أحد أركان الإسلام.

رابعا: متى يجب الحج؟

أقول: يجب الحج على الفور إذا توفرت شروطه عند الأئمة الثلاثة: مالك وأبي حنيفة، وأحمد. فكل من توفرت فيه شروط وجوب الحج، ثم أخره عن أول عام استطاع فيه الحج يكون آتما بالتأخير.

وقال الإمام الشافعي: الحج فرض على التراخي، فإن أخره عن أول عام قدر فيه إلى عام آخر فلا يكون عاصيا بالتأخير، وذلك بشرطين:

الشرط الأول: أن لا يخاف فواته، إما لكبر سنه، أو عجزه عن الوصول، أو لضياع ماله، فإن خاف فواته لشيء من ذلك وجب عليه الحج فوراً، وكان عاصيا بالتأخير.

الشرط الثاني: أن يعزم على الفعل فيما بعد، فلو لم يعزم يكون آتما^(٢).

(١) متفق عليه، انظر: نيل الأوطار ج١/ ٣٣٣.

(٢) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة ج١/ ٦٣١-٦٣٢.

خامسا، ما يطلب من المحرم قبل الشروع في الحج أو العمرة على المذاهب الأربعة:
أولا، قال المالكية،

يسن له أن يغتسل، ولو كانت المرأة حائضا أو نفساء، ولا تحصل السنة إلا إذا كان الغسل متصلا بالإحرام، فلو اغتسل ثم انتظر طويلا عرفا بلا إحرام أعاد الغسل.

ثانيا، قال الأحناف،

يسن له الاغتسال، ويقوم مقامه الوضوء ولكن الغسل أفضل، وهو مطلوب من الحائض والنفساء.

ومنها: قص الأظافر، وحلق الشعر المأذون في إزالته كشعر الرأس، والشارب.

ومنها: لبس إزار، ورداء. ومنها: التطيب في البدن، والثوب بطيب لا يبقى عينه بعد الإحرام وإن بقيت رائحته.

ومنها: أن يصلى ركعتين إذا كان الوقت ليس وقت كراهة.

ومنها: أن يقول بلسانه قولا مطابقا لما في قلبه: اللهم إني أريد الحج فيسره لي وتقبله مني.

ثم يلبى بعد ذلك، وصفة التلبية أن يقول: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. ثم يصلى على النبي ﷺ^(١).

ثالثا، قال الشافعية،

يسن لمن يريد الإحرام بحج أو عمرة أمور:

منها: الغسل ولو مع بقاء الحيض، أو النفاس، وينوى به غسل الإحرام، ويكره تركه لغير عذر.

ومنها: إزالة شعر الإبط، والعانة، وقص الشارب، وتقليم الأظافر، وحلق الرأس.

ومنها: تطيب البدن بعد الغسل. ومنها: أن يلبس الرجل إزارا، ورداء أبيضين.

(١) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة ج١/٦٤١.

ومنها: صلاة ركعتين سنة الإحرام فى غير وقت الكراهة .

ومنها: استقبال القبلة عند بدء الإحرام، ويقول: اللهم أحرم لك شعرى، وبشرى، ولحمى، ودمى، لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك . ثم يصلى ويسلم على النبى ﷺ .
وتسن التلبية عند تغير الأحوال من صعود وهبوط، ولا يقطعها برمى جمرة العقبة يوم النحر^(١) .

وأبىء، قال الحنابلة:

يسن لمن يريد الإحرام بحج أو عمرة أمور:

منها: الغسل ولو مع بقاء الحيض، أو النفاس .

ومنها: إزالة الشعر المطلوب إزالته، وتقليم الأظافر .

ومنها: أن يلبس الرجل إزاراً، ورداء أبيضين .

ومنها: أن يكون الإحرام عقب صلاة مفروضة، أو نافلة، بشرط أن لا يكون أداء النافلة وقت نهى عن الصلاة .

ومنها: أن يقول: اللهم إنى أريد أداء النسك فيسره لى، وتقبله منى .

ومنها: أن يشترط ويقول: اللهم إن حسنى حابس فمحلى حيث حبستى فإن

فعل ذلك، وحبس عن أداء النسك بأى سبب من الأسباب تحلل من الإحرام، ولا شىء عليه^(٢) .

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل..

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة ج١/٦٤٣ .

(٢) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة ج١/٦٤٣-٦٤٤ .

الخطبة
الرابعة عشرة

صفة حجة ووداع النبي - صلى الله عليه وسلم -

www.KitaboSunnat.com

أولاً: الترخيص بجواز اشتراط المحرم:

من مظاهر سماحة الدين الإسلامي، وأنه دين يسر جواز اشتراط المحرم حالة إحرامه بحيث لو حبسه حابس، ومنعه من إتمام حجه، أو عمرته أن يتحلل من إحرامه ولا هدى عليه:

فمن «عائشة» أم المؤمنين - رضی الله عنها - قالت: دخل النبي ﷺ على ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب فقالت: يا رسول الله إني أريد الحج وأنا شاكية، فقال النبي ﷺ: «حجتي واشترطي وقولي: اللهم محلني حيث حبستني» اهـ^(١).

ثانياً: صفة حجة وداع النبي ﷺ:

وهي الحجة الوحيدة التي لم يحج النبي - صلى الله عليه وسلم - غيرها. وهدفي من ذكر صفة هذه الحجة لأنها اشتملت على القواعد الأساسية لمناسك الحج، فقد كان النبي ﷺ يؤدي المناسك ويقول للمصحابة - رضوان الله عليهم -: «خذوا عني مناسككم».

ومن الأخبار الصحيحة التي تبين صفة حجة وداع الرسول ﷺ الخبير الآتي: فعن جعفر بن محمد عن أبيه^(٢).

قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فسأل عن القوم حتى انتهى إلى فقلت: أنا محمد بن علي بن الحسين فأهوى بيديه إلى رأسي، فترع زري الأعلى، ثم نزع زري الأسفل، ثم وضع كفه بين ثديي وأنا يومئذ غلام شاب فقال: مرحباً بك يا ابن أخي سل عما شئت، فسألته وهو أعمى^(٣).

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج ج٢/ ١٢٠.

(٢) هو: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم.

(٣) لقد كف بصر جابر بن عبد الله رضي الله عنهما آخر حياته.

وحضر وقت الصلاة فقام في نساجة ملتحقاً بها، كلما وضعها على منكبيه ورجع طرفاها إليه من صغرها، ورداؤه إلى جواره على المشجب^(١).

فصلّى بنا فقلت: أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ، فقال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مكث تسع سنين لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتي برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله، فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ فقال:

«اغتسلي واستشفري^(٢) بثوب وأحرمي»

فصلّى رسول الله ﷺ في المسجد، ثم ركب القصواء حتى إذا استوت به ناقته على البيداء نظرت إلى مدبصرى بين يديه من راكب وماش، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيء عملنا به، فأهل بالتحديد: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والتعمة لك والملك لا شريك لك وأهل الناس بهذا الذي يهلون به، فلم يرد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئاً منه، ولزم رسول الله ﷺ تليته، قال جابر - رضى الله عنه - : لسنا ننوي إلا الحج، لسنا نعرف العمرة^(٣)، حتى إذا أتينا البيت الحرام معه استلم الركن فرمّل ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم - عليه السلام - فقرأ:

﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

فجعل المقام بينه وبين البيت وكان يقرأ في الركعتين: قل هو الله أحد، قل يا أيها الكافرون ثم رجع إلى الركن فاستلمه، ثم خرج من الباب إلى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨].

(١) المشجب: على وزن منبر: عيدان تضم أصولها وتفرج رؤوسها وتوضع عليه الملابس، أى مثل الشماعة.

(٢) أى تحفظى بثوب من نزول الدم.

(٣) أى لا تعرف العمرة فى أيام الحج، والأهى معروفة لديهم.

ثم قال: «ابدأ أو بما بدأ الله به» فبدأ بالوصف فرقى عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده»، ثم دعا بعد ذلك، قال مثل هذه ثلاث مرآت، ثم نزل إلى المروة حتى انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى إذا صعدنا مشى حتى أتى المروة ففعل عليها كما فعل على الصفا حتى إذا كان آخر طوافه على المروة قال:

«لو أتى استقبلتُ من أمرى ما استدبرتُ لم أسق الهدى وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدى فليحلّ وليجعلها عمرة» فقام سراقه بن مالك فقال:

يا رسول الله العامنا هذا أم لأبد؟

فشبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة في الأخرى وقال:

«دخلت العمرة في الحج إلى الأبد».

وقدم على من اليمن بيّدن النبي - صلى الله عليه وسلم - فوجد «فاطمة» - رضی الله عنها - ممن حلّ وليست ثيابا صبيغا، واكتحلت، فأنكر ذلك عليها فقالت: إن أبى أمرنى بهذا، فقال: فكان على - رضی الله عنه - يقول بالعراق: فذهبت إلى رسول الله ﷺ محرّشاً على «فاطمة» للذى صنعت مستفتيا لرسول الله ﷺ فيما ذكرتُ عنه، فأخبرته أنى أنكرتُ ذلك عليها، فقال:

«صدقتُ صدقتُ، وماذا قلت حين فرضت الحج»^(١).

قلت: اللهم إني أهل بما أهل به رسولك، قال:

«فإن معى الهدى فلا تحل».

قال: فكان جماعة الهدى الذى قدم به على من اليمن، والذى أتى به النبي - صلى الله عليه وسلم - مائة، قال: فحلّ الناس كلهم وقصروا إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدى.

(١) أى نويت الحج.

فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فاهلّوا بالحج، وركب رسول الله ﷺ فصلّى بها الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس فأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة فسار رسول الله ﷺ ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام، كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها، حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء رحلت له، فأتى بطن الوادي فخطب الناس وقال:

«إنّ دماءكم، وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، الأكل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث^(١). وكان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضوعة وأول ربا أضع من ربانا ربا العباس ابن عبدالمطلب فإنه موضوعة كله، فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، لكم عليهن الأيوطن فرشكم أحدا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف. وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله، وأنتم تسألون عني^(٢) فما أنتم قائلون؟».

قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال: بأصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكيها إلى الناس^(٣). «اللهم أشهد ثلاث مرّات»، ثم أذن، ثم أقام فصلّى الظهر ثم أقام فصلّى العصر، ولم يصل بينهما شيئا، ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات، وجعل حبل المشاة^(٤) بين يديه، واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس، وأردف أسامة خلفه، ودفع رسول الله ﷺ وقد شقّق للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مؤرك رحله ويقول أي يشير بيده اليمنى: «أيها الناس السكينة السكينة»، وكلما أتى جبلا من

(١) ابن علي عبدالمطلب.

(٢) أي في الآخرة.

(٣) أي يردّها إليهم.

(٤) أي جماعة المشاة.

الجبال أرخى لها قليلا حتى تصعد حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب، والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئا، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر فصلاة حين تبين له الصبح بأذان وإقامة، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعا الله وكبره وهلكه ووحدته، فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا فدفع قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن العباس وكان رجلا مسن الشعر أبيض وسيما.

فلما دفع برسول الله ﷺ مرت به ظعن يجرين^(١) فطلق الفضل ينظر إليهن فوضع النبي يده على وجه الفضل فحوك الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، فحوك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يده من الشق الآخر على وجه الفضل يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر، حتى أتى بطن محسر فحرك قليلا، ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل حصى الخذف ورمى من بطن الوادي، ثم انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثا وستين بيده، ثم أعطى عليا فنحر ما غير^(٢). وأشركه في هديه، ثم أمر من كل بدنة بيضة فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها، وشربا من مرقها، ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت وصلى بمكة الظهر، فأتى بنى عبدالمطلب يسقون على زمزم فقال:

«انزعوا بنى عبدالمطلب فلولاً أن يغلبكم الناس على سقائكم لنزعتم معكم»
فناولوه دلوفاً فشرب منه. اهـ.

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل..

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) ظعن جمع ظنية: وهي المرأة في اليهودج.

(٢) أى ما بقى.

مواقيت الحج

الخطبة
الخامسة عشرة

اعلمها أختي المسلم أن مواقيت الحج نوعان: زمانية، ومكانية:

فالمواقيت الزمانية هي:

شوال، وذو القعدة، والعشر الأوائل من ذي الحجة.

قال الله - تعالى - : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ [البقرة: 197].

وعن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أنه قال:

أشهر الحج: شوال، وذو القعدة وعشر من ذي الحجة. اهـ^(١).

وعن على بن أبي طلحة عن ابن عباس - رضى الله عنهما - في قول الله -

تعالى - : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ قال هن: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي

الحجة، جعلهن الله سبحانه و- تعالى - للحج، وسائر الشهور للعمرة، فلا يصح أن

يحرم أحد بالحج إلا في أشهر الحج، والعمرة يحرم بها في كل شهر. اهـ^(٢).

والمواقيت المكانية:

هن الأماكن التي يحرم منها من يريد الحج، أو العمرة، وقد أجمع العلماء على

أربعة منها وهي:

١ - ذو الحليفة: وهو موضع بينه وبين مكة ٤٥٠ كيلو مترا تقريبا ويقع في شمال

مكة وقرب المدينة المنورة.

٢ - الجحفة: وهو موضع في الشمال الغربي من مكة المكرمة، بينه وبينها كيلو

مترا واحدا.

(١) انظر: تفسير الطبري، ج٢/٢٥٧.

(٢) انظر: تفسير الطبري، ج٢/٢٥٨.

٣- قرن المنازل: وهو جبل شرقي مكة المكرمة يطل على عرفات بينه وبين مكة ٩٤ كيلو متر.

٤- يللملم: وهو جبل يقع بالقرب من مكة بينه وبينها ٥٤ كيلو مترا.

فمن عبدالله بن عباس - رضى الله عنهما - قال: وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن ولأهل اليمن يللملم قال: «فهن لهنّ ومن أتى عليهنّ من غير أهلهنّ ممن كان يريد الحجّ أو العمرة، فمن كان دونهنّ فمهلهنّ من أهله، وكذلك أهل مكة يهلّون منها» اهـ (١).

وأما الميقات الخامس وهو ذات عرق فميقات أهل المشرق في قول أكثر أهل العلم وهو موضع في الشمال الشرقي لمكة بينه وبينها ٩٤ كيلو مترا.

قال ابن عبد البر: أجمع أهل العلم على أنّ إحرام أهل العراق من ذات عرق إحرام ميقات. اهـ (٢).

واختلف أهل العلم فيمن وقت ذات عرق:

١- فروى أبو داود، والنسائي وغيرهما بإسنادهم عن عائشة «أمّ المؤمنين - رضى الله عنها: أن رسول الله ﷺ وقت لأهل العراق ذات عرق. اهـ (٣).

٢- وقال قوم آخرون: إنما وقتها عمر - رضى الله عنه - فقد روى البخارى بإسناده عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: لما فتح هذان المصبران أتوا عمر فقالوا: يا أمير المؤمنين إنّ رسول الله ﷺ حدّ لأهل نجد قرناً وهو جور في طريقنا، وإنّا إن أردنا قرناً شقّ علينا، قال: فانظروا حدوها من طريقكم فحدّ لهم ذات عرق. اهـ (٤).

(١) متفق عليه، انظر: المغنى لابن قدامة ج٣/٣٥٧.

(٢) انظر: تفسير الطبرى، ج٣/٣٥٧.

(٣) انظر: تفسير الطبرى، ج٣/٢٥٨.

(٤) رواه البخارى، انظر: المغنى لابن قدامة ج٣/٢٥٨.

أما أهل مكة ومن كان بها سواء كان مقيما بها، أو غير مقيم كل من أتى على ميقات كان ميقاته له، وكذلك كل من كان بمكة فهي ميقات للحاج، وإن أراد العمرة فمن الحل، ولذلك أمر النبي ﷺ عبدالرحمن بن أبي بكر أن يعمر عائشة - رضى الله عنها - من التنعيم وكانت بمكة يومئذ، والأصل في هذا قول النبي ﷺ:

«حتى أهل مكة يهلون منها» اهـ^(١).

تنبيهات مهمة:

التنبيه الأول:

من كان مسكنه أقرب إلى مكة من الميقات فقد اختلف في ميقاته على قولين: أحدهما: أن ميقاته منزله، وهذا قول أكثر أهل العلم، وبه قال مالك، والشافعي، وأحمد، والأحناف لأن النبي ﷺ قال:

«فمن كان دونهن مهله من أهله» اهـ^(٢).

ثانيهما: أن ميقاته مكة، وبهذا قال مجاهد. اهـ^(٣).

التنبيه الثاني:

أن من سلك طريقا بين ميقتين فإنه يجتهد حتى يكون إحرامه بحذو الميقات الذى هو إلى طريقه أقرب، فإن لم يعرف حذو الميقات المقارب لطريقه احتاط فأحرم بحيث يتيقن أنه لم يجاوز الميقات إلا محرما؛ لأن الإحرام قبل الميقات جازم، وتأخيره عنه لا يجوز، فالاحتياط فعل مالا شك فيه.

التنبيه الثالث:

من سلك طريقا فيها ميقات فهو ميقاته، فإذا حج الشامي من المدينة المنورة فمر بذي الحليفة فإن ميقاته ذات عرق.

(١) أى للحج، انظر: المغنى ج٣/٢٥٩.

(٢) رواه ابن عباس، انظر: المغنى ج٣/٢٦٢.

(٣) رواه ابن عباس، وهو متفق عليه، انظر: المغنى ج٣/٢٦٢.

وهكذا كل من مرّ على ميقات غير ميقات بلده صار ميقاتاً له، والدليل على ذلك قول النبي ﷺ:

«فهنّ لهنّ ولمن أتى عليهنّ من غير أهلهنّ» اهـ.

التنبيه الرابع:

من جاوز الميقات مریداً المنسك غير محرم فعليه أن يرجع إليه ليحرم منه إن أمكنه سواء تجاوزه عالمياً به، أو جاهلاً، علم تحريم ذلك، أو جهله، فإن رجع إليه فأحرم منه فلا شيء عليه.

وقد قال بذلك الشافعي، وأحمد وغيرهما، لأنه أحرم من الميقات الذي أمر بالإحرام منه، فلم يلزمه شيء كما لو لم يتجاوزه.

وإن أحرم من دون الميقات فعليه دم، سواء رجع إلى الميقات، أو لم يرجع، وبهذا قال مالك، وأحمد، والدليل على ذلك قول النبي ﷺ:

«من ترك نسكاً فعليه دم» اهـ^(١).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) رواه ابن عباس انظر: المغنى ج٣/٢٦٦.

أركان الحج

الخطبة السادسة عشرة

اعلم أخي المسلم أن أركان الحج أربعة وهي:

الإحرام من الميقات، والطواف بالبيت، والسعى بين الصفا والمروة، والوقوف بعرفة. وسُميت هذه الأنواع الأربعة أركاناً؛ لأنه لو سقط ركن منها بطل الحج.

وسأنتكلم بالتفصيل عن كل ركن من هذه الأركان فيما يلي:

الركن الأول: الإحرام:

وهو نية الدخول في الحج؛ لقول الرسول ﷺ:

«إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى».

واعلم أخي المسلم أن للإحرام واجبات، وسُنن، ومحظورات.

وإليك أخي المسلم تفصيل الحديث عن كل ذلك:

أولاً: الواجبات^(١)،

وواجبات الإحرام ثلاثة وهي:

الواجب الأول: الإحرام من الميقات،

وهو المكان الذي حدّده الشارع، وبينه النبي ﷺ، بحيث لا يجوز لمن

يريد الحج أن يحرم إلا عنده.

(١) المراد من الواجبات في الحج: الأعمال التي لو ترك الحاج أحدها لوجب على تاركها: دم، أو صوم عشرة أيام إن عجز عن الدم.

الواجب الثاني، التجرد من المخيط للرجال دون النساء،

فمن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أن رجلا قال : يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب؟

قال : « لا يلبس القمص، ولا العمامة، ولا السراويلات، ولا البرانس، ولا الخفاف، إلا أحداً لا يجد نعلين فيلبس خفين وليقطعهما أسفل الكعبين، ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران، أو ورس » اهـ^(١).

وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : سمعت النبي ﷺ نهى النساء في إحرامهن عن القفازين، والنقاب، وما مس الورد، والزعفران من الثياب، فلتلبس بعد ذلك ما أحببت من ألوان الثياب معصفاً، أو حلياً، أو سراويل، أو قميصاً، أو خفياً. اهـ^(٢).

الواجب الثالث، التلبية،

وهي قول المحرم : لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك يقولها المحرم عند الشروع في الإحرام من الميقات، ويستحب تكرارها، ورفع الصوت بها، وتجديدها عند كل مناسبة من نزول، أو ركوب، أو فراغ من الصلاة، أو ملاقة رفاق، ولا يقطعها حتى يرمى جمرة العقبة.

فمن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن النبي ﷺ أردف الفضل من جمع إلى منى وأخبرني الفضل أن النبي ﷺ لم يزل يلبى حتى رمى جمرة العقبة. اهـ^(٣).

ثانياً، سنن الإحرام يمكن تلخيصها فيما يلي،

أولاً، الاغتسال للإحرام، ولو نثساء، أو حائض،

فمن زيد بن ثابت - رضى الله عنه - قال : رأيت النبي ﷺ تجرد للإهلاله واغتسل. اهـ^(٤).

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج ج٢/ ١١٤.

(٢) رواه أحمد، انظر: المصدر السابق.

(٣) رواه الأربعة، انظر: التاج ج٢/ ١٢١.

(٤) رواه الترمذى، انظر: التاج ج٢/ ١١٨.

وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن النبي ﷺ قال :

«إن النساء، والحائض تغتسل وتحرم، وتقضى المناسك كلها غير أنها لا تطوف بالبيت حتى تطهر» اهـ.

ثانياً، وقوع الإحرام عقب صلاة نافلة، أو هريضة.

ثالثاً، النظافة،

وتتحقق بتقليم الأظافر، وقص الشارب، ونف الإبط، وحلق العانة.

رابعاً، التطيب،

فمن «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها - قالت : كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم، ولحلّه قبل أن يطوف بالبيت . . . اهـ (١).

خامساً، الإحرام فى رداء،

يلف به النصف الأعلى من البدن دون الرأس، وإزار يلف به النصف الأسفل، والأفضل أن يكونا أبيضين.

فمن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : انطلق رسول الله ﷺ من المدينة بعدما ترجل، وأذن، ولبس إزاره، ورداه . اهـ (٢).

ثالثاً، محظورات الإحرام يمكن تلخيصها فيما يلى :

اعلم أخى المسلم أن الشارع حظر على المحرم أشياء، وحرّمها عليه، أذكرها فيما يلى :

١ - الجماع ودواعيه .

٢ - ارتكاب السيئات، والمعاصي .

٣ - المخاصمة مع الرفقاء وغيرهم، والأصل فى تحريم هذه الأشياء قول

الله - تعالى - : ﴿ فَمَنْ قَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رِقْتٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ ﴾

[البقرة: ١٩٧]

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج ج٢/١١٩.

(٢) رواه البخارى، انظر: فقه السنة ج١/٦٥٥.

٤ - لبس المخيط: كالقميص، والبرنس، والقفطان، والجبة، والسراويل.
أو لبس المحيط كالعمامة، والطربوش، ونحو ذلك مما يوضع على الرأس.
وكذلك يحرم لبس الثوب المصبوغ بما له رائحة طيبة. كما يحرم لبس الخف إذا
وجد الحذاء.

فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ:
القميص، ولا العمامة، ولا البرنس، ولا السراويل، ولا ثوباً معه ورس، ولا زعفران،
ولا الخفين، إلا إذا لم يجد نعلين فليقصهما حتى يكونا أسفل من الكعيبين» (١).

وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى النِّسَاءَ فِي إِحْرَامِهِنَّ عَنِ
القفازين، والنقاب، وما مس الورس، والزعفران من الثياب، وتلبس بعد ذلك ما
أحببت من الثياب من ألوان الثياب من معصفرة، أو خبز، أو حلى، أو سراويل، أو
قمص، أو خف... اهـ (٢).

٥ - وعقد النكاح لنفسه، أو لغيره، بولاية، أو وكالة، ويقع العقد باطلا،
ولا يترتب عليه آثاره الشرعية.

فعن أبان بن عثمان - رضى الله عنه - قال: سمعتُ أبي يقول: قال رسول
الله ﷺ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرَمُ وَلَا يَنْكِحُ، وَلَا يَخْطُبُ» اهـ (٣).

٦ - وتقليم الأظفار.

٧ - وإزالة الشعر لقوله - تعالى - :

﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٦]

٨ - التطيب في الثوب، أو البدن، سواء أكان رجلاً أم امرأة؛ لقول الرسول ﷺ:
«أَمَّا الطَّيِّبُ الَّذِي بَكَ فَاغْسِلْهُ عَنْكَ»

(١) رواه البخاري، ومسلم.

(٢) رواه أبو داود، والبيهقي، والحاكم.

(٣) رواه الخمسة إلا البخاري، انظر: التاج ج٢/ ١١٧.

أما ما بقى من الطيب الذى وضعه فى بدنه، أو ثوبه قبل الإحرام فإنه لا بأس به .
٩ - لبس الثوب مصبوغا بما له رائحة طيبة .

فمن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال :
« لا تلبسوا من الثياب ما مسه زعفران، أو ورس »^(١) .

١٠ - قتل صيد البر إلا الضر منه : قال الله - تعالى - : ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾ [المائدة: ٩٦] .

١١ - الأكل من صيد البر الذى صيد من أجله، أو بإشارته إليه، أو بإعانتة عليه .
فمن جابر - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ قال :

« صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم »^(٢) .

وعن « حفصة » - رضى الله عنها - أن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال :

« خمس من الدواب لا حرج على قتلهن : الغراب، والحدأة، والفأرة، والعقرب،
والكلب العقور »^(٣) .

١٢ - صيد الحرم، وقطع شجره الذى لم يستتبه الأدميون وقطع الرطب من النبات حتى الشوك إلا الإذخر .

فمن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة :

« إن هذا البلد حرام، لا يعضد شوكه، ولا يختلى حلاه،^(٤) ولا ينقر صيده، ولا تلتقط لقطته إلا للمعرف » فقال العباس : إلا الإذخر فإنه لا بد لهم منه، فقال :
« إلا الإذخر »^(٥) .

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل .

تمت الخطبة وبه الحمد والشكر ..

(٢) رواه أصحاب السنن، انظر : التاج ج٢/ ١١٦ .

(٤) أى لا يقطع الرطب من النبات .

(١) رواه الخمسة، انظر : التاج ج٢/ ١١٤ .

(٣) رواه الخمسة، انظر : المصدر السابق .

(٥) رواه البخارى، انظر : فقه السنة ج١/ ٦٨٧ .

مَحْظُورَاتُ الْإِحْرَامِ وَأَنْوَاعِ وَعُدُودِ الْعَمْرِ الْمَسْكِينِ

الخطبة
السابعة عشرة

أولاً: حكم من ارتكب محظوراً من محظورات الإحرام:

اعلم أخی المسلم أن الحج لا يبطل إذا ارتكب الحاج شيئاً من محظورات الإحرام سوى الجماع.

فإن الجماع يفسد الحج بالكلية، إلا أنه يجب الاستمرار في أداء جميع مناسك الحج حتى يتم، وعلى صاحبه: ذَبْحُ بَدَنَةٍ، وتوزيعها على فقراء الحرم، فإن لم يجد بَدَنَةً أي ثمنها صام عشرة أيام، وعليه مع ذلك قضاء الحج من العام القادم.

أما من كان له عذر وارتكب محظور - تعالى - من محظورات الإحرام غير الجماع مثل: حلق الشعر، ولبس المخيط ونحو ذلك لزمه أن يذبح شاة ويوزعها على فقراء الحرم، أو يطعم ستة مساكين كل مسكين نصف صاع، أو يصوم ثلاثة أيام، وهو مخير بين هذه الأمور الثلاثة.

فعن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة: أن رسول الله ﷺ مرّ به زمن الحديبية فقال: قد أذاك هوام رأسك؟ قال: نعم، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -:

«اجلق ثم اذبح له نسكا، أو صم ثلاثة أيام، أو اطعم ثلاثة أصع من تمر ستة مساكين» اهـ (١).

وقال الله - تعالى - : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦].

(١) رواه البخارى، ومسلم، وأبو داود.

أما عقد النكاح، وسائر الذنوب مثل: الغيبة والنميمة وكل ما يدخل تحت لفظ الفسوق: ففيه التوبة والاستغفار، إذ لم يرد عن الشارع كفارة له سوى التوبة والاستغفار^(١).

أما جزاء قتل الصيد فقد قال الله - تعالى -:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمْ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴾

[المائدة: ٩٥]

عن ابن عباس - رضى الله عنهما - فى قوله - تعالى - : ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ قال: إذا أصاب المحرم صيداً حُكِمَ عليه بجزائه: فإن كان عنده جزاء ذبيحه وتصدق بلحمه، وإن لم يكن عنده جزاؤه قُومَ جزاؤه دراهم، ثم قُومت الدراهم طعاماً فصام عن كل نصف صاع يوماً، فإذا قتل المحرم شيئاً من الصيد حُكِمَ عليه فيه، فإن قتل ظبياً أو نحوه فعليه شاة تذبح بمكة، فإن لم يجد فأطعم ستة مساكين، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام، فإن قتل إبلًا أو نحوها فعليه بقرة، فإن لم يجد أطعم عشرين مسكيناً، فإن لم يجد صام عشرين يوماً، وإن قتل نعامة، أو حماراً وحشياً، أو نحوهما عليه بدنة من الإبل، فإن لم يجد أطعم ثلاثين مسكيناً، فإن لم يجد صام ثلاثين يوماً^(٢).

ثانياً: حدود الحرم المكى:

للحرم المكى حدود تحيط بمكة، وقد نصبت عليها أعلام من جهاتها الخمس، وهذه الأعلام أحجار مرتفعة منصوبة على جانبي الطريق:

- ١ - فحدّ الحرم من جهة الشمال التنعيم وبينه وبين مكة ستة كيلو مترات.
- ٢ - وحدّه من جهة الجنوب أضاه وبينها وبين مكة اثنا عشر كيلو متراً.
- ٣ - وحدّه من جهة الشرق الجعرانة.

(١) انظر: منهاج المسلم/ ٢٢٣.

(٢) رواه ابن أبى حاتم، وابن جرير.

٤ - وحده من جهة الشمال الشرقى وادى نخلة وبينه وبين مكة أربعة عشر كيلو مترا .

٥ - وحده من جهة الغرب الحديبية وبينها وبين مكة خمسة عشر كيلو مترا .

ثالثاً: أنواع الإحرام،

للإحرام أنواع ثلاثة وهى:

الإفراد، والتمتع، والقران، وهذا تفصيل الحديث عن كل نوع على حدة:

فالإفراد: هو أن يحرم من يرد الحج من الميقات بالحج وحده ويقول أثناء النية: لبيك اللهم حجاً، ويظل على هذا حتى تنتهى أعمال الحج .

والتمتع: هو أن يحرم الإنسان بالعمرة من الميقات فى أشهر الحج ويقول أثناء النية: لبيك اللهم عمرة .

وبعد أن يؤدى مناسك العمرة يحل إحرامه، ثم يتمتع بفعل الأشياء التى كانت محرمة عليه أثناء الإحرام إلى أن يجيء يوم التروية ويحرم مرة ثانية بالحج .

والقران: هو أن يحرم الإنسان من الميقات بالحج والعمرة معاً ويقول أثناء النية: لبيك اللهم بحج وعمرة أو يحرم بالعمرة فقط ثم يدخل عليها الحج قبل الطواف .

وبناء عليه يجب أن يظل على إحرامه حتى ينتهى من أعمال العمرة، والحج معاً، غير أنه يلزمه هدى .

ومن الأدلة على أنواع الإحرام الثلاثة الحديث التالى:

فمن «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها - قالت: خرجنا مع النبى ﷺ فى حجة الوداع فقال: «من أراد أن يهمل بحج وعمرة فليفعل، ومن أراد أن يهمل بحج فيلهل، ومن أراد أن يهمل بعمرة فليهل»، وأهل رسول الله ﷺ بالحج، وأهل ناس معه، وأهل ناس بهما، وأهل ناس بعمرة، وكنت ممن أهل بعمرة، ثم قال النبى - صلى الله عليه وسلم -: «من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعاً»

فقدمت مكة وأنا حائض، ولم أطف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة، فشكوت ذلك إلى النبي ﷺ فقال:

«انقضى رأسك وامتنطى، وأهلى بالحج ودعى العمرة ففعلت فلماً قضينا الحج أرسلنى النبي - صلى الله عليه وسلم - مع عبدالرحمن بن أبى بكر إلى التنعيم»^(١).
فاعتمرت فقال النبي ﷺ: «هذه مكان عمرتك» اهـ^(٢).

فإن قيل: أى أنواع الإحرام أفضل؟

أقول: اختلف الفقهاء فى الأفضل من هذه الأنواع:

١ - ذهب الشافعية إلى أن الأفراد أفضل الأنواع، والتمتع أفضل من القران، إذ أن المفرد، والتمتع يأتى بكل واحد من النسكين بكمال أفعاله، والقارن يقتصر على عمل الحج فقط.

٢ - ذهب الحنابلة إلى أن التمتع أفضل من القران، والأفراد.

٣ - ذهب المالكية إلى أن الأفراد أفضل من التمتع والقران.

٤ - ذهب الحنفية إلى أن القران أفضل من التمتع والأفراد، والتمتع أفضل من الأفراد^(٣).

هذا وبالله التوفيق، وأسألو الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) التنعيم: أقرب أرض إلى الحول، وهو على بعد فرسخ من مكة، وهناك الآن مسجد يعرف بمسجد عائشة.

(٢) رواه الخمسة إلا الترمذى، انظر: التاج ج٢/١٢٦.

(٣) انظر: فقه السنة ج١/٦٥٧.

الطواف

الخطبة الثامنة عشرة

الطواف بببيت الله الحرام:

والمراد به طواف الإفاضة، ومن الأدلة على ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩].

وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى... اهـ^(١).

وقد أجمع المسلمون على أن طواف الإفاضة ركنٌ من أركان الحج، وأن الحاج إذا لم يفعله بطل حجه.

وقت طواف الإفاضة:

قال الإمام الشافعى، والإمام أحمد: إن أول وقت طواف الإفاضة: نصف الليل من ليلة النحر ولا حد لآخره، ولا يؤخر عن أيام التشريق، ويكره له ذلك. وقال الإمام مالك، والإمام أبو حنيفة: إن وقت طواف الإفاضة يدخل بطلوع فجر يوم النحر.

وقال الإمام مالك: لا بأس بتأخيره إلى آخر أيام التشريق، وتعجيله أفضل، ويمتد وقته إلى آخر شهر ذى الحجة، فإن أخره عن ذلك لزمه دمٌ وصح حجه^(٢).

صفة الطواف: هي الدوران حول البيت:

واعلم أخى المسلم أن للطواف: شروطاً، وسنناً، وآداباً، سأتحدث عنها فيما يلى:

(١) رواه البخارى.

(٢) انظر: فقه السنة ج١/٧٤٦.

أولاً: شروط الطواف وهى:

- ١ - النية عند الشروع فيه: لقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» فكان لا بدّ للطائف من نية الطواف، وهى عزم القلب على الطواف بالبيت تعبدًا لله - تعالى - .
- ٢ - الطهارة من الحدث الأصغر والأكبر والنجاسة: قال ابن عباس - رضى الله عنهما - : «إن النبي ﷺ قال: «الطواف حول البيت مثل الصلاة إلا أنكم تتكلمون فيه، فمن تكلم فلا يتكلم إلا بخير» اهـ^(١).
- ٣ - ستر العورة: إذ الطواف كالصلاة، ولحديث أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: بعثنى أبو بكر فى الحجّة التى أمره عليها رسول الله ﷺ قبل حجّة الوداع فى رهط يؤذّنون فى الناس يوم النحر: لا يحجّ بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. اهـ^(٢).
- ٤ - أن يكون الطواف سبعة أشواط، وأن يبدأ بالحجر الأسود ويختمه به لفعل النبي ﷺ ذلك: فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: لما قدم النبي ﷺ مكة دخل المسجد فاستلم الحجر ثم مضى عن يمينه قرمل ثلاثا ومشى أربعا. اهـ^(٣).
- وبناء عليه فإن من ترك شيئا من الطواف فى أى شرط لا يحسب طوافه، ومن شك فى عدد الأشواط بنى على الأقلّ حتى يتيقن أنها سبعة.
- ٥ - أن يكون الطواف بالبيت داخل المسجد الحرام.
- ٦ - أن يكون البيت على يسار الذى يطوف.
- ٧ - أن يكون الطواف خارج الحِجْر لأنه من البيت الحرام، فلو وقع الطواف داخل الحِجْر فإنه لا يصح، لقول الله - تعالى - : ﴿وَلْيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [المعج: ٢٩].

(١) رواه الترمذى، انظر: منهاج المسلم/ ٣٢٤.

(٢) رواه الشيخان، انظر: فقه السنة ج١/ ٦٩٧.

(٣) رواه الترمذى، انظر: التاج ج٢/ ١٢٧.

٨ - الموالاة بين الأشواط، بحيث لا يفصل بينها لغير ضرورة، فلو فصل بينها لغير ضرورة وترك الموالاة بطل طوافه، ووجبت إعادته.

وهذا مذهب الإمام مالك، والإمام أحمد.

وذهبت الحنفية، والشافعية إلى أن الموالاة في الطواف سنة، فلو فرق بين أجزاء الطواف بغير عذر لا يبطل، وبنى على ما مضى من طوافه: فلو أحدث في الطواف ترويضاً وبنى على طوافه، وإن طال الفصل.

وعن ابن عمر -رضى الله عنهما: أنه كان يطوف بالبيت فأقيمت الصلاة فصلّى مع القوم ثم قام فبنى على ما مضى من طوافه.

• تنبيه يتضمن حكماً شرعياً مهماً جداً:

بناءً على شروط الطواف التي تقدم بيانها أقول:

إن شروط الطواف لا يتحقق الكثير منها بالنسبة للذين يطوفون بالدور الثاني، والسطح، ويترتب على ذلك شرعاً عدم صحة الطواف، وبالتالي عدم صحة الحج أو العمرة، وقد أفيتت بذلك كل من سألني؛ لأن الدين النصيحة.

واسأل الله أن يوفق الدعاة بالمملكة العربية السعودية إلى أن يقولوا الحق ويرشدوا جميع الحجاج والمعتمرين إلى أن لا يطوفوا بالدور الثاني، أو السطح، إنه سميع مجيب.

ثانياً، سنن الطواف وهي:

١ - استقبال الحجر الأسود: عند بدء الطواف مع التكبير والتهليل، ورفع اليدين كرفعهما في الصلاة، واستلامه باليدين ووضعهما عليه، وتقبيله إن أمكن ذلك، وإلا مسه بيده وقبلها، أو أشار إليه بأي شيء.

فعن ابن عمر -رضى الله عنهما- قال: استقبل رسول الله ﷺ الحجر واستلمه، ثم وضع شفتيه وهو يبكي طويلاً، فقال: «يا عمر هنا تسكب العبرات» اهـ^(١).

(١) رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد، انظر: أركان الإسلام/ ١٧٢.

وعن عمر - رضى الله عنه - قال: قال لى النبى ﷺ:

«يا أبا حفص إنك رجل قوى فلا تزاحم على الركن فإنك تؤذى الضعيف ولكن إن وجدت خلوة فاستلم وإلا فكبر وامض» اهـ^(١).

٢- الاضطباع: وهو كشف الضيغ: أى الكتف الأيمن، ولا يسن إلا فى طواف القدم خاصة، وللرجال دون النساء، ويكون فى الأشواط السبعة كلها.

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن النبى ﷺ وأصحابه اعتمروا من الجعرانة فاضطبعوا أردبتهم تحت أباطهم، وقذفوها على عواتقهم اليسرى. اهـ^(٢).

٣- الرمل، وكيفيته: أن يسرع الطائف فى مشيه مع تقارب خطاه، ولا يسن إلا فى طواف القدم، وفى الأشواط الثلاثة الأولى فقط، وهو سنة للرجال القادرين دون النساء.

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قدم النبى ﷺ وأصحابه، فقال المشركون: إنّه يقدم عليكم وقد وهنتهم حمى يثرب، فأمرهم النبى - صلى الله عليه وسلم - أن يرملوا الأشواط الثلاثة، وأن يمشوا ما بين الركنين^(٣).

٤ - استلام الركن اليمانى باليد: فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: لم أر النبى ﷺ يمس من الأركان إلا اليمانى، وقال: ما تركت استلام هذين الركنين: أى اليمانى، والحجر الأسود، منذ رأيت رسول الله ﷺ يستلمهما، فى شدة، ولا فى رخاء. اهـ^(٤).

٥ - صلاة ركعتين بعد الفراغ من الطواف خلف مقام إبراهيم - عليه السلام - يقرأ فى الركعة الأولى بعد الفاتحة سورة الإخلاص، وفى الركعة الثانية سورة الكافرون، قال الله - تعالى - : ﴿ وَأَخَذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥].

(١) رواه البخارى، ومسلم، انظر: فقه السنة ج١/٦٩٩.

(٢) رواه الشافعى فى سنته، انظر: فقه السنة ج١/٧٠٠.

(٣) أى اليمانيين فلا رمل بينهما.

(٤) رواه البخارى، ومسلم، انظر: فقه السنة ج١/٧٠٢.

وعن جابر - رضى الله عنه - قال: قرأ النبي ﷺ في ركعتي الطواف بسورتى: الإخلاص، وقل يا أيها الكافرون. اهـ^(١).

٦- الدعاء أثناء الطواف: فعن عبد الله بن السائب - رضى الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول بين الركن اليماني والحجر ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾^(٢) [البقرة: ٢٠١].

٧- الدعاء بالملتزم أثناء الطواف: فعن عمرو بن شعيب - رضى الله عنه - عن أبيه قال: طفت مع عبدالله بن عمر فمضى حتى استلم الحجر وأقام بين الركن والباب فوضع صدره، ووجهه، وذراعيه، وكفيه هكذا وبسطهما بسطا ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله. اهـ^(٣).

٨- الشرب من ماء زمزم والتضلع منه بعد الفراغ من صلاة الركعتين خلف مقام إبراهيم - عليه السلام -.

ومما ورد في شرب ماء زمزم الحديث التالي:

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«ماء زمزم لما شرب له: إن شربته تستشفى شفاك الله، وإن شربته لشبعك أشبعك الله، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله، وهي هزيمة جبرائيل، وسقيا الله إسماعيل» اهـ^(٤).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل..

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) رواه الترمذى، ومسلم، انظر: التاج ج٢/ ١٣١.

(٢) رواه أحمد، وأبو داود، والحاكم، انظر: أركان الإسلام/ ١٧٣.

(٣) رواه أبو داود، وابن ماجه، انظر: أركان الإسلام/ ١٧٤.

(٤) رواه الدارقطنى، انظر: أركان الإسلام/ ١٧٤.

الخطبة التاسعة عشرة

السعي بين الصفا والمروة والوقوف بعرفة

أولاً: عن السعي بين الصفا والمروة:

واعلم أخى المسلم أن للسعى شروطاً، وسنناً، وآداباً، وإليك تفاصيل الحديث عن هذه الأمور فيما يلى:

(أ) شروط السعى:

- ١- النية: لقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات».
- ٢- الترتيب بين السعى والطواف: بحيث يقدم الطواف على السعى، لفعل النبي ﷺ ذلك.

٣- وقوع السعى بعد طواف صحيح: سواء كان الطواف واجباً، أو سنة.

٤- إكمال العدد سبعة أشواط فلو نقص شوط: أو بعض الشوط لم يجزىء السعى.

٥- الموازنة بين الأشواط: غير أن الفصل اليسير لا يضر، ولا سيما إذا كان لضرورة.

تنبيه مهم جداً يتضمن حكماً شرعياً:

اعلم أخى المسلم أن السعى الذى يكون من فوق سطح الدور الثانى لا يعتبر سعياً بين الصفا والمروة، وبناء عليه فإنه لا يجزىء، وقد أفتيت بذلك كل من سألتنى، وأمل أن يوفق الله الدعاء بالمملكة العربية السعودية إلى أن يقولوا الحق ويرشدوا جميع الحجاج والمعتمرين إلى أن لا يسعوا بالدور الثانى أو السطح، لأن الدين النصيحة.

(ب) سنن السعى وبيانها فيما يلى:

- ١- العجب: وهو سرعة المشى بين الميثلين الأخضرين الموضوعين على حافتي الوادى الذى خبث فيه هاجر أم إسماعيل عليه السلام، وهو سنة للرجال القادرين دون الضعفاء، والنساء.

٢- الرقى على كل من الصفا، والمروة: والدعاء عليهما مع استقبال بيت الله الحرام.

٣- المرواة بين السعى وبين الطواف: بحيث لا يفصل بينهما بدون عذر شرعى.

(ج) آداب السعى وبيانها فيما يلي:

١- الخروج إلى السعى من باب الصفا تالياً قول الله - تعالى -:

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨].

٢- أن يكون الساعى والساعية متطهرين من الحدثين: الأصغر والأكبر، لأن الطهارة ليست شرطاً للسعى، لقول النبى ﷺ «لعائشة» أم المؤمنين حين حاضت:

«أقضى ما يقضى الحاج غير أن لا تطوفى بالبيت حتى تغتسلى»^(١).

٣- أن يكون الساعى ماشياً إن قدر على ذلك.

٤- أن يكثر من الذكر والدعاء أثناء السعى.

ثانياً، الوقوف بعرفة:

وقد أجمع العلماء على أن الوقوف بعرفة هو ركن الحج الأعظم لقول النبى ﷺ: «الحج عرفة»^(٢).

ويرى جمهور العلماء أن وقت الوقوف يتبدى من زوال اليوم التاسع إلى طلوع فجر يوم العاشر، وأنه يكفى الوقوف فى أى جزء من هذا الوقت: ليلاً أو نهاراً، إلا أنه إن وقف بالنهار وجب عليه أن يمتد الوقوف إلى ما بعد الغروب.

أما إذا وقف بالليل فلا يجب عليه شىء، وحقيقته: الحضور بالمكان المسمى عرفات لحظة فأكثر بنية الوقوف، سواء كان يقظان أو نائماً، أو ماشياً، أو راكباً. وسواء كان طاهراً، أو غير طاهر كالجنب، والحائض، والنفساء.

ويندب الاغتسال للوقوف بعرفة، وقد كان ابن عمر - رضى الله عنهما - يغتسل عشية عرفة^(٣).

(١) رواه مسلم، انظر: فقه السنة ج١/ ٧١٣. (٢) رواه أحمد، والترمذى، انظر: اركان الإسلام / ١٨٠.

(٣) رواه مالك، انظر: فقه السنة ج١/ ٧٢٠.

آداب الوقوف بعرفات:

اعلم أخی المسلم أن من آداب الوقوف بعرفات مايلي:

١ - المحافظة على الطهارة الكاملة.

٢ - استقبال القبلة.

٣ - الإكثار من الاستغفار، والذكر، والدعاء مع الخشية وحضور القلب. قال

النبي ﷺ: «خير الدعاء دعاء يوم عرفة»^(١).

الإفاضة من عرفة إلى المزدلفة:

قال الله - تعالى - : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قِبَلِهِ لَمَنِ الصَّالِينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَبِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٩٩﴾﴾

[البقرة: ١٩٨-١٩٩]

وقال أسامة بن زيد - رضی الله عنه - : دفع رسول الله ﷺ من عرفة حتى إذا كان بالشهب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت له : الصلاة فقال :

«الصلاة أمامك» فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب، ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزله، ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يصل بينهما شيئاً. اهـ^(٢).

مما تقدم تبين أن الإفاضة من عرفة تكون بعد غروب الشمس، وينبغي أن تكون الإفاضة بالسكينة والوقار، فقد أفاض رسول الله ﷺ بالسكينة وهو يقول : «يا أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس بالإيضاع» : أى الإسراع^(٣).

ويستحب التلبية والذكر فإن رسول الله ﷺ لم يزل يلبى حتى رمى جمرة العقبة.

فإذا أتى المزدلفة صلى المغرب والعشاء ركعتين بأذان واحد وإقامتين جمع تأخير.

(١) رواه الترمذى، وأحمد، انظر: التاج ج٢/١٣٨.

(٢) رواه الخمسة إلا الترمذى. انظر: أركان الإسلام/ ١٨١.

(٣) رواه البخارى، ومسلم. انظر: المرجع السابق.

فائدة مهمة:

من يقرأ السنة المطهرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة التي تبين فضل الوقوف بعرفات أقتبس منها ما يلي:

١- عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: وقف النبي ﷺ بعرفات وقد كادت الشمس أن تسوب فقال: «يا بلال أنصت لى الناس» فقام بلال فقال: أنصتوا لرسول الله ﷺ، فأنصت الناس. فقال:

«يا معشر الناس أتانى جبريل - عليه السلام - أنفا فأقرأنى من ربى السلام، وقال: إن الله - عز وجل - غفر لأهل عرفات، وأهل المشعر، وضمن عنهم التبعات» فقام عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - فقال: يا رسول الله هذا لنا خاصة؟ فقال: «هذا لكم ولمن أتى من بعدكم إلى يوم القيامة». فقال عمر - رضى الله عنه - : كثر خير الله وطاب. اهـ^(١).

٢- وعن أبى الدرداء - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال:

«ما رؤى الشيطان يوماً هو فيه أصغر، ولا أحقر، ولا أعظم منه فى يوم عرفة، وما ذاك إلا لما رأى من تنزل الرحمة، وتجاوز الله عن الذنوب العظام، إلا ما رؤى يوم بدر»، قيل: وما رأى يوم بدر يا رسول الله؟ قال: «أما إنّه رأى جبريل يزع الملائكة»: أى يقودهم. اهـ^(٢).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) رواه مسلم. انظر: أركان الإسلام/ ١٧٩.

(٢) رواه مالك، والحاكم. انظر: أركان الإسلام/ ١٧٩.

واجبات الحج العامة

الخطبة
العشرون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المراد من هذه الواجبات : الأعمال التي إذا تركها الحاج لا يبطل حجه ، ولكن يجب على تاركها دم أو صيام عشرة أيام إن عجز عن الدم .

وإليك أخي المسلم بيان هذه الواجبات :

الواجب الأول : الوقوف بمزدلفة ، أو المبيت بها : فعن جابر بن عبد الله -رضى الله عنهما : أن النبي ﷺ لما أتى المزدلفة صلى المغرب والعشاء جمعاً ، ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلّى الفجر ، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام ولم يزل واقفاً حتى أسفر جداً ، ثم دفع قبل طلوع الشمس .

وقال عمرو بن ميمون : شهدت عمر -رضى الله عنه - صلى الصبح بجمع ثم قال : إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ، وإن النبي ﷺ خالفهم ، ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس . اهـ^(١) .

والمزدلفة كلها مكان للوقوف إلا وادي محسر^(٢) :

فعن جبير بن مطعم -رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال :

«كل مزدلفة موقف وارفعوها عن محسر»^(٣) .

والسنة : أن يصلى الفجر فى أول الوقت ، ثم يقف بالمشعر الحرام إلى أن يطلع الفجر ويسفر جداً قبل طلوع الشمس ، ويكثر من الذكر والدعاء .

الواجب الثانى : رمى الجمار الثلاثة وهى :

١ - جمرة العقبة : وهى على يسار الداخل من منى : ويرميها الحاج يوم النحر

(١) رواه البخارى ، وأبو داود . انظر : التاج ج٢/١٤١ .

(٢) واد محسر : هو مكان بين منى ، والمزدلفة .

(٣) رواه أحمد . انظر : فقه السنة ج١/٧٢٥ .

بسع حصيات مثل الخذف، والوقت المختار للرمى يكون بعد طلوع الشمس أى وقت الضحى، ويمتد إلى قبيل غروب الشمس:

فعن جابر - رضى الله عنه - قال: رمى رسول الله ﷺ الجمرة يوم النحر ضحى. اهـ^(١).

وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قدم النبي ﷺ ضَعْفَةَ أهله، وقال: «لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس»^(٢).

وقال ابن عبد البر: أجمع أهل العلم أن من رماها يوم النحر قبل المغيب فقد رماها فى وقت لها^(٣).

فإن قيل: هل يجوز تأخير الرمى إلى الليل؟

أقول: إذا كان هناك عذر يمنع الإنسان ولا يمكنه من الرمى نهاراً جاز تأخير الرمى إلى الليل.

والدليل على ذلك ما رواه مالك عن نافع: أن ابنة لصفية امرأة ابن عمر - رضى الله عنهما - نفسها بالمزدلفة فتخلقت هى وصبية حتى أتتا منى بعد أن غربت الشمس من يوم النَّحْرِ فأمرهما ابن عمر أن يرميا الجمرة حين قدمتا ولم ير عليهما شيئاً. اهـ^(٤).

فإن قيل: هل يجوز رمى جمرة العقبة يوم النَّحْرِ قبل طلوع الشمس؟

أقول: أجمع العلماء على أنه لا يجوز لأحد أن يقدم رمى جمرة العقبة على وقتها المشروع لها وهو طلوع الشمس كما فعل النبي ﷺ.

إلا أنه يجوز لذوى الأعذار، والضعفاء، والسقاء، والرعاة، وصغار السن، وغير ذلك أن يرموا جمرة العقبة بعد منتصف ليلة النحر ولا شىء عليهم، ومن الأدلة على ذلك ما يلى:

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج ج٢/١٤٣.

(٢) رواه الترمذى، انظر: أركان الإسلام/١٨٥.

(٣) انظر: فقه السنة ج١/٧٣١.

(٤) انظر: المرجع السابق.

* ما روى عن عائشة أم المؤمنين - رضى الله عنها - : أن النبي ﷺ أرسل أم سلمة ليلة النحر فرمت قبل الفجر . اهـ (١) .

* وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن النبي ﷺ رخص لرعاة الإبل أن يرموا بالليل . اهـ (٢) .

٢ - رمى الجمرة الوسطى ، وهى بعد جمره العقبة .

٣ - رمى الجمره الصغرى ، وهى التى تلى مسجد الخيف .

أقول : الواجب الثانى من واجبات الحج : رمى الجمار الثلاث :

فعن سالم بن أبى الجعد عن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن النبي ﷺ قال :

«لَمَّا أتى إبراهيم عليه السلام - المناسك عرض له الشيطان عند جمره العقبة فرماه بسبع حصيات حتى ساخ فى الأرض ، ثم عرض له عند الجمره الثانية فرماه بسبع حصيات حتى ساخ فى الأرض ، ثم عرض له عند الجمره الثالثه فرماه بسبع حصيات حتى ساخ فى الأرض» .

قال ابن عباس : الشيطان ترجمون وملة أيبكم تتبعون . اهـ (٣) .

وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن رمى الجمار الثلاث واجب وليس بركن ، وتركه يجبر بدم .

فعن جابر بن عبدالله - رضى الله عنهما - قال : رأيت النبي ﷺ يرمى على راحلته يوم النحر ويقول :

«لتأخذوا عني مناسككم فإنى لا أدري لعلى لا أحج بعد حجتي هذه» . اهـ (٤) .

واعلم أختي المسلم أن أيام الرمى : ثلاثة ، أو أربعة وهى : يوم النحر ، ويومان ، أو ثلاثة من أيام التشريق ، قال الله - تعالى - : ﴿ وأذكروا الله في أيام معدودات فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى ﴾ [البقرة : ٢٠٣] .

(١) رواه أبو داود ، والبيهقى . انظر : أركان الإسلام / ١٨٦ . (٢) رواه البزار ، والبيهقى . انظر : المرجع السابق .

(٣) رواه البيهقى ، انظر : فقه السنة ج١ / ٧٧٧ .

(٤) رواه مسلم ، وأبو داود ، وأحمد ، انظر : التاج ج٢ / ١٤٣ .

عدد الحصى وصفته:

اعلم أخي المسلم أن عدد الحصى الذي يرمى به الحاج طوال أيام الرمي بيانها فيما يلي:

- ١ - سبع حصيات يوم التَّحْرُ يرمى بها جَمْرَةُ العقبة .
 - ٢ - إحدى وعشرون حصاة في اليوم الأول من أيام التشريق موزعة على الجمرات الثلاث بحيث كل جمرة منها بسبع حصيات .
 - ٣ - ومثلها في اليوم الثاني ، واليوم الثالث من أيام التشريق : فيكون جملة الحصى إن اقتصر على يومين فقط من أيام التشريق : تسعا وأربعين حصاة . أما إذا لم يتعجل ورمى طوال أيام التشريق الثلاثة يكون جملة الحصى سبعين حصاة .
- أما صفة الحصى :

فيستحب أن يكون مثل الخذف أى أكبر من الحمصة بقليل ، واتفق العلماء على أنه لا يجوز الرمي إلا بالحجر ، ولا يجوز الرمي بغير الحجر مثل : الحديد ، والملح ، والزجاج ، وغير ذلك . إلا أن الأحناف جوزوا الرمي بكل ما كان من جنس الأرض مما يجوز عليه التيمم ، ولا يجوز الرمي عندهم بغير ذلك مثل : الخشب ، والبعر . الخ (١) .
والدليل على ذلك مايلي :

١ - فعن عبد الرحمن التيمي قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نرمى الجمار بمثل حصى الخذف في حجة الوداع .. اهـ (٢) .

٢ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : قال لى رسول الله ﷺ : «هات القطلى» فالتقطت له حصيات هى حصى الخذف ، فلما وضعتهن فى يده قال : «بأمثال هؤلاء وإياكم والغلو فى الدين» ، فإنما أهللك الذين من قبلكم الغلو فى الدين» اهـ (٣) .
فإن قيل : من أين يؤخذ الحصى ؟ أقول : قال الإمام أحمد : يجوز أخذ الحصى من أى مكان ، إلا أنه يكره أخذه من الحصى المرمى به .

هذا وبالله التوفيق ، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل .

تمت الخطبة والله الحمد والشكر ..

(١) رواه أبو داود ، انظر : أركان الإسلام / ١٨٧ . (٢) رواه الطبرانى فى الكبير ، انظر : أركان الإسلام / ١٨٧ .

(٣) رواه أحمد ، والنسائى ، انظر : المرجع السابق .

من واجبكم العجم

الخطبة
الواحدة والعشرون

أولا: وقت الرمي أيام التشريق،

الوقت المختار للرمي أيام التشريق يبدأ من الزوال إلى غروب الشمس:

فمن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ كان يرمى الجمار إذا زالت الشمس قدر ما إذا فرغ من رميه صلى الظهر: . . اهـ^(١).

فإن قيل: هل يجوز تأخير الرمي أيام التشريق إلى الليل؟

أقول: يجوز ذلك للضرورة مع الكراهة، والدليل على ذلك ما رواه نافع عن عبدالله بن عمر: أنه كان يقول: لا ترم في الأيام الثلاثة حتى تزول الشمس، فإن أخرج الرمي إلى الليل كره له ذلك . . . اهـ.

فائدة جلييلة:

عن أبي البداح عن أبيه - رضى الله عنه - قال: رخص رسول الله ﷺ لرعاة الإبل في البيوتة أن يرموا النحر، ثم يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر فيرمونه في أحدهما، وفي رواية: رخص النبي - صلى الله عليه وسلم - للرعاة أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً . . . اهـ^(٢).

ومعنى قوله ﷺ: في البيوتة: أى فى ترك المبيت بمنى، ومعنى ذلك: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رخص لهم أن يجمعوا رمي يومين فى أحدهما: أى فى اليوم الأول، أو الثانى من أيام التشريق، أو يرموا فى اليوم الأول، والثالث رحمة بهم.

(١) رواه ابن ماجه. انظر: المغنى ج٣/ ٤٥٢.

(٢) رواه اصحاب السنن، انظر: التاج ج٢/ ١٥٠.

تنبيه مهم جداً:

لابدّ من قصد مكان الرمي، فلا يجزىء الرمي في الهواء وإن وقع في المرمى، ولا يجزىء الرمي إلا إذا تحقّق إصابة المرمى.

والرمي المعتبر شرعاً: هو ما كان باليد، لا بقوس ونحوه، ولا بدّ أن يجزم الرامي بأنه رمى سبع حصيات في كلّ جمرة من الجمرات الثلاث.

فإن شك في العدد بنى على اليقين، وكملّ حتى يتحقّق السبع.

ويشترط في السبع حصيات أن ترمى في سبع مرات. أمّا لو رماها على غير ذلك بأن رمى حصاتين دفعة واحدة فعندئذ لا تحسب إلا حصاة واحدة.

ولابدّ من الترتيب بين الجمرات الثلاث التي يرميها أيام التشريق بحيث يبدأ برمي الجمرة الصغرى وهي التي تلى مسجد الخيف، ثم الوسطى، ثم جمرة العقبة. ولا ينتقل إلى واحدة إلا بعد إتمام ما قبلها.

ويسنّ أن يكون الرمي باليد اليمنى، وأن يكبّر مع كلّ حصاة، ويستحبّ الوقوف بعد الرمي مستقبلاً القبلة داعياً الله - تعالى - بما يريد من خير الدنيا والآخرة.

ثانياً: الحلق، أو التقصير:

قال الله - تعالى - : ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧].

وقال أنس بن مالك - رضي الله عنه - : لمّا رمى رسول الله ﷺ الجمرة ونحر نسكه ناول الحلاق شقّه الأيمن فحلّقه فأعطاه أبا طلحة، ثم ناول الحلاق الشق الأيسر فحلّقه فأعطاه أبا طلحة فقال: «اقسمه بين الناس» اهـ^(١).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي، قال:

«ليس على النساء الحلق، إنما على النساء التقصير» . . اهـ^(٢).

(١) رواه أبو داود، والترمذي، والدارقطني، النظر: أركان الإسلام/ ١٩٠. (٢) المصدر السابق.

وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال : « اللهم ارحم المحلقين » ، قالوا : والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : « والمقصرين » اهـ (١) .

فإن قيل : ما حكم الأصلع الذى لا شعر على رأسه ؟

أقول : قال جمهور العلماء : إن الأصلع يستحب له أن يمر موسى على رأسه (٢) .

أعمال يوم النحر :

يسن للحاج يوم النحر أن يؤدي الأعمال الآتية حسب ترتيبها : رمى جمره العقبة ، ثم الذبح لمن كان عليه هدى ، ثم الحلق أو التقصير ، ثم طواف الإفاضة .

وهذا الترتيب ليس بواجب فلو قدم نسكا منها على نسك فلا شيء عليه ، والدليل على ذلك الحديث التالى :

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : وقف رسول الله ﷺ فى حجة الوداع بمنى للناس يسألونه : فقال رجل : لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح ، قال : « اذبح ولا حرج » فجاء آخر فقال : لم أشعر فتحرت قبل أن أرمى ، قال : « ارم ولا حرج » . فما سئل يومئذ عن شيء قدم أو أخر إلا قال : « افعل ولا حرج » اهـ (٣) .

التحلل الأصغر ، وما يباح به :

إذا رمى الحاج جمره العقبة يوم النحر ، وحلق شعره ، أو قصره ، فإنه حينئذ يعتبر قد تحلل التحلل الأصغر ، وعندئذ يحل له أن يفعل الأشياء التى كانت محرمة عليه أثناء الإحرام ماعدا النكاح ، والدليل على ذلك :

ماروته «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها - : أن النبى ﷺ قال :

« إذا رمى أحدكم جمره العقبة فقد حل له كل شيء إلا النساء » . . . اهـ .

التحلل الأكبر وما يباح به :

إذا طاف الحاج طواف الإفاضة وهو طواف الركن حل له كل شيء حتى النساء .

(٢) انظر : أركان الإسلام / ١٩١ .

(١) رواه الثلاثة ، انظر : التاج ج٢ / ١٤٦ .

(٣) رواه الخمسة ، انظر : التاج ج٢ / ١٤٧ .

ثالثاً: المبيت بمنى؛

الواجب الرابع من واجبات الحجّ: المبيت بمنى طوال أيام التشريق، وقد قال بهذا: الأئمة الثلاثة: مالك، والشافعي، وأحمد، والدليل على ذلك فعل النبي ﷺ^(١).

أمّا أصحاب الأعدار مثل السقاة، ورعاة الإبل فإنه يجوز لهم عدم المبيت بمنى والدليل على ذلك:

ما رواه ابن عمر - رضی الله عنهما - : أنّ العباس - رضی الله عنه - استأذن النبي ﷺ أن يبيت بمكة ليالي من من أجل سقايته فأذن له^(٢).

وعن عاصم بن عديّ - رضی الله عنه - : أنّ النبي ﷺ رخص للرعاة أن يتركوا المبيت بمنى . . . اهـ^(٣).

رابعاً: طواف الوداع، وحكمه، ووقته؛

وهو آخر ما يفعله الحاجّ غير المكيّ، وقد سمّي بهذا الاسم لأنه لتوديع بيت الله الحرام.

فعن ابن عباس - رضی الله عنهما - قال: كان الناس ينصرفون من كلّ وجه، فقال النبي ﷺ: «لا ينفر أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت» اهـ^(٤).

وهو طواف لا رمل فيه، وهو سبعة أشواط، ويشترط فيه ما يشترط في طواف الإفاضة.

أمّا المكيّ فلا طواف وداع عليه، لأنه مقيم بمكة وملازم لها.

حكم طواف الوداع؛

- قال الإمام الشافعيّ، والإمام مالك: إن طواف الوداع سنّة، ولا يلزم بتركه دمّ، ومن الأدلّة على ذلك:

(٢) رواه البخاري، انظر: فقه السنة ج١/٧٣٦.

(١) انظر: أركان الإسلام/١٩٢.

(٣) رواه الترمذي وصححه، انظر: المرجع السابق.

(٤) رواه مسلم، وأبو داود، انظر: فقه السنة ج١/٧٥٢.

- فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - أنه قال: رُحِصَ للحائض أن تنفر إذا حاضت^(١).

- وعن «صفية» أم المؤمنين - رضى الله عنها: أنها حاضت فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «أحابتناهي؟».

فقالوا: إنها قد حاضت، قال: «فلا إذا»^(٢).

وقت طواف الوداع:

يبدأ طواف الوداع بعد أن يفرغ الحاج من جميع أعماله ويريد السفر، ليكون آخر عهده بالبيت. اللهم إلا إذا قضى حاجة فى طريقه، أو اشتري شيئا لا غنى له عنه فحينئذ لا يعيد الطواف، لأنّ هذا لا يخرجّه عن أن يكون آخر عهده.

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة لله الحمد والشكر..

(١) رواه البخارى، ومسلم، انظر: فقه السنة ج١/ ٧٥٢.

(٢) رواه البخارى، ومسلم، انظر: المرجع السابق.

٥ يفعله المؤمن قبل الموت

الخطبة
الثانية والعشرون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا هذا كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

أولاً: الترغيب في أدعية يدعو بها المريض، ويدعو بها كل من عاد مريضاً لم يحضر أجله:

وقد ورد في ذلك عدد من الأحاديث أقتبس منها ما يلي:

١ - عن سعد بن مالك - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال في قول الله - تعالى - : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧].

«أيما مسلم دعا بها في مرضه أربعين مرة فمات في مرضه ذلك أُعطي أجر شهيد، وإن برأ، برأ وقد غفر له جميع ذنوبه»^(١).

٢ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - ، عن النبي ﷺ قال:

«من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرات: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك، إلا عافاه الله من ذلك المرض»^(٢).

ثانياً: الترغيب في الوصية:

وقد جاء في ذلك الكثير من الأحاديث الصحيحة أقتبس منها ما يلي:

١ - عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«من مات على وصية مات على سنة، ومات على تقى، وشهادة، ومات مغفوراً له» اهـ^(٣).

(١) رواه الحاكم، انظر: الترغيب والترهيب ج٤/٩٠٩.

(٢) رواه أبو داود، انظر: الترغيب والترهيب ج٤/٦٠٦-٦٠٧.

(٣) رواه ابن ماجه، انظر: الترغيب والترهيب ج٤/٦١٣-٦١٤.

٢ - وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال :

« ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي به يبيت فيه ثلاث ليالٍ إلا ووصيته مكتوبة عنده »^(١).

٣ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

« إن الرجل ليعمل، أو المرأة بطاعة الله ستين سنة، ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار »^(٢).

ثالثاً: نزول الملائكة عند الموت ببشرى المؤمنين، ووعيد الكافرين؛

ومن يقرأ القرآن الكريم، والسنة المطهرة يجد الكثير من النصوص التى تدل على نزول الملائكة على كل من احتضر للموت: فتبشر المؤمنين الموحدّين، الذين عملوا بتعاليم الإسلام: بالجنة، والتنعيم الدائم المقيم الذى لا نهاية له.

وتنذر الكافرين بالوعيد الشديد، والعذاب الاليم الدائم الذى لا نهاية له.

وهذا قبس من النصوص التى تدل على ذلك:

فمن القرآن الكريم:

١ - قول الله - تعالى - : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ

المَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشُرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَائِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهَى أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ ﴿٣١﴾ نَزَلًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ ﴿٣٢﴾ [فصلت: ٣٠-٣٢].

٢ - وقول الله - تعالى - : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ

بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ اليَوْمِ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿الأنعام: ٩٣﴾.

(١) رواه الشيخان، وأبو داود، والترمذى. انظر: الترغيب ج٤/٦١٣-٦١٤.

(٢) رواه أبو داود، والترمذى. انظر: الترغيب ج٤/٦١٦.

ومن السنة المطهرة الحديثان التاليان:

١- عن أبي هريرة - رضى الله عنه - ، عن النبي ﷺ قال :

«إِنَّ الْمَيِّتَ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحَ قَالُوا: أَخْرِجْ أَيْتَهَا النَّفْسَ الْمَطْمَئِنَّةَ، أَخْرِجْ حَمِيدَةً، وَأَبْشِرْ بِرَوْحٍ وَرِيحَانٍ، وَرَبُّ غَيْرِ غَضْبَانَ، فَمَا يَزَالُ يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ، فَيُفْرَجُ بِهَا حَتَّى يَنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ: فَلَانُ ابْنُ فَلَانَ، فَيُقَالُ: مَرَجِبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ، ادْخُلِي حَمِيدَةً، وَأَبْشِرْ بِرَوْحٍ وَرِيحَانٍ، وَرَبُّ غَيْرِ غَضْبَانَ، فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى يَنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ»- أظنه أراد: السماء السابعة .

قال: «وإذا كان الرجل السوء قالوا: اخْرِجْ أَيْتَهَا النَّفْسَ الْخَبِيثَةَ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ ذَمِيمَةً، وَأَبْشِرْ بِحَمِيمٍ، وَغَسَّاقٍ، وَآخِرُ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ، فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ، فَيُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ: فَلَانُ ابْنُ فَلَانَ، فَيُقَالُ: لَا مَرَجِبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ أَرَجَعِي ذَمِيمَةً، فَإِنَّهُ لَا تَفْتَحُ لَكَ أَبْوَابَ السَّمَاءِ فُتُرْسَلُ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ تُصَوَّرُ إِلَى الْقَبْرِ» اهـ (١).

٢- وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا احْتَضَرَ حَضَرَهُ مَلَكَانِ يَقْبِضَانِ رُوحَهُ فِي حَرِيرَةٍ فَيُصْعَدَانِ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنَ الْأَرْضِ فَيُصْعَدَانِ بِهِ، فَيُقَالُ: أَبْشِرْ بِرَوْحٍ، وَرِيحَانٍ، وَرَبُّ غَيْرِ غَضْبَانَ، ثُمَّ يُقَالُ: رُدُّوهُ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِينَ .

وإن كان كافراً يقبضان روحه في مسح (٢).

ثم يصعدان به إلى السماء فتأخذ الملائكة على أنفها ويقولون: ريح خبيثة جاءت من الأرض فيصعدان به فيقال: أبشر بعذاب الله وهو انه، ثم يُقال: رُدُّوهُ إِلَى الْأَجَلِ، أَوِ الْأَجَلِينَ . . اهـ (٣).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(٢) المسح: هو التوب الغليظ من شعر.

(١) رواه البيهقي في مصنفه / ٤٩-٥٠ .

(٣) رواه البيهقي في مصنفه / ٤٩ .

إبواب عذاب القبر

الخطبة
الثالثة والعشرون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من يقرأ السنة المطهرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة التي تثبت أن عذاب القبر حقيقة لا ريب فيها، وأن النبي ﷺ كان يستعيذ منه.

كما وردت نصوص عن بعض الصحابة تفيد أنهم كانوا يخافون عذاب القبر لشدة هول، وفضاعته. وهذا قيس من الأحاديث الواردة في ذلك:

١- فعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار» اهـ^(١).

٢- وعن أبي هريرة - رضى الله عنه -، عن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن في قبره في روضة خضراء يرحب قبره^(٢) سبعين ذراعاً، وينور له كالقمر ليلة البدر» اهـ^(٣).

٣- وعن عائشة أم المؤمنين - رضى الله عنها -: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إن أهل القبور يعذبون في قبورهم عذاباً تسمعه البهائم» اهـ^(٤).

٤- وعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسَلِّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةَ وَتِسْعُونَ تَنِينًا^(٥) تلدغه حتى تقوم الساعة» اهـ^(٦).

٥- وعن ابن عباس - رضى الله عنهما -: أن رسول الله ﷺ أمر على قبرين فقال: «إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ: أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَتَنَزَّهَ مِنَ الْبَوْلِ^(٧)».

(١) أخرجه ابن منده. انظر: شرح الصدور للسيوطي/ ٢٠٢.

(٢) أخرجه ابن منده. انظر: شرح الصدور للسيوطي/ ٢٠٣.

(٣) أخرجه الشيخان. انظر: شرح الصدور للسيوطي/ ٢١٣.

(٤) التينين: نوع من الحيات. (٦) أخرجه أحمد، وأبو يعلى. انظر: شرح الصدور للسيوطي/ ٢١٤.

(٧) لا يتنزّه من البول: أى لا يستبرى. ولا يظهر منه.

وأما الآخر فكان يمشى بالنميمة»، ثم أخذ جريدة رطبة فشقها اثنين فجعل على كل قبر واحدة، فقالوا: يا رسول الله لم فعلت هذا؟ قال:

«لعله يُخَفَّفُ عنهما ما لم يبسا» اهـ^(١).

٦- وعن «ميمونة» - رضی الله عنها - قالت: قال النبي ﷺ:

«يا ميمونة تعوذى بالله من عذاب القبر، وإن أشدَّ عذاب القبر: الغيبة، والبول» اهـ^(٢).

٧- وعن ابن مسعود - رضی الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال:

«إن الموتى ليعذبون في قبورهم، حتى إن البهائم لتسمع أصواتهم» اهـ^(٣).

٨- وعن أبي هريرة - رضی الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ يدعو:

«اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر» اهـ^(٤).

٩- وعن عمر بن الخطاب - رضی الله عنه - قال: سمعت رسول الله - صلى

الله عليه وسلم - فوق المنبر وهو يتعوذ من خمس:

«اللهم إني أعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من سوء العمر، وأعوذ بك

من فتنة الصدر، وأعوذ بك من عذاب القبر» اهـ^(٥).

١٠- وعن ابن مسعود - رضی الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمسى قال:

«أمسينا وأمسى الملك لله، والحمد لله، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، اللهم إني

أسألك من خير هذه الليلة، وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها، اللهم إني

أعوذ بك من الكسل، والهزم، وسوء الكبر، وفتنة الدنيا، وعذاب القبر» اهـ^(٦).

(١) أخرجه الشيخان، انظر: شرح الصدور/ ٢١٤-٢١٥.

(٢) رواه البيهقي، انظر: شرح الصدور/ ٢١٥.

(٣) رواه الطبراني في الكبير، انظر: شرح الصدور/ ٢١٦.

(٤) رواه الطبراني في الكبير، انظر: المصدر السابق.

(٥) أخرجه البيهقي، انظر: عذاب القبر للبيهقي/ ١٥٥.

(٦) أخرجه البيهقي، انظر: عذاب القبر للبيهقي/ ١٥٥-١٥٦.

١١ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - : أنه النبى ﷺ كان يقول فى دعائه :

« اللهم إني أعوذ بك من العجز، والكسل، والجبن، والبخل، والهرم، وعذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات » اهـ^(١).

ومن الأخبار التى تفيد أن بعض الصحابة كان يخاف عذاب القبر لشدة هول، وفضاعته مايلى :

١ - فعن هانىء مولى عثمان بن عفان - رضى الله عنه - قال : كان عثمان إذا وقف على قبر بكى حتى تبطل لحيته فيقال له : تذكر الجنة ، والنار فلا تبكى وتبكى من هذا؟ فيقول : إن رسول الله ﷺ قال :

« إن القبر أول منازل الآخرة فمن نجا منه فما بعده أيسر منه، ومن لم ينج منه فما بعده أشد منه » اهـ^(٢).

٢ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : دخلت على عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - حين طُعن، فقلت : أبشر بالجنة يا أمير المؤمنين، أسلمت حين كفر الناس، وجاهدت مع رسول الله ﷺ حين خذله الناس، وقُبض رسول الله ﷺ، وهو عنك راض، ولم يختلف فى خلافتك اثنان، وقُتلت شهيداً، فقال : أعد على، فأعدت عليه فقال : والله الذى لا إله غيره لو أن لى ما على الأرض من صفراء، وبيضاء، لافتديت به من هول المطلاع . . . اهـ^(٣).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) أخرجه البيهقى، انظر: عذاب القبر للبيهقى/ ١٦١.

(٢) أخرجه البيهقى، انظر: عذاب القبر للبيهقى/ ١٧٧.

(٣) المصدر السابق.

الخطبة

الرابعة والعشرون

فتنة القبر

أولاً، عن فتنة القبر وسؤال الملكين:

ومن يقرأ السنة المطهرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة التي تثبت فتنة القبر، وسؤال الملكين، وهذا قبس منها:

١ - فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: قال النبي ﷺ:

«إن العبد إذا وضع في قبره، وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم، قال: يأتيه ملكان فيقعدهان فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟

وعند ابن مردويه: ما كنت تقول في هذا الرجل الذي كان بين أظهركم الذي يقال له «محمد»؟

قال: فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعداً في الجنة، قال النبي ﷺ: فيراهما جميعاً». قال قتادة بن دعامة: وذكر لنا أنه يفتح له في قبره سبعون ذراعاً ويملاً عليه خضر. «وأما الكافر، والمنافق فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري كنت أقول ما يقول الناس، فيقال له: لا دريت ولا تكليت، ويضرب بمطراق من حديد ضربة يصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين» اهـ^(١).

٢ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن هذه الأمة تبلى في قبورها، وإن المؤمن إذا وُضع في قبره أتاه ملك فسأله: ما كنت تعبد؟ فإن يكن الله هداه قال: كنت أعبد الله، فيقال له: ما كنت تقول، في هذا

(١) الثقلان: الجن والإنس.

أخرجه الشيخان من طريق قتادة، انظر: شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور للسيوطي/ ١٥٩.

الرجل؟ فيقول: هو عبدالله ورسوله، فما يسأل عن شيء بعدها، فيُنطلق به إلى بيت كان له في النار فيُقال له: هذا بيتك كان لك في النار، ولكن الله عصمك ورحمك فأبدلك به بيتاً في الجنة، فيقول: دعوني حتى أذهب فأبشّر أهلي، فيقال له: اسكن، وإن الكافر إذا وضع في قبره أتاه ملكٌ فينهره فيقول له: ما كنت تعبد؟ فيقول: لا أدري، فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: كنت أقول ما يقول الناس، فيضربونه بمطراق من حديد بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها الخلق غير الثقلين» اهـ^(١).

٣- وعن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: إن أحدكم ليُجلس في قبره إجلالاً فيقال له: من أنت؟ فإن كان مؤمناً قال: أنا عبدالله حياً وميتاً، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن «محمدًا» عبده ورسوله، فيُسح له في قبره ما شاء، فيرى مكانه في الجنة، وتنزل عليه كسوة يلبسها في الجنة. وأمّا الكافر فيقال له: من أنت؟ فيقول: لا أدري، فيقال له: لا دريت ثلاثاً، فيضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه، وترسل عليه حيات من جوانب قبره تهشه وتأكله، فإذا جزع فصاح فَمِع بمقمع من نار أو حديد، ويفتح له باب إلى النار... اهـ^(٢).

٤- وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:
«إذا قُبر الميتُ أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهما منكر وللآخر نكير فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: هو عبدالله ورسوله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن «محمدًا» عبده ورسوله. فيقولان: قد كنا نعلم أنك تقول هذا، ثم يُسح له في قبره سبعون ذراعاً في سبعين ذراعاً، ثم ينور له في قبره، فيقال له: تم كنؤمة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك.

وإن كان منافقاً قال: سمعتُ الناس يقولون فقلتُ مثلهم، لا أدري، فيقولون: قد كنا نعلم أنك تقول ذلك، فيقال للأرض التثمي عليه، فتلتثم عليه فتختلف أضلاعه، فلا يزال فيها معذباً حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك» اهـ^(٣).

(١) انظر: شرح الصدور للسيوطي/ ١٦٠.

(٢) انظر: شرح الصدور للسيوطي/ ١٦٩.

(٣) انظر: شرح الصدور للسيوطي/ ١٧٦-١٧٧.

ثانياً: عن الذين لا يفتنون في قبورهم:

من يقرأ السنة المطهرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة التي تفيد أن بعض المؤمنين ينجيهم الله - تعالى - من فتنة القبر^(١).

وهذا قيس من الأحاديث الواردة في ذلك:

١ - فمن أبي أيوب الأنصاري - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«من لقي العدو فصبر حتى يُقتل أو يُغلب، لم يُفتن في قبره» اهـ^(٢).

٢ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من مات مرابطاً في سبيل الله أجرى الله عليه عمله الصالح الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن من الفتانين، ويبعثه الله آمناً من الفزع» اهـ^(٣).

٣ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«من مات مرابطاً في سبيل الله مات شهيداً، ووقى فتنة القبر، وغدى وريح عليه^(٤) برزقه من الجنة» اهـ^(٥).

٤ - وعن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: من قرأ سورة الملك كل ليلة عصم من فتنة القبر، ومن واظب على قوله - تعالى -: ﴿إِنِّي آمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُون﴾ [يس: ٢٥] سهل الله عليه سؤال منكر ونكير اهـ^(٦).

(١) انظر في هذا المراجع التالية:

- عذاب القبر للبيهقي: ١٣٣-١٤٢،

- شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور للسيوطي: ١٩٥-٢٠٠،

- التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد محمد سالم محبين.

(٢) انظر: التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور/ محمد محمد سالم محبين ص ٣٦.

(٣) انظر: المرجع السابق ص ٣٧.

(٤) غدى: بالبناء للمجهول: ما بين صلاة الغداة وطلوع الفجر.

ريح: بالبناء للمجهول: وقته من زوال الشمس إلى الليل.

(٥) انظر: التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة/ ٣٧.

(٦) انظر: التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة/ ٣٨.

٥ - وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من مسلم يموت يوم الجمعة، أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر» اهـ^(١).

٦ - وعن جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«من مات يوم الجمعة، أو ليلة الجمعة، أجبر من عذاب القبر، وجاء يوم القيامة وعليه طابع الشهداء» اهـ^(٢).

٧ - وعن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من مسلم، أو مسلمة يموت ليلة الجمعة، أو يوم الجمعة إلا وقى عذاب القبر، وفتنة القبر، ولقى الله ولا حساب عليه، وجاء يوم القيامة ومعه شهود يشهدون له بالجنة» اهـ^(٣).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة لله الحمد والشكر..

(١) انظر: التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة/ ٢٨.

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) انظر: المرجع السابق.

الخطبة
الخامسة والعشرون

النجاة من عذاب القبر

أولاً: الأشياء التي تكون سبباً في نجاته المؤمن من عذاب القبر:

ومن يقرأ السنة المطهرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة الواردة في هذا الشأن، أقتبس منها الأحاديث الآتية:

١ فعن المقدم بن معد يكرب - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ
«للشهيد عند الله - تعالى - ست خصال: يُغفر له في أول دفعة من دمه، ويرى
مقعداً من الجنة، ويُجار من عذاب القبر، ويأمن من الفرع الأكبر، ويوضع على رأسه
تاج الوقار، الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها، ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من
البحور العين، ويُشفع في سبعين من أقاربه»^(١).

٢ وعن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: من قرأ تبارك الذى بيده الملك كل ليلة
منعه الله بها من عذاب القبر، وكتأ على عهد رسول الله ﷺ تسميها المانعة. اهـ^(٢).

ثانياً: عن الأشياء التي تنفع المؤمن في قبره:

أقتبس منها الأحاديث الآتية:

١ فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ
«إذا مات العبد تبعه ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى واحد، يتبعه أهله، وماله، وعمله،
فيرجع أهله، وماله، ويبقى عمله»^(٣).

(١) انظر: التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم مجيب/ ٣٩.

(٢) انظر: المرجع السابق - ٤.

(٣) انظر: المرجع السابق - ٤.

- ٢ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
- «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» اهـ^(١).
- ٣ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إن ممّا يلحق المؤمن من حسناته بعد موته: علما نشره، أو ولداً صالحاً تركه، أو مصحفاً ورثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه، أو نهراً أجره، أو صدقة أخرجها من ماله فى صحته يلقه بعد موته» اهـ^(٢).
- ٤ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
- «سبع يجرى للعبد أجرها بعد موته وهو فى قبره: من علم علماً، أو أجرى نهراً، أو حفر بئراً، أو غرس نخلاً، أو بنى مسجداً، أو ورث مصحفاً، أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته» اهـ^(٣).
- ٥ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
- «إن الله ليرفع الدرّجة للعبد الصالح فى الجنة فيقول: ياربّ أنى لى هذه؟ فيقول: باستغفار ولدك لك» . اهـ^(٤).
- ٦ - وعن سعد بن عبادة - رضى الله عنه - أنه قال : يا رسول الله إن أمى ماتت فأى الصدقة أفضل؟ قال: «الماء» فحفر بئراً وقال: هذه لأم سعد... اهـ^(٥).
- ٧ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
- «ما من أهل ميّت يموت منهم ميّت فيتصدقون عنه بعد موته إلا أهداها له جبريل على طبق من نور ثم يقف على شفير القبر فيقول: يا صاحب القبر العميق هذه هدية أهداها إليك أهلِكَ فاقبلها، فتدخل عليه فيفرح بها ويستبشر، ويحزن جيرانه الذين لا يهدى إليهم شيء» اهـ^(٦).

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) انظر: المرجع السابق.

(٤) انظر: المرجع السابق.

(٥) انظر: المرجع السابق.

(٦) انظر: المرجع السابق.

٨ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أبى قد مات ولم يحجّ حجّة الإسلام فقال: «أرأيت لو كان على أهلك دينٌ أكنت تقضيه عنه؟» قال: نعم، قال: «فإنه دينٌ عليه فأقضه» اهـ^(١).

٩ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ حَجَّ عَنْ مَيِّتٍ فَلِلَّذِي حَجَّ عَنْهُ مِثْلُ أَجْرِهِ» اهـ^(٢).

١٠ - وعن «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها - قالت: من مات وعليه صيام صام عنه وليّه . . . اهـ^(٣).

ثالثاً: الأحاديث التي تدلّ على عرض مقعد الميِّت عليه:

١ - فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال:

«إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ: إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» اهـ^(٤).

٢ - وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِنَّ الرَّجُلَ لِيُعْرَضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ غُدُوَّةً وَعَشِيَّةً فِي قَبْرِهِ» اهـ^(٥).

٣ - وعن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: أرواح آل فرعون في أجواف طير سود فيعرضون على النار كل يوم مرتين، فيقال لهم: هذه داركم، فذلك قوله تعالى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [آخاف: ٤٦]^(٦).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) انظر: البصرة في أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محسين.

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) انظر: المرجع السابق.

(٤) انظر: المرجع السابق.

(٥) انظر: المرجع السابق.

(٦) انظر: المرجع السابق.

الخطبة السادسة والعشرون

مقر الأرواح وأحوال الموتى في قبورهم

أولاً: الأحاديث الواردة عن مقر الأرواح بعد الموت:

١ - عن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«أرواح الشهداء عند الله - تعالى - فى حواصل طير خضر تسرح فى أنهار الجنة حيث شاءت، ثم تأوى إلى قناديل تحت العرش» اهـ^(١).

٢ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن النبى ﷺ قال:

«لما أصيب أصحابكم بأحد جعل الله أرواحهم فى أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة تأكل من ثمارها، وتأوى إلى قناديل من ذهب معلقة فى ظل العرش» اهـ^(٢).

٣ - وعن أم كبشة بنت المعرور قالت: دخل علينا النبى ﷺ فسألناه عن هذه الأرواح فوصفها صفة لكنه أبكى أهل البيت فقال: «إن أرواح المؤمنين فى حواصل طير خضر ترعى فى الجنة، وتأكل من الجنة، وتشرب من مياهها، وتأوى إلى قناديل من ذهب تحت العرش يقولون: ربنا ألحق بنا إخواننا، وأتأوى إلى جحر فى النار يقولون: ربنا لا تلحق بنا إخواننا، ولا تؤتتنا ما وعدتنا» اهـ^(٣).

ثانياً: الأمور التى تحبس الروح عن مقامها الكريم:

وقد ورد فى ذلك أحاديث صحيحة، أقتبس منها ما يلى:

١ - فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه» اهـ^(٤).

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محبين.

(٢) انظر: المرجع السابق. (٣) انظر: المرجع السابق. (٤) انظر: المرجع السابق.

٢- وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال : كنا عند النبي ﷺ وأتى برجل يُصَلِّي عليه فقال : «هل على صاحبكم دين؟» قالوا : نعم قال :

«فما ينفعكم أن يُصَلِّي علي رجل وروحه مرتهن في قبره لا يصعد روحه إلى السماء؟ فلو ضمن رجل دينه قمتُ فصلَّيتُ عليه فإنَّ صلاتي تنفعه» (١).

ثالثاً: أحوال الموتى في قبورهم:

وقد ورد في ذلك الأحاديث والأخبار أقتبس منها مايلي :

١- عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : «ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة عند الموت، ولا في قبورهم، ولا في نشورهم» اهـ (٢).

٢- وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال :

«الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون» اهـ (٣).

رابعاً: معرفة الموتى لزوارهم ورؤيتهم لهم:

وقد ورد في ذلك عدد من الأحاديث والأخبار أقتبس منها مايلي :

١- عن عائشة أم المؤمنين - رضى الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : «ما من رجل يزور قبر أخيه، ويجلس عنده إلا استأنس وردَّ عليه حتى يقوم» اهـ (٤).

٢- وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

«ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن، كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه وردَّ عليه السلام» اهـ (٥).

٣- وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - ، عن النبي ﷺ أنه وقف على مصعب ابن

عمير حين رجع من أحد فوقف عليه وعلى أصحابه فقال :

«أشهد أنكم أحياء عند الله، فزورهم وسلموا عليهم، فالذى نفسى بيده لا يُسلم عليهم أحد إلا ردوا عليه إلى يوم القيامة» اهـ (٦).

(١) انظر : التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محبين .

(٢) انظر : المصدر السابق . (٣) انظر : المصدر السابق . (٤) انظر : المصدر السابق .

(٥) انظر : المصدر السابق . (٦) انظر : المصدر السابق .

خامساً: الأمور التي يتأذى بها الميت هي قبره،

وقد ورد في ذلك عدد من الأحاديث أقتبس منها مايلي :

١ - فعن عائشة أم المؤمنين - رضى الله عنها - : أن النبي ﷺ قال :

« إن الميت يؤذيه في قبره ما يؤذيه في بيته »^(١).

٢ - وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

« اذكروا محاسن موتاكم، وكفوا عن مساوئهم » اهـ^(٢).

٣ - وعن عائشة أم المؤمنين - رضى الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ

يقول : « لا تذكروا موتاكم إلا بخير إن يكونوا من أهل الجنة تأموا، وإن يكونوا من أهل النار فحسبهم ما هم فيه » اهـ^(٣).

٤ - وعن ابن مسعود - رضى الله عنه - أنه رأى نسوة في جنازة فقال : أرجعن

مأزورات غير مأجورات، إنكن لتفتن الأحياء، وتؤذين الأموات . . . اهـ^(٤).

٥ - وعن عمارة بن حزم - رضى الله عنه - قال : رأيت رسول الله ﷺ جالساً على

قبر فقال : « أنزل من على القبر، لا تؤذى صاحب القبر ولا يؤذيك » اهـ^(٥).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة لله الحمد والشكر..

(١) انظر : التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن .

(٢) انظر : المصدر السابق .

(٣) انظر : المصدر السابق .

(٤) انظر : المصدر السابق .

(٥) انظر : المصدر السابق .

الخطبة

السابعة والعشرون

مخير الأجساد



أولا: الميت يبلى ويأكله التراب، إلا عجب الذئب^(١). ما عدا الأنبياء،
والشهداء، فإن الأرض لا تأكل أجسادهم؛

وقد ورد في ذلك الأحاديث أقتبس منها ما يلي:

١ - فعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«ليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظم واحد وهو: عجب الذئب ومنه يركب
الخلق يوم القيامة» اهـ^(٢).

٢ - وعن أوس بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن أفضل أيامكم يوم الجمعة: فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه
الصعقة، فأكثروا على من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة على» قالوا يا رسول الله
وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ فقال: «إن الله - عز وجل - حرم على الأرض
أن تأكل أجساد الأنبياء» اهـ^(٣).

ثانيا، عن الحشر وما فيه من نعيم، وأهوال:

وقد جاء في إثبات الحشر، وأنه لا ريب فيه: القرآن الكريم، والسنّة
المطهرة وهذا قيس منهما:

فمن القرآن:

١ - قول الله - تعالى - : ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ وَنَسُوقُ

الْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَرِدًّا ﴿٨٦﴾﴾ [مریم: ٨٥-٨٦].

(١) عجب الذئب: جزء لطيف في أصل الصلْب، وقيل: هو رأس العُنْصُص مثل حبة خردل.

(٢) انظر: التبصرة عن أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.

(٣) انظر: المصدر السابق.

٢- وقول الله - تعالى - : ﴿يَوْمَ يَنْفَعُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾

[طه: ١٠٢]

٣- وقول الله - تعالى - : ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَائِكُمْ﴾ [يونس: ٢٨].

٤- وقول الله - تعالى - : ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وَجُوهِهِمْ عُمِيًّا وَيُكْفَرُ بِكُمْ وَأَوْسَاءُ مَا وَرَاءَهُمْ جَهَنَّمَ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا ﴿٩٧﴾ ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا وَقَالُوا أَأَنْدَاكُنَا عِظَامًا وَرِفَاتُنَا لَمُبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴿٩٨﴾﴾ [الإسراء: ٩٧-٩٨].

٥- وقوله - تعالى - :

﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ [نصفت: ١٩].

ومن السنة المطهرة الأحاديث الآتية:

١- فعن «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «يُحْشَرُ النَّاسُ حُفَاةَ عَرَاةٍ غُرُلًا»، قالت «عائشة» : فقلت : الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم إلى بعض ؟ قال : «الامر أشد من أن يُهَمَّهُمْ ذَلِكَ» اهـ^(١).

٢- وعن سهل بن سعد - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

«يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ أَرْضٍ بِيضَاءٍ عَفْرَاءٍ كَقَرَصَةِ النَّقِيِّ»^(٢) ليس فيها علم لأحد» اهـ^(٣).

٣- وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ : صِنْفًا مَشَاةً وَصِنْفًا رُكْبَانًا وَصِنْفًا عَلَىٰ وَجُوهِهِمْ»، قيل : يا رسول الله ، وكيف يمشون على وجوههم ؟

(١) انظر : التنصير في أحوال القبور والدار الآخر للدكتور محمد سالم محبين .

(٢) المعفرء : البيضاء ، كقرصة النقي : الخبز الأبيض .

(٣) انظر : المرجع السابق .

قال: «إن الذي أمشاهم على أقدامهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم، أما إنهم يتقون بوجوههم كل حدب^(١) وشوك^(٢)» اهـ^(٣).

٤ - وعن عقبة بن عامر - رضى الله عنه - قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:
«تدنو الشمس من الأرض فيعرق الناس:

١ - فمن الناس من يبلغ عرقه عقبه. ٢ - ومنهم من يبلغ نصف الساق.

٣ - ومنهم من يبلغ إلى ركبته. ٤ - ومنهم من يبلغ إلى العجز.

٥ - ومنهم من يبلغ الخاصرة. ٦ - ومنهم من يبلغ منكبيه.

٧ - ومنهم من يبلغ عنقه.

٨ - ومنهم من يبلغ وسطه، وأشار بيده الجمها فاه، رأيتُ رسول الله ﷺ يشير هكذا.

٩ - ومنهم من يغطيه عرقه، وضرب بيده وأشار ومريده فوق رأسه من غير أن يصبب الرأس دَوْرَ راحتِهِ يمينا وشمالا» اهـ^(٣).

٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما -، عن النبي ﷺ قال:

«تجتمعون يوم القيامة: فيقال: أين فقراء هذه الأمة ومساكينها؟ فيقومون، فيقال لهم: ماذا عملتم؟ فيقولون: ربنا ابتليتنا فصبّرنا، وولّيت الأموال، والسلطان غيرنا، فيقول الله - عز وجل: صدقتم، قال: فيدخلون الجنة، وتبقى شدة الحساب على ذوى الأموال والسلطان»، قالوا: فأين المؤمنون يومئذ؟ قال: «توضع لهم كراسى من نور، ويظلُّ عليهم الغمام، ويكون ذلك اليوم أقصر على المؤمنين من ساعة من نهار» اهـ^(٤).

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) الحدبُ بفتح الحاء: الغليظ المرتفع من الأرض.

(٢) انظر: التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.

(٣) انظر: المصدر السابق.

(٤) انظر: المصدر السابق.

الصراف والحساب

الخطبة الثامنة والعشرون

أولاً: الصراط.

اعلم أخى المسلم أن الصراط: جسر كالقنطرة يُضربُ على النار بعد أن ينتهى الناس من الموقف ويُأمر الناس بالمرور عليه: فأهل النار والعياذ بالله - تعالى - يقعون فى النار ولا يجتازون الصراط.

وأهل الجنة - جعلنى الله - تعالى - منهم - يمرّون على الصراط بسلام حتى يصلون إلى الجنة.

والصراط من المغيِّبات التى يجب الإيمان بها إيماناً جازماً، ومن ينكره، أو يشك فيه فهو كافر، والعياذ بالله - تعالى - .

والمراد بالصراط: طريق الله المستقيم.

وهذا قيس من الأحاديث الدالة على أن الصراط حقيقة واقعة يوم القيامة:

١ - فعن أبى هريرة، وحذيفة - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«يجمع الله - تبارك وتعالى - الناس يوم القيامة فيقوم المؤمنون حتى تُزلف لهم الجنة^(١). فيأتون «آدم» فيقولون: يا أبانا استفتح لنا الجنة، فيقول: وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم آدم لست بصاحب ذلك، اذهبوا إلى ابنى «إبراهيم» خليل الله، فيقول «إبراهيم» - عليه السلام -: لست بصاحب ذلك، اعمدوا إلى «موسى» - عليه السلام - الذى كلمه الله تكليماً، فيأتون «موسى» فيقول: لست بصاحب ذلك، اذهبوا إلى «عيسى» - عليه السلام - كلمة الله وروحه، فيقول «عيسى»: لست بصاحب

(١) أى تقرب منهم فيرونها.

ذلك، فيأتون «محمداً» ﷺ فيقوم فيؤذن له^(١). وترسل الأمانة، والرحم فتقومان على جنبي الصراط يمينا وشمالا^(٢) فيمر أولكم كالبرق قال: يا بى أنت وأمى أى شىء كمر البرق؟ قال: «ألم تروا إلى البرق كيف يمر ويرجع فى طرفه عين، ثم كمر الريح، ثم كمر الطير، وشد الرجال تجرى بهم أعمالهم^(٣) ونيبكم قائم على الصراط يقول: يارب سلم سلم، حتى تعجز أعمال العباد حتى يعجز الرجل فلا يستطيع السير إلا زحفاً، وفى حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به، فمخدوش ناج، ومكدوس فى النار، والذى نفس أبى هريرة بيده إن قعر جهنم لسبعون خريقاً» اهـ^(٤).

ثانياً: الحساب وما فيه من تكريم وإهانة:

اعلم أخى المسلم أن الحساب من المغيبات التى يجب الإيمان بها ومن ينكر الحساب، أو يشك فيه، فهو كافر - والعياذ بالله - تعالى - .

وقد جاء فى إثبات الحساب وأنه لا ريب فيه: القرآن الكريم والسنة المطهرة.

فمن القرآن الكريم:

١ - قول الله - تعالى - : ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ إِنَّي عُدْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ ﴾ [غافر: ٢٧].

٢ - وقول الله - تعالى - : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ [ص: ٢٦].

٣ - وقول الله - تعالى - :

﴿ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابُهُمْ ۖ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ﴾ [الفاثية: ٢٥-٢٦]

(١) أى: فى طلب الشفاعة، فيشفعه الله تعالى.

(٢) أى: تقوم الأمانة، والرحم فى صورة شخصين، فنقنان على حافتي الصراط تشهدان لمن قام بحقهما، وتشهدان على من لم يقم بحقهما، وذلك لعظم أمرهما.

(٣) أى: مثل الرجال فى عدوهم، وسرعة جريهم.

(٤) أى: من الذى فى النار لا يبلغ قعرها إلا بعد سبعين سنة، انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

ومن السنة المطهرة الأحاديث الآتية،

١ - فعن معاذ بن جبل - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ
 «لن نزول قدما عيد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع خصال: عن عمره فيما أفناه،
 وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن علمه ماذا
 عمل به» اهـ^(١).

٢ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - ، عن رسول الله ﷺ أنه قال :
 «المفلس من أمّتى من يأتى يوم القيامة بصلاة، وصيام، وزكاة، ويأتى وقد شتم
 هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن نيت حسناته قبل
 أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرح عليه، ثم طرح فى النار» اهـ^(٢).

٣ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قرأ رسول الله ﷺ : هذه الآية :
 ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤].

قال : «أتدرون ما أخبارها؟» قالوا : الله ورسوله أعلم، قال : «أخبارها أن تشهد
 على كل عبد وأمة بما عمل على ظهرها، تقول : عمل كذا وكذا» اهـ^(٣).

ثالثا: عن الذين يشهدون على الإنسان يوم القيامة،

وقد جاء فى ذلك الكثير من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية أقتبس منها ما يأتى :
 فمن القرآن الكريم:

١ - قول الله - تعالى - : ﴿أَوْ لَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾

[فصلت: ٥٣]

٢ - وقول الله - تعالى - : ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا
 بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَؤُلَاءِ﴾ [النحل: ٨٩].

(١) انظر : التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

(٢) انظر : المصدر السابق.

(٣) انظر : المصدر السابق.

٣- وقول الله - تعالى - : ﴿ وَوَضِعَ الْكِتَابُ وَحِيءٌ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يظلمُونَ ﴾ [الزمر: ٦٩].

٤- وقول الله - تعالى - : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣].

٥- وقول الله - تعالى - : ﴿ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [النور: ٢٤].

٦- وقول الله - تعالى - : ﴿ الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [يس: ٦٥].

٧- وقول الله - تعالى - : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [فصلت: ٢٠].

٨- وقول الله - تعالى - : ﴿ وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ ﴾ [ق: ٢١].

ومن السنة المعطرة الحديث التالي:

فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: كنا عند رسول الله ﷺ فضحك فقال:

«هل تدرون مم أضحك؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «من مخاطبة العبد ربه فيقول: ياربِّ ألم تجرني من الظلم، يقول: بلى فيقول: إنى لا أجيز اليوم على نفسى شاهداً إلا منى، فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً، والكرام الكاتبين شهوداً، قال: فيختم على فيه، ويقول لأركانه انطقى، فتنطق أعماله، ثم يخلى بينه وبين الكلام فيقول: بعداً لكن وسحقاً فعنكن كنت أناضل» اهـ^(١).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) انظر: التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة.

الخطبة التاسعة والعشرون

(الشفاعة)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شفاعة نبينا «محمد» ﷺ ثم النبيين عليهم السلام، والشهداء، والعلماء،
وسائر المؤمنين.

اعلم أخی المسلم أن الشفاعة: هي الالتجاء إلى الله - تعالى - في أن يعفو عن
بعض العصاة الموحدين، ويدخلهم الجنة برحمته. أو في إكram بعض المؤمنين
بشفاعة نبينا محمد ﷺ فيدخلهم الله - تعالى - الجنة بغير حساب.

والشفاعة تكون على أنواع:

النوع الأول: الشفاعة العظمى وهي خاصة بنبينا «محمد» ﷺ.

النوع الثاني: شفاعة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -.

النوع الثالث: شفاعة الشهداء - رحمهم الله - تعالى -.

النوع الرابع: شفاعة العلماء - رحمهم الله - تعالى -.

النوع الخامس: شفاعة المؤمنين - رحمهم الله - تعالى -.

وكل هذه الأنواع لا تكون إلا بإذن الله - سبحانه وتعالى -، والشفاعة ثابتة
بالكتاب، والسنة، والإجماع.

وهذا قيس من نصوص القرآن الواردة في الشفاعة:

- ١ - قال الله - تعالى - : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].
- ٢ - وقال الله - تعالى - : ﴿ يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ ﴾ [طه: ١٠٩].
- ٣ - وقال الله - تعالى - : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ [سبا: ٢٣].
- ٤ - وقال الله - تعالى - : ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

وهذا هبس من الأحاديث الواردة هي شفاعة نبينا محمد ﷺ

١- فعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه - ، عن النبى - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : «أنا سيد ولد آدم» يوم القيامة ولا فخر، وببى لواء الحمد ولا فخر، وما من نبى يومئذ «آدم» فمن سواه إلا تحت لوائى، وأنا أول من تشق عنه الأرض ولا فخر، قال: فيضغ الناس فزعات، فيأتون «آدم» - عليه السلام - فيقولون: أنت أبونا فاشفع لنا إلى ربك «يقول: إني أذنبت ذنبا أهبط منه إلى الأرض»^(١). ولكن أتوا «نوحاً» فيأتون «نوحاً» - عليه السلام - فيقول: إني دعوت على أهل الأرض دعوة فأهلكوا^(٢). ولكن اذهبوا إلى «إبراهيم» فيأتون «إبراهيم» - عليه السلام - فيقول: إني كذبت ثلاث كذبات^(٣). ولكن أتوا «موسى» فيأتون «موسى» - عليه السلام - فيقول: إني قتلت نفساً. ولكن أتوا «عيسى» فيأتون «عيسى» - عليه السلام - فيقول: إني عبدت من دون الله، ولكن أتوا «محمدًا» ﷺ فيأتونني فأنتلق معهم

قال أنس فكأنى أنظر إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال :

«فأخذ حلقة باب الجنة فأقعقها فيقال: من هذا؟ فيقال: «محمد» فيفتحون لى ويرحبون فيقولون مرحباً فأخر ساجداً فيلهمنى الله من الثناء والحمد، فيقال لى: ارفع رأسك سلّ نعط، واشفع تشفع، وقل يُسمع لقولك، وهو المقام المحمود الذى قال الله عسى أن يعثك ربك مقاما محموداً»^(٤).

٢- وعن عبد الرحمن بن أبى عقيل - رضى الله عنه - قال : انطلقت فى وفد إلى رسول الله ﷺ فأتيناه فأنخنا بالباب وما فى الناس أبعض إلينا من رجل تلج عليه فما خرجنا حتى ما كان فى الناس أحب إلينا من رجل دُخِلَ عليه فقال قائل متاً : يا رسول الله ألا سألت ربك ملكاً كملك «سليمان»؟ فضحك ثم قال : «فلعل لصاحبكم عند الله أفضل من ملك «سليمان» إن الله لم يبعث نبياً إلا أعطاه دعوة: منهم من اتخذها دنياً

(١) الذنب: هو الأكل من الشجرة المذكورة فى القرآن.

(٢) وهى قوله تعالى: «وَبِأَنفِى لَأَنذَرُ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَهْرًا» (نوح/٢٦).

(٣) وهى قوله: إني سقيم وقوله: بل فعله كبيرهم هذا وقوله لامرأته: إن سألك الجبار فتولى: إنك أختى.

(٤) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

عَاءَ عَمَّا^(١). ومنهم من دعا بها على قومه إذ عصوه فأهلكوا بها^(٢). وإن الله أعطاني دعوة فاخبتأتها عند ربي شفاعة لأمتي يوم القيامة» اهـ^(٣).

وهذا قيس من الأحاديث الواردة في شفاعة: الأنبياء، والشهداء، والعلماء، والمؤمنين، بإذن الله - تعالى - :-

١ - فعن عثمان - رضى الله عنه - قال: قال النبي ﷺ:

«يشفع يوم القيامة ثلاثة: الأنبياء، ثم العلماء، ثم الشهداء»^(٤).

٢ - وعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه - : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:

«إن من أمتي من يشفع للفئام^(٥) ومنهم من يشفع للقبيلة، ومنهم من يشفع للعصبة، ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخل الجنة»^(٦).

٣ - وعن أبي الدرداء - رضى الله عنه - أن النبي ﷺ قال:

«يُشَفِّعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ» اهـ^(٧).

٤ - وعن الحسن البصرى - رحمه الله - تعالى - ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال:

«يُشَفِّعُ عِثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي مِثْلِ: رِبْعَةٍ، وَمِضْرٍ» اهـ^(٨).

هذا وبالله التوفيق، وأسألو الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) مثل نبي الله «سليمان» حيث قال: «وهب لى ملكا لا ينبغي لأحد من بعدى» [ص: ٢٥].

(٢) مثل نبي الله «نوح» حيث قال: «رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا» [نوح: ٢٦].

(٣) انظر: النصرة في أحوال القبور والدار الآخرة.

(٤) انظر: المصدر السابق.

(٥) الفئام: الجماعة الكثيرة، والقبيلة أقل منها، والعصبة أقل من القبيلة.

(٦) انظر: المصدر السابق.

(٧) انظر: المصدر السابق.

(٨) انظر: المصدر السابق.

الخطبة الثلاثون

السرور والحسب

أولاً: الكوثر، وصفاته:

الكوثر: نهر يجرى في الجنة من غير شقّ، حافتاه: قباء اللؤلؤ، وتربته مسك أزفر، وحصباؤه اللؤلؤ، وماؤه أحلى من العسل، وأبيض من الثلج، عرضه وطوله ما بين المشرق والمغرب، لا يشرب منه أحد فيظماً أبداً. وهو يصبّ بميزابين في حوض النبي ﷺ. أسأل الله - عزّ وجلّ - أن يمنّ علينا ويكرمنا بالشرب منه إنه سميع مجيب. والكوثر من الأشياء التي اختصّ الله بها نبينا «محمدًا» ﷺ يوم القيامة.

والكوثر من المغيبات، ومن ينكره، أو يشكّ فيه فهو كافر.

والكوثر جاء في إثباته القرآن الكريم، والسنة المطهرة.

فمن القرآن الكريم:

سورة كاملة تسمّى سورة الكوثر.

ومن السنة المطهرة الأحاديث الآتية:

١ - فمن أنس بن مالك - رضى الله عنه - : أنه قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثِرَ﴾ فقال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيتُ الكوثر فإذا هو نهر في الجنة يجرى ولم يشقّ شقاً، وإذا حافتاه قباب اللؤلؤ، فضربت بيدي إلى تربته فإذا هو مسكة زفرة، وإذا حصباؤه اللؤلؤ» اهـ^(١).

٢ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: أغفى رسول الله ﷺ إغفاءة فرفع رأسه متبسماً فقال: «إنّه نزلت على أنفا سورة فقراً: بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر حتى ختمها، وقال: هل تدرون ما الكوثر؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال:

(١) انظر: التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة.

«هو نهر أعطانيه ربي في الجنة عليه خير كثير ترده أمتي يوم القيامة، آنيته عدد الكواكب، يخلجُ العبد منهم فأقول: يارب إنه من أمتي، فيقال: لا تدري ما أحدث بعدك» اهـ^(١).

٣- وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال :

«الكوثر نهر في الجنة حافتاه من ذهب، ومجره على الدر والياقوت، تربته أطيب من المسك، وماؤه أحلى من العسل، وأبيض من الثلج» اهـ^(٢).

ثانياً: الحوض المورود وما جاء في وصفه:

الحوض المورود: لكل نبي حوض تشرب منه أمته: ماؤه أبيض من اللبن، وأحلى من العسل، تشرب منه الأمة المحمدية قبل دخول الجنة.

وهذا قبس من الأحاديث الواردة في الحوض سعة، عرضه، وصفة شرايه:

١- فعن أنس - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال: «إن قدر حوضي كما بين أيلة وصنعاء من اليمن إن فيه من الأباريق كعدد نجوم السماء» اهـ^(٣).

٢- وعن سهل بن سعد - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال:

«أنا فرطكم على الحوض، من مر على شرب، ومن شرب لم يظم أبداً، ليردن على أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم، فأقول: إنهم مني - أي من أمتي - فيقال: لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سحقا سحقا لمن غير بعدى» اهـ^(٤).

٣- وعن أبي ذر - رضى الله عنه - قال: قلت: يا رسول الله ما آية الحوض؟ قال:

«والذي نفس محمد بيده لأنيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها في الليلة المظلمة المصحية، من شرب منه لم يظم آخر ما عليه^(٥). يشخب فيه ميزان من الجنة عرضه مثل

طوله ما بين عمّان إلى أيلة ماؤه أشدّ بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل» اهـ^(٦).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) انظر: التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة. (٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: المصدر السابق. (٤) انظر: المصدر السابق. (٥) أي إلى الأبد.

(٦) انظر: التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة.

الخطبة

الواحدة والثلاثون

جهنم وأهوال أهل النار

www.KitaboSunnat.com

أولاً: أبواب جهنم. واحاطة سرادقها بمن فيها:

اعلم أختي المسلم أن جهنم - أعادني الله وإياك منها - من المغيبات التي يجب الإيمان بها. ومن ينكر ذلك، أو يشك فيه فهو كافر والعياذ بالله - تعالى - .

وعلى كل مسلم، ومسلمة أن يجتهد في أن يقي نفسه، وأهله، من النار وعذاب النار، عملاً بقول الله - تعالى - :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحریم: ٦].

وقد جاء في جهنم والتعذيب فيها: القرآن الكريم، والسنة المطهرة. وهذا قيس من النصوص الواردة في ذلك:

فمن القرآن الكريم:

١ - قول الله - تعالى - : ﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾

[النساء: ١٤٠]

٢ - وقول الله - تعالى - :

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارِ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ [التوبة: ٦٨].

٣ - وقول الله - تعالى - :

﴿ إِنَّهُ مِنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى ﴾ [طه: ٧٤].

٤ - وقول الله - تعالى - : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوتُوا

وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ ﴾ [فاطر: ٣٦].

٥ - وقول الله - تعالى - :

﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا ﴾ [البقر: ٢٣]

ومن السنة المطهرة الحديث الآتي:

١ - فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - أن النبي ﷺ قال:

« إن لجهَنَّم سبعة أبواب، باب منها لمن سل سيفه على أمتي » اهـ^(١).

ثانياً: أهوال أهل النار واستغاثتهم:

اعلم أخى المسلم أنه جاء فى أهوال أهل النار، واستغاثتهم الأحاديث الصحيحة اقتبس منها الحديث التالى:

فعن أبى الدرداء - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال:

« يُلقى على أهل النار الجوع فيعذَلُ ما هم فيه من العذاب فيستغيثون فيُغاثون بطعام من ضريع لا يسمن ولا يغنى من جوع، فيستغيثون بالطعام فيُغاثون بطعام ذى عُصَّة، فينذكرون أنهم كانوا يُجيزون الغصص فى الدنيا بالشراب، فيستغيثون بالشراب، فيرفع إليهم الحميم بكلاليب الحديد، فإذا دنت من وجوههم شوَّهت وجوههم، فإذا دخلت بطونهم قطعت ما فى بطونهم فيقولون: ادعوا خزنة جهنم، فيقولون: ألم تلك تأتاكم رسلكم بالبيانات؟ قالوا: بلى، قالوا: فادعوا وما دعاء الكافرين إلا فى ضلال، قال: فيقولون: ادعوا مالكا، فيقولون: يا مالكا ليقض علينا ربك، فيجيبهم: إنكم ما كنون، قال: فيقولون: ادعوا ربكم فلا أحد خير من ربكم فيقولون: ربنا غلبت علينا شقوتنا وكنا قوماً ضالين. ربنا أخرجنا منها فلإن عدنا فإننا ظالمون، فيجيبهم: اخسثوا فيها ولا تكلمون فعند ذلك يشسوا من كل خير، وعند ذلك يأخذون فى الزفير، والحسرة، والويل » اهـ^(٢).

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

(٢) انظر: المصدر السابق.

ثالثاً، عن أهون أهل النار عذاباً،

وقد ورد في ذلك الأحاديث الصحيحة أقتبس منها ما أتى:

١- فعن النعمان بن بشير - رضى الله عنه - أنه قال وهو يخطب: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أهون أهل النار عذاباً يوم القيامة لرجل توضع في أخمص قدميه جمرتان يغلى منهما دماغه» اهـ^(١).

٢- وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «أهون أهل النار عذاباً أبو طالب وهو منتعل بتعلين يغلى منهما دماغه». اهـ^(٢).

رابعاً، عن أودية النار، وجبالها:

وقد جاء في وصف أودية النار، وجبالها الأحاديث الصحيحة أقتبس منها ما أتى:

١- فعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه - أن النبي ﷺ قال:

«وَيْلٌ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ يَهْوَى فِيهِ الْكَافِرُ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَعْرَهُ». اهـ^(٣).

٢- وعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في قوله - تعالى - : ﴿سَأْرِهْقَهُ صَعُودًا﴾ قال: جَبَلٌ فِي النَّارِ يُكَلِّفُ أَنْ يَصْعَدَهُ فَإِذَا وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ ذَابَتْ، فَإِذَا رَفَعَهَا عَادَتْ، وَإِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَيْهِ ذَابَتْ، فَإِذَا رَفَعَهَا عَادَتْ، يَصْعَدُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، ثُمَّ يَهْوَى كَذَلِكَ» اهـ^(٤).

٣- وعن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

«تَعَوَّدُوا مِنْ جِبِّ الْحُزْنِ، أَوْ وَادِي الْحُزْنِ»، قيل: يا رسول الله وما جِبُّ الْحُزْنِ، أَوْ وَادِي الْحُزْنِ؟ قال: «وَادٍ فِي جَهَنَّمَ تَتَعَوَّدُ مِنْهُ جَهَنَّمَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً، أَعَدَّهُ اللَّهُ لِلْقَرَاءِ الْمَرَاتِينَ» اهـ^(٥).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) رواه الشيخان، انظر: التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة.

(٢) رواه مسلم، وأحمد، انظر: المرجع السابق. (٣) رواه أحمد، انظر: المصدر السابق.

(٤) رواه أحمد، والحاكم، انظر: المصدر السابق. (٥) رواه البيهقي، انظر: الترغيب والترهيب ج٤/٤٧٨.

من صفات جهنم وأهلها

الخطبة
الثانية والثلاثون

أولاً: يُغَدِّ قَعْرَ جَهَنَّمَ:

وقد ورد في حقيقة ذلك الأحاديث الصحيحة أقتبس منها ما يأتي:

١ - فعن أبي موسى الأشعري - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال :

«لَوْ أَنَّ حَجْرًا قُدِّفَ بِهِ فِي جَهَنَّمَ لَهَوَى سَبْعِينَ خَرِيفًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَعْرَهَا» اهـ^(١).

٢ - وعن أبي سعيد الخدري - رضى الله عنه - قال : سمع رسول الله ﷺ صَوْتًا

هَالَهُ ، فَأَنَاءَهُ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :

«مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا جَبْرِيلُ ؟ فَقَالَ : هَذِهِ صَخْرَةٌ هَوَتْ مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ مِنْ سَبْعِينَ

عَامًا فَهَذَا حِينَ بَلَّغْتَ قَعْرَهَا ، فَأَحَبَّ اللَّهُ أَنْ يَسْمَعَكَ صَوْتَهَا ، فَمَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

ضَاحِكًا مَلَأَ فِيهِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» اهـ^(٢).

ثانياً : يكاء أهل النار، وزفيرهم، وشهيقهم :

وقد ورد في حقيقة ذلك القرآن الكريم ، والسنة المطهرة :

فمن القرآن الكريم،

١ - قول الله - تعالى - :

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِقٌ ﴿١٠٦﴾ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ

السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٠٧﴾ ﴾ [هود: ١٠٦-١٠٧].

(١) رواه البزار، وأبو يعلى، وابن حبان، انظر: الترغيب ج٤/ ٨٨٢.

(٢) انظر: الترغيب والترهيب ج٤/ ٨٨٢.

٢ - وقول الله - تعالى - : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴿٩٨﴾ لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ آلِهَةً مَا وَرَدُوهَا وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٩٩﴾ لَهُمْ فِيهَا زَئِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾ ﴾ [الأنبياء: ٩٨-١٠٠].

ومن السنة المطهرة الحديث الآتى:

- فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

«يُرْسَلُ الْبِكَاءُ عَلَى أَهْلِ النَّارِ فَيَكُونُ حَتَّى تَنْقَطِعَ الدَّمْعُ، ثُمَّ يَكُونُ الدَّمُّ حَتَّى يَصِيرَ فِي وَجُوهِهِمْ كَهَيْئَةِ الْأَخْدُودِ^(١). لَوْ أُرْسِلَتْ فِيهَا السَّقَنُ لَجَرَتْ» اهـ^(٢).

ثالثاً: حينات النار، وعقاريها:

وقد جاء فى بيان ذلك الأحاديث الصحيحة، أقتبس منها الحديث التالى :

فعن عبد الله بن الحارث الزبيدى - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

«إِنَّ فِي النَّارِ حَيَّاتٍ كَأَمْثَالِ أَعْنَاقِ الْبِخْتِ^(٣) تَلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ اللَّسْعَةَ فَيَجِدُ حَرَّهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا، وَإِنَّ فِي النَّارِ عِقَارِبَ كَأَمْثَالِ الْبِغَالِ الْمَوْكُفَةِ تَلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ اللَّسْعَةَ فَيَجِدُ حَمَوْتَهَا^(٤) أَرْبَعِينَ سَنَةً» اهـ^(٥).

رابعاً: عن خلود أهل النار فيها، وذبح الموت:

وقد جاء فى ذلك القرآن الكريم، والسنة المطهرة أقتبس منهما ماياتى :

هَمِّنِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ:

١ - قول الله - تعالى - :

﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا ﴾ [النساء: ١٤]

(١) الأخدود: شق فى الأرض.

(٢) رواه ابن ماجه . انظر: الترغيب والترهيب ج٤/ ٩١٨.

(٣) البخت: نوع من الإبل الضخام.

(٤) حموتها: أثر سمها.

(٥) رواه أحمد، والحاكم . انظر: الترغيب والترهيب ج٤/ ٨٩٠.

٢- وقول الله - تعالى - :

﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مِنْ يُحَادِدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَأَنْ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِداً فِيهَا ﴾ [التوبة: ٦٣].

٣- وقول الله - تعالى - :

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٣٩].

ومن السنة المعطرة الحديث التالي:

فعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

«يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح فينادى به مناد: يا أهل الجنة فيشربون وينظرون فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت وكلهم قد رآه، ثم ينادى مناد: يا أهل النار فيشربون وينظرون فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت وكلهم قد رآه، فيذبح بين الجنة والنار. ثم يقول: يا أهل الجنة خلود فلا موت، يا أهل النار خلود فلا موت، ثم قرأ: ﴿ وَأَنْذَرُهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [مريم: ٣٩]. وأشار بيده إلى الدنيا» اهـ^(١).

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) رواه الشيخان، والنسائي، والترمذى، انظر: الترغيب ج٤/ ٤١-١.

الخطبة الثالثة والثلاثون

تصحیح العقيدة

اعلم أخى المسلم أن تصحيح العقيدة من أهم القضايا التي اهتمت بها جميع الشرائع السماوية .

الحديث عن تصحيح العقيدة يشمل جوانب كثيرة أهمها :

الإخلاص لله تعالى،

اعلم أخى المسلم أن الإخلاص لله - تعالى - هو روح العبادة، ومن الأسباب الرئيسية في قبول الأعمال .

فمن يتتبع التعاليم التي جاء بها الإسلام يجدها تحرص كل الحرص أن يكون الإنسان مخلصاً لله - تعالى - في كل شيء .

فمن ينعم النظر في المعاني التي تدلّ عليها مادة أخلص في القرآن الكريم يجدها تهدف إلى تأمين عقيدة المسلم من الانحراف والإلحاد والشرك والنفاق .

حثه على الإخلاص لله رب العالمين،

فعلى سبيل المثال نجد بعض الآيات فيها أمر من الله - تعالى - لنبية «محمد» ﷺ وهو أفضل الخلق، ومعصوم من الخطأ - بالإخلاص له في العبادة، فلكي يتأسى به - عليه الصلاة والسلام- جميع المسلمين، فيقول الله - تعالى - :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١] .

نلاحظ أن بعض آيات القرآن تأمر بالإخلاص لله - تعالى - بالدعاء؛ لأنه مخ العبادة .

ويتمثل ذلك في قول الله - تعالى - :

﴿ قُلْ أَمْرٌ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٩].

ومن أعظم الأدلة على أن الإسلام آمن عقيدة المسلم وحثه على الإخلاص لله - تعالى - : أن بعض آيات القرآن تنص صراحة على أنه لا سبيل للشيطان على عباد الله المخلصين .

يتضح ذلك جلياً في قول الله - تعالى - :

﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ (٣٩) إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلِصِينَ ﴿٤٠﴾ [الحجر: ٣٩-٤٠].

وفي قول الله - تعالى - : ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ (٨٢) إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلِصِينَ ﴿٨٣﴾ [ص: ٨٢-٨٣].

وإذا ما اتجهنا إلى السنة المطهرة نجد أن تعاليم الهادي البشير ﷺ تهدف دائماً إلى تأمين عقيدة المسلم لتكون صحيحة وحثه على الإخلاص لله - تعالى - يتضح ذلك في القضايا الأساسية الآتية :

القضية الأولى:

أن من فارق الدنيا على الإخلاص لله - تعالى - فارقها والله راض عنه، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

«من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده لا شريك له، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، فارقها والله عنه راض» (١).

(١) رواه الحاكم، وابن ماجه. انظر: الترغيب والترهيب ج١/٣٣.

القضية الثانية:

من وصايا الهادى البشير ﷺ الإخلاص مع قلة العمل من أفضل الأشياء، يتضح ذلك فى الحديث التالى:

فمن معاذ بن جبل - رضى الله عنه - أنه قال حين بُعث إلى اليمن: يا رسول الله أوصنى، قال: «أخلص دينك يكفيك العمل القليل» اهـ^(١).

القضية الثالثة:

الإخلاص شفاء لأمراض القلوب، يرشد إلى ذلك الحديث التالى:

فمن أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه -: أن النبى ﷺ قال فى حجة الوداع: «لضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها، فرب حامل فقه ليس بفقيه، ثلاث لا يغل قلب امرئء مؤمن»^(٢): إخلاص العمل لله، والمناصحة لأئمة المسلمين، ولزوم جماعتهم، فإن دعاءهم محيط من ورائهم» اهـ^(٣).

القضية الرابعة:

من الأسباب الظاهرة فى نصر الأمة الإسلامية الإخلاص لله - تعالى -، يوضح ذلك الحديث التالى:

فمن مصعب بن سعد عن أبيه - رضى الله عنه - أنه ظن أن له فضلاً على من دونه من أصحاب رسول الله ﷺ فقال النبى - عليه الصلاة والسلام -:

«إنما يتصر الله هذه الأمة بضعفائها، بدعوتهم، وصلاتهم، وإخلاصهم» اهـ^(٤).

القضية الخامسة:

لا يقبل الله من الأعمال إلا ما كان خالصاً له وحده، يوضح ذلك الحديث التالى:

(١) رواه الحاكم، وابن ماجه. انظر: الترغيب والترهيب ج١/٣٤.

(٢) المعنى: هذه الخصال الثلاث تستصلح بها القلوب.

(٣) رواه البزار، انظر: المصدر السابق.

(٤) رواه النسائى، انظر: الترغيب والترهيب ج١/٣٥.

فمن الضحّاك بن قيس: أن رسول الله ﷺ قال:

«إن الله - تبارك وتعالى - يقول: أنا خير شريك، فمن أشرك معي شريكاً فهو لشريكى، يا أيها الناس أخلصوا أعمالكم فإن الله - تبارك و - تعالى -- لا يتقبل من الأعمال إلا ما خالص له، ولا تقولوا هذه لله والرحم فإنها للرحم، وليس لله منها شيء، ولا تقولوا هذه لله ولوجوهكم فإنها لوجوهكم وليس لله منها شيء» اهـ^(١).

ولمزيد من الفائدة هذا قيس من الآيات القرآنية التي تبين أهمية الإخلاص:

١ - قال الله - تعالى - : ﴿ قُلْ أَمْرٌ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ [الأعراف: ٢٩].

٢ - وقال الله - تعالى - :

﴿ فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾ [غافر: ١٤].

٣ - وقال الله - تعالى - :

﴿ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ [البينة: ٥].

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) رواه البيهقي، انظر: الترغيب والترهيب ج١/ ٣٥.

الرياء، وعرقته بالشرك بالله تعالى

الخطبة
الرابعة والثلاثون

أولاً : الرياء :

والرياء : هو أن يعمل الإنسان عملاً لا يقصد به وجه الله - تعالى - ، وإنما يقصد به أي أمر من الأمور ، ففي هذه الحالة ، يكون نوعاً من أنواع الشرك والعياذ بالله - تعالى - .

يؤيد هذا المعنى الأحاديث التالية :

١ - فعن ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه ، عن جده قال : خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر المسيح الدجال فقال : « ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح الدجال ؟ » فقلنا : بلى يا رسول الله ، فقال : « الشرك الخفي : أن يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته كما يرى من نظر رجل » اهـ^(١) .

٢ - وعن ابن عمر - رضی الله عنه - : أنه خرج إلى المسلمين فوجد معاذاً عند قبر الرسول ﷺ يبكي فقال : ما يبكيك ؟ قال : حديث سمعته من رسول الله ﷺ قال : « اليسير من الرياء شرك » اهـ^(٢) .

ولمّا كان الرياء بهذه الدرجة من الخطورة على عقيدة المسلم وبالتالي على جميع أعماله فإنّ تعاليم الإسلام جاءت بالعلاج الشافي لهذا الداء الخطير ، وبينت مدى خطورته على العقيدة الإسلامية .

ومن ينظر في هذه التعاليم السامية يجدها :

تؤمن عقيدة المسلم من الزيغ ، والانحراف ، بحيث من يتمسك بهذه التعاليم ، ويعمل بمقتضاها يأمن من أن يقع فريسة في قبضة هذا العدو الخطير .

(١) رواه ابن ماجه والبيهقي ، انظر : الترغيب والترهيب ج١/٥٥ .

(٢) انظر : حقوق الإنسان في الإسلام .

ونبينا «محمد» ﷺ الذي بعثه الله رحمة للعالمين ما ترك جانباً من الجوانب التي تكون سبباً في ضرر الإنسان، وفي تعريضه للخطر، إلا ونبه عليه بأسلوبه البليغ المشتمل على جوامع الكلم.

ومن ينعم النظر في السنة المطهرة يتبين له بجلاء ووضوح مدى خطورة الرياء على عقيدة المسلم: فتارة نجد الرسول ﷺ يخبر بأن الرياء من الأسباب التي تحبط الأعمال، يؤيد ذلك الحديث التالي:

فمن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن أول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل استشهد، فأتى به فعرّفه نعمته فعرّفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلتُ فيك حتى استشهدت، قال: كذبتَ ولكنك قاتلتَ لأن يُقال هو جرىء فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار. ورجل تعلم العلم وعلمه، وقرأ القرآن فأتى به فعرّفه نعمه فعرّفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: تعلمتُ العلم وعلمته، وقرأتُ فيك القرآن، قال: كذبتَ ولكنك تعلمتَ ليقال: عالم، وقرأتُ القرآن ليقال: هو قارئء فقد قيل، ثم أمر به فسُحب على وجهه حتى ألقي في النار. ورجل وسّع الله عليه، وأعطاه من أصناف المال، فأتى به فعرّفه نعمه فعرّفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: ما تركتُ من سبيل تحبُّ أن ينفق فيها لك، قال: كذبتَ، ولكنك فعلتَ ليقال: هو جواد فقد قيل، ثم أمر به فسُحب على وجهه حتى ألقي في النار» أهـ.

ثانياً، الشرك بالله تعالى:

اعلم أخى المسلم أن الشرك بالله - تعالى - من أخطر الأمور المتصلة بعقيدة الإنسان؛ لأنه من الأسباب الرئيسية في إحباط الأعمال، والدليل على ذلك: قول الله - تعالى -:

﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ

الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥].

والشرك نوعان:

أحدهما، الشرك الأكبر،

وهو أن يتخذ الإنسان شريكا يعبده من دون الله، أو مع الله أيا كان نوع هذا الشرك، فتارة يكون ملكا، أو إنسانا، أو جنًا، أو حجرا، أو قمرا، أو نارا، أو حيوانا. إلخ.

ثانيهما، الشرك الأصغر،

وهو: مراعاة غير الله - تعالى - معه في بعض الأمور، فيدخل في ذلك: الرياء، والنفاق. ولكون الشرك من أكبر الكبائر فقد صور القرآن المشركين أبشع صورة فقال الله - تعالى -:

﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتُخَطَفُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴾ [الحج: ٣١].

ولقد كانت المهمة الأولى في دعوة الرسل جميعا عليهم السلام تخليص العقيدة من شائبة الشرك حتى تصبح ظاهرة تقيّة خالصة لله - تعالى - رب العالمين.

فقال الله - تعالى - في شأن أبي الأنبياء إبراهيم - عليه السلام:

﴿ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ ﴾ [الأنعام: ٧٨-٧٩].

وقال الله - تعالى - في شأن خاتم الأنبياء نبينا «محمد» ﷺ عندما أعلن على الملأ من أهل الكتاب السابقين دعوته إلى عبادة الله وحده، وعدم الإشراف به فقال عز من قائل: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾

[آل عمران: ٦٤]

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

الخطبة الخامسة والثلاثون

من مصححات العقيدة

أولاً: النهي عن ارتكاب البدع:

والبدعة: من الأمور الخطيرة في الشرع إذ يترتب عليها إحباط عمل المبتدع: حتى يرجع ويتوب عن بدعته.

ولمّا كانت البدعة بهذه الدرجة من الخطورة على عقيدة المسلم كان من نعم الله - تعالى - على عباده، ورافته بهم أن جاءت السنة المطهرة حافلة بالأحاديث الصحيحة التي تحرم ارتكاب البدعة، وفي الوقت نفسه تبين مدى خطورتها، وفي ذلك بلا شك تأمين لعقيدة المسلم من ارتكاب البدع.

وهذا قيس من الأحاديث الواردة في هذا المقام:

فمن «عائشة» أم المؤمنين - رضی الله عنها - : أن رسول الله ﷺ قال :
«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» .(١)

وعن أنس بن مالك - رضی الله عنه - : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال :
«إن الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته» .(٢)

وعن عمرو بن عوف - رضی الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال لبلال بن الحارث يوماً : «اعلم يا بلال» قال : ما أعلم يا رسول الله؟ قال : «اعلم أن من أحيا سنة سئى سئى أميت بعدى كان له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً» .(٣)

(١) رواه البخارى، ومسلم، انظر: الترغيب والترهيب ج١/٧٩.

(٢) رواه أحمد وأبو داود، انظر: الترغيب والترهيب ج١/٨٠.

(٣) رواه الترمذى، وابن ماجه، انظر الترغيب والترهيب ج١/٨٦.

ثانياً، وجوب الإيمان بالقضاء والقدر:

اعلم أخى المسلم أن من أهم الأمور المتصلة بصحة العقيدة: الإيمان الخالص بقضاء الله - تعالى - وقدره.

والأدلة على وجوب الإيمان بالقضاء والقدر كثيرة ومتعددة، أقتبس منها مايلي:

(١) فعن على بن أبى طالب - رضى الله عنه - : أن النبى ﷺ قال :

« لا يؤمن عبد مؤمن حتى يؤمن بأربع: يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله، بمعنى بالحق، ويؤمن بالموت، ويؤمن بالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر » اهـ (٢).

(٢) وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - : أن النبى ﷺ قال :

« ثلاث من أصل الإيمان: الكف عمّن قال: لا إله إلا الله ولا نكفره بذنب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض منذ بعثنى الله إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة الدجال لا يبطل جور جائر ولا عدل عادل، والإيمان بالقدر » اهـ.

(٣) وقال عبادة بن الصامت - رضى الله عنه - لابنه: يا بنى إنك لن تجد طعم

حقيقة الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن أول ما خلق الله القلم فقال له: اكتب فقال: يارب وما أكتب؟ فقال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة » يا بنى إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من مات على غير هذا فليس منى » اهـ (١).

ثالثاً، وجوب تقوى الله تعالى:

والتقوى: أصلها من الوقاية، وهى حفظ الشيء مما يؤذيه.

والتقوى فى عرف الشرع: هى حفظ النفس عما يؤثم: وذلك بترك المحظورات، وتفرغ القلب لعبادة الله - تعالى -، فإذا ما وصل الإنسان إلى هذه الحالة ملأ الله قلبه غنى، ورزقه من حيث لا يحتسب، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

(١) رواه الترمذى، انظر: التاج ج١/٣٩.

(٢) رواه أبو داود، والترمذى. انظر: التاج ج١/٣٨، ٣٩.

﴿... وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ...﴾

[الطلاق: ٢-٣]

وتقوى الله - تعالى - تستلزم تفرغ القلب من هموم الدنيا، والالتجاء إلى الله - تعالى -، فمن كان كذلك جعل الله غناه في قلبه يوضح ذلك.

١ - فعن معقل بن يسار - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال :

«يقول ربكم يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملاً قلبك غنى، وأملاً يدك رزقا، يا ابن آدم لا تباعد مني أملاً قلبك فقرا، وأملاً يدك شغلا» اهـ^(١).

٢ - وعن زيد بن ثابت - رضى الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«من كانت الدنيا همه فرّق الله عليه أمره، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأت من الدنيا إلا ما كتب له، ومن كانت الآخرة نيته جمع الله له أمره، وجعل غناه في قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة» اهـ^(٢).

ومن الأدلة الواضحة أيضاً على أهمية التقوى أن نبينا «محمدًا» ﷺ مع أنه أتقى عباد الله، وأفضل عباد الله، كان ضمن دعائه - عليه الصلاة والسلام - أن يرزقه الله التقوى، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن ابن مسعود - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ كان يقول :

«اللهم إني أسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى» اهـ^(٣).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) رواه المحاكم، انظر: الترغيب والترهيب ج٤/٢٠١.

(٢) رواه ابن ماجه، انظر: الترغيب والترهيب ج٤/٢٠٦.

(٣) رواه مسلم، انظر: رياض الصالحين/٤٧.

الخطبة

السادسة والثلاثون

أول الاستنزه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من يقرأ تعاليم الإسلام يجدها تهتم دائما بجميع قضايا الإنسان ، ويزداد اهتمامها بإيجاد أنواع الترابط ، وإيجاد أسباب التألف والتراحم ، حتى يتكوّن المجتمع المتعاون على البرّ والتقوى ، والمتماسك تماسكا قويا كأنه بنيان مرصوص يشد بعضه بعضا .

بل نجد الإسلام حريصا على تهذيب النفوس ، وتربيتها على نظام خاص متكامل ، فيه مراعاة جميع الظروف ، والأحوال التي يكون عليها الإنسان .

وآداب الاستئذان جاءت مفصلة في كتاب الله - تعالى - ، وفي سنة رسول الله ﷺ :

فَمَنْ الْكَتَابَ قَوْلَ اللَّهِ - تَعَالَى - :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾

[النور: ٢٧-٢٩]

فمن ينعم الفكر في هذه الآيات يجدها جاءت مسببة للأداب الإسلامية المطلوبة عند دخول أى مكان للغير ، وليس من الأماكن العامة ، ولعل هذه الآداب تنحصر فيما يلى :

أولا : يحرم على الإنسان أن يدخل بيت غيره بغير إذنه ؛ لأن ذلك قد تترتب عليه أمور خطيرة :

منها الاطلاع على عورات أهل ذلك البيت ، وهذا محرم شرعا إلى غير ذلك من الأمور التي يكره رب البيت أن يطلع عليها أى شخص أجنبي مهما كان .

ثانيا: على كل من يريد أن يدخل بيتا من بيوت المسلمين، أو غيرهم لسبب من الأسباب أن يستأذن ثلاث مرات، فإن أذن له دخل، وإلا رجع من حيث أتى، وله أن يعود بعد ذلك مرة أخرى إن أراد، يؤيد هذا المعنى الحديث التالي:

فعن أبي موسى الأشعري - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال

« الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع » اهـ^(١).

ثالثا: من الآداب الإسلامية أن لا يقف الإنسان مقابل باب البيت كى لا يقع نظره على أحد من أهل البيت، بل عليه أن يقف إلى يمين الباب، أو يساره، لأن ذلك أذعى أن لا يطلع على عورة من العورات يدل على ذلك الأحاديث التالية:

١ - فعن سهل بن سعد الساعدي - رضى الله عنه - : أن رجلا اطلع على رسول الله ﷺ من جُحر في حُجرة النبي - صلى الله عليه وسلم - ومع النبي عليه الصلاة والسلام مدرأة: أى مشط يحك بها رأسه، فقال النبي ﷺ: «لو علمت أنك تنظر لطنعت بها في عينك، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر» اهـ^(٢).

٢ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال: «من اطّلع في بيت قوم بغير إذنه فقد حلّ لهم أن يفتقوا عينه» اهـ^(٣).

٣ - وعن ثوبان - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال:

«ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن:

- لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم، ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن، فإن فعل فقد دخل، ولا يصلى وهو حقن - أى حابس للبول - حتى يتخفّف» اهـ^(٤).

(١) متفق عليه، انظر: رياض الصالحين/ ٣٧٣.

(٢) رواه البخارى، ومسلم، والترمذى، انظر: الترغيب ج٣/ ٦٩٠.

(٣) رواه البخارى، ومسلم، والترمذى، والنسائى، انظر: الترغيب ج٣/ ٦٩٠.

(٤) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه، انظر: الترغيب ج٣/ ٦٩١.

٤ - وعن عبد الله بن بشر - رضى الله عنه - قال : سمعت رسول الله يقول :
 « لا تأتوا البيوت من أبوابها ولكن اتئوها من جوانبها فاستأذنوا، فإن أذن لكم
 فادخلوا وإلا فارجعوا » اهـ^(١).

كما أن آداب الإسلام تقضى بوجوب الاستئذان حالة الدخول على : الزوجة ،
 والأمهات ، وسائر المحارم كى لا تقع عين الإنسان على واحدة من محارمه وهى
 عريانة ، أو على حالة لا يحبّ هو أن يراها عليها .

وفى هذا المعنى يقول عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه - : عليكم أن تستأذنوا
 على أمهاتكم وأخواتكم . . . اهـ^(٢).

وقال طاووس ما من امرأة أكره إلى أرى عورتها من ذات محرم . . . اهـ^(٣).

كما أن من آداب الإسلام أن يستأذن الخدم ، والأطفال الذين لم يبلغوا الحلم فى
 ثلاثة أوقات وهى :

الأول : من قبل صلاة الفجر ؛ لأنّ الناس فى ذلك الوقت يكونون نياما .

والثانى : وقت القبلولة حين يخلعون ثيابهم للتخفف منها .

والثالث : بعد صلاة العشاء حين يأوون إلى فرشهم للنوم .

ففى هذه الأوقات الثلاثة تقضى تعاليم الإسلام أن يستأذن الأطفال المميزون
 الذين هم دون البلوغ ، وكذلك الخدم ، وذلك خوف اطلاعهم على العورات .

أما فى غير هذه الأوقات فلهم الدخول بدون استئذان لأنهم بطبيعتهم طوافون على
 أهل البيت دخولا ، وخروجا .

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) رواه الطبراني فى الكبير ، انظر : الترغيب ج٣ / ٦٩٠ .

(٢) حقوق الإنسان فى الإسلام للدكتور محمد سالم محيسن .

(٣) انظر : المرجع السابق .

من أولاد الإسلام

الخطبة
السابعة والثلاثون

أولاً: عن الوفاء بالعهد:

ومن يقرأ التاريخ يمكنه أن يقرر بأن الوفاء بالعهد من أهم القضايا التي حثت عليها التعاليم السماوية وبخاصة تعاليم الإسلام.

وذلك لأنه يترتب على الوفاء بالعهد التعبير الواضح والصريح عن سلوكيات كل إنسان على حدة.

ومن ينعم النظر في نصوص القرآن الواردة في الوفاء بالعهد يشعر لأول وهلة بمدى اهتمام الإسلام بالوفاء بالعهد يتجلى ذلك في الصور الخمس الآتية:

الصورة الأولى:

نجد الوفاء بالعهد من صفات الله - تعالى - يشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ ﴾

[التوبة: ١١١].

الصورة الثانية:

نجد الأمر بالوفاء بالعهد متكرراً في القرآن وما ذلك إلا لبيان أهميته، اقرأ قول الله - تعالى -:

١ - ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ ﴾ [النحل: ٩١].

٢ - وقوله - تعالى -: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٤].

٣ - وقوله - تعالى -: ﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ ﴾ [الأعراف: ١٥٢].

الصورة الثالثة:

تتجلى في أن الله - تعالى - أخذ العهد على بنى آدم بعدم عبادة الشيطان لأن في ذلك الضلال والخسران المبين، فيشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ ﴾ [يس: ٦٠-٦١].

الصورة الرابعة:

تظهر بجلاء ووضوح في أن الوفاء بالعهد من صفات المؤمنين يدل على ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ [المؤمن: ٨].

الصورة الخامسة:

تبين الأجر العظيم الذى أعدّه الله للموفين بالعهد، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَبِيعُونَكَ إِنَّمَا يَبِيعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمِيسُوتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح: ١٠].

ثانياً: شكر صاحب الجميل:

من الآداب الإسلامية شكر صاحب الجميل والدعاء له: إذ ما عرفت البشرية في تاريخها الطويل ديننا سماوياً مثل الدين الإسلامى الحنيف، حيث جاء تام البناء، ثابت الأركان، تعاليمه كلها على نسق واحد من الرقى، والتقدم، والنماء، ومعرفة الجميل لذويه، والدعاء لصاحبه بالخير فى مقدمة الآداب التى جاء بها الدين الإسلامى الحنيف.

ومن يقرأ السنة المطهرة يجدها حافلة بهذه الآداب النبيلة:

فعن عبدالله بن عمر: - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال: «من استعاذ بالله فأعيذوه، ومن سألكم بالله فأعطوه، ومن استجار بالله فأجبروه، ومن أتى إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أنكم كافئتموه» اهـ^(١).

(١) رواه أبو داود، والنسائى، انظر: الترغيب والترهيب ج٢/ ١١٤.

بل نجد تعاليم الإسلام تنص صراحة على أن من لم يشكر الناس لم يشكر الله،
يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن أبي هريرة - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

« لا يشكر الله من لا يشكر الناس » اهـ^(١).

والإنسان كريم الأصل، طيب العنصر، صاحب الأخلاق الفاضلة تجده إذا أسدى
إليه أى إنسان معروفا سواء كان قليلا أو كثيرا فإنه يبادر بتقديم الشكر له، والدعاء له، لأنه
يعلم يقينا أن عدم التحدث بنعمة الله كفر، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن النعمان بن بشير - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال :

« من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير، ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله،
والتحدث بنعمة الله شكر، وتركها كفر، والجماعة رحمة، والفرقة عذاب » اهـ^(٢).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة لله الحمد والشكر..

(١) رواه أبو داود، والترمذى، انظر: الترغيب والترهيب ج٢/ ١١٧.

(٢) رواه الإمام أحمد، انظر: المصدر السابق.

الخطبة

الثامنة والثلاثون

إفشاء الأسرار وستر العورة

أولاً، عدم إفشاء السر:

الإنسان بطبعه، وفي حياته المليئة بالهموم، والآلام، والأحزان، في أمس الحاجة إلى مَنْ يُفَضِّى إليه بآلامه الجسدية، والنفسية، وأن يبت إليه شكواه، لأن في ذلك تنفيساً له عما يجده، وما يشعر به من آلام نفسية خطيرة، وهذا لا يقل في أهميته عن الطب النفسي: فالطبيب النفساني أحياناً يعالج مرضاه بالكلمة الطيبة.

ومن الواجب على الإنسان أن يكون فطنا عند اختياره ذلك الشخص الذي سيفضى إليه بأسراره.

من هذا المنطلق حرمت تعاليم الإسلام على الإنسان أن يفشى سرا من الأسرار، واعتبرت ذلك خيانة الأمانة التي أوجب الله المحافظة عليها في قوله - تعالى -:

﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

ومن الأسرار التي يجب على الإنسان المحافظة عليها ما يدور في المجالس، والاجتماعات، والمؤتمرات، يشير إلى ذلك الحديث التالي:

فمن جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال:

«المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دم حرام، أو فرج حرام، أو اقتطاع مال بغير حق» اهـ^(١).

ومن الأسرار التي تجب المحافظة عليها، وعدم إفشائها: ما يدور بين الزوجين من كلام، أو جماع، أو غير ذلك.

(١) رواه أبو دارد، انظر: الترغيب والترهيب ج٣/١٥٩.

فمن أفضى سر زوجته فهو من شر الناس منزلة عند الله - تعالى - ، ومن أفضت سر زوجها فهي من شر الناس منزلة عند الله - تعالى - ، يشير إلى ذلك الحديثان التاليان :

١ - فعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

« إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضى إلى امرأته، وتفضى إليه ثم ينشر أحدهما سر صاحبه » اهـ^(١).

٢ - وعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ قال :

« ألا عسى أحدكم أن يخلو بأهله يغلق بابا، ثم يرخى ستره، ثم يفضى حاجته، ثم إذا خرج حدث أصحابه بذلك، ألا عسى إحداكن أن تغلق بابها، وترخى سترها، فإذا قضت حاجتها حدثت صواحبها » ، فقالت امرأة سعاء الخديين^(٢) : والله يا رسول الله إنهن ليفعلن، وإنهم ليفعلون، فقال : « فلا تفعلوا فإنما مثل ذلك مثل شيطان لقى شيطانة على قارة الطريق ففضى حاجته منها ثم أنصرف وتركها » اهـ^(٣).

ومن الأسرار التي يجب على الإنسان المحافظة عليها : أنك إذا كنت تستمع إلى حديث إنسان ووجدته يلتفت أثناء حديثه فاعلم أنه يحدثك بحديث يجب عليك حفظه وعدم إفشائه، لأنه اعتبره أمانه عندك، يشير إلى ذلك الحديث التالى :

فعن جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال :

« إذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت فهو أمانة » اهـ^(٤).

ثانيا : ستر عورة المسلم :

من ينعم النظر فى تعاليم الإسلام، ويقرؤها باطمئنان يجدها جاءت بأنبيل المقاصد، وأسمى الغايات : إذ حثت على كل فضيلة، ونهت عن كل رذيلة : نهت عن الغيبة والنميمة، وحرمت التنايز بالألقاب، كما توعد الله الذين يحبون الفاحشة فى

(١) رواه مسلم، وأبو داود، انظر : الترغيب ج٣/ ١٥٦.

(٢) أى سوداوان مشربان بحمرة.

(٣) رواه البيهقي، انظر : الترغيب ج٣/ ١٥٩.

(٤) رواه أبو داود، والترمذى، انظر : المصدر السابق.

المؤمنين بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - :

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩].

وقد جاءت السنة المطهرة حافلة بالأحاديث التي ترغب في ستر عورة المسلم، وتنتهي عن إشاعتها، أقتبس منها ما يلي :

١ - فعن أبي هريرة - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال :

«من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه» اهـ^(١).

٢ - وعن عبدالله بن عمر - رضى الله عنهما - : أن النبي ﷺ قال :

«المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة» اهـ^(٢).

٣ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن النبي ﷺ قال :

«من ستر عورة أخيه ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته» اهـ^(٣).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة - بحمد الله والشكر ..

(١) رواه أبو داود، ومسلم، انظر: الترغيب، ج٣/٤١١.

(٢) رواه أبو داود، انظر: المصدر السابق.

(٣) رواه ابن ماجه، انظر: الترغيب والترهيب ج٣/٤١٦.

العبا، والعلم

الخطبة التاسعة والثلاثون

أولاً: الحياء:

والحياء: من الصفات الحسنة الكريمة، ومن الأخلاق الفاضلة الجليلة.
والحياء: خلُق يبعث ويحث على ترك القبيح، ويمنع صاحبه من التقصير في حقّ صاحب الحقّ.

ومما يدلّ على عظمة الحياء، وأنه من المنازل السامية الرفيعة أنّ الصحابة - رضوان الله عليهم - وصفوا به سيّد الوجود نبينا «محمدًا» ﷺ:

فعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ أشدّ حياء من العذراء فى خدرها، فإذا رأى شيئاً يكرهه عرفناه فى وجهه... اهـ^(١).

ولعظم شأن الحياء فى تعاليم الإسلام فقد جعله النبى عليه الصلاة والسلام شعبة من شعب الإيمان، يشير إلى ذلك الحديث التالى:

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:

«الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة»^(٢) أفضلها قول: لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان» اهـ^(٣).

فإن قيل: لماذا جعل الشارع الحياء من الإيمان؟

أقول: لأنه من الصفات الحميدة، كما أن الحياء لا يجلب على الإنسان إلا الخير، يشير إلى ذلك الحديث التالى:

(١) متفق عليه، انظر: رياض الصالحين/٣٠٧.

(٢) البضع: القطعة من الشيء، وفى العدد من ثلاثة إلى تسعة.

(٣) متفق عليه. انظر: المصدر السابق.

فعن عمران بن حصين - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :
«الحياء لا يأتى إلا بخير» اهـ^(١).

وإذا أراد الله أن يهلك شخصاً نزع منه الحياء :

فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال :

«إن الله - عز وجل - إذا أراد أن يهلك عبداً نزع منه الحياء لم تُلَفِه إلا مقبلة^(٢).
فإذا لم تُلَفِه إلا مقبلة ممقنة نزع منه الأمانة، فإذا نزعته منه الأمانة لم تُلَفِه إلا خائناً
مخوناً، فإذا لم تُلَفِه إلا خائناً مخوناً نزعته منه الرحمة، فإذا نزعته منه الرحمة لم تُلَفِه
إلا رجيماً ملعناً، فإذا لم تُلَفِه إلا رجيماً ملعناً نزعته منه ربة الإسلام» اهـ^(٣).

ثانياً: الحلم:

والحلم بكسر الحاء: الأناة، والعقل.

والحلم من أسمى الصفات التى يجب أن يتحلّى بها كل مسلم شرح الله صدره،
ونوره بنور القرآن.

ونظراً لمكانة الحلم وأهميته فى تعاليم الإسلام فقد وصف الله به عباده المتقين

فقال - تعالى - :

﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾
الَّذِينَ يَنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ
الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ ﴾ [آل عمران: ١٣٣ - ١٣٤]

ولعظم شأن الحلم فى تعاليم الإسلام فقد أمر الله به نبيه «محمدًا» ﷺ فقال

- عز من قائل - : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلین ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

(١) متفق عليه، انظر: رياض الصالحين/٣٠٦.

(٢) تُلَفِه: بمعنى تجده، ومعنى مقبلة مقبولة: مفضلة.

(٣) رواه ابن ماجه، انظر: الترغيب والترهيب ج٣/٦٤٠.

والحلم يزيل ما علق بالنفوس من عداوة، وبغضاء، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - :
﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ ﴾
[فصلت: ٣٤-٣٥].

ولعظم شأن الحلم وأهميته في تعاليم الإسلام فقد جاءت السنة المطهرة
بالأحاديث التي تحث على الحلم وتبين فضله:

فعن عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

«ألا أخبركم بمن يحرم على النار، أو بمن تحرم عليه النار؟ تحرم على كل قريب
هين لئين سهل» اهـ^(١).

ومن يقرأ سيرة سيد المخلوق - عليه الصلاة والسلام - يجده كان أحلم الناس،
وأرف الناس، وأرق الناس قلباً بسائر المخلوقات، يؤيد ذلك قول الله - تعالى - :
﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ
رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨].

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة وبالله الحمد والشكر..

(١) رواه الترمذى، انظر: الترغيب والترهيب ج٣/٦٦٣.

الخطبة

الأربعون

حسن الخلق



حسن الخلق: من الصفات الحسنة الحميدة التي أمر بها الدين الإسلامي الحنيف.

ومن يقرأ التاريخ يتبين له بجلاء ووضوح أنّ نبينا محمداً ﷺ كان أحسن الناس خلقاً، وأطيبهم نفساً، وأظهرهم قلباً، وألينهم طبعاً.

ونظراً لأن حسن الخلق له منزلة رفيعة، ودرجة عالية، فقد أثنى الله على نبيه ﷺ بحسن الخلق فقال - عز من قائل - : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - أنه قال: كان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خلقاً... اهـ^(١).

وقال أنس أيضاً: ما مسست ديباجاً، ولا حريراً، ألين من كف رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولا شممت رائحة قط أطيب من رائحة رسول الله ﷺ، ولقد خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين فما قال لي قط أف، ولا قال لشيء فعلته لم فعلته، ولا لشيء لم أفعله ألا فعلت كذا... اهـ^(٢).

ونظراً لأهمية حسن الخلق في تعاليم الإسلام فقد جاءت السنة المطهرة حافلة بالأحاديث التي تحت على حسن الخلق، وتبين فضله، وهذا قبس منها:

١ - فعن جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال:

«إن من أحبكم إليّ، وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً، وإن من أبغضكم إليّ، وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون، والمتشدقون^(٣) المتفيهقون»

(١) متفق عليه. انظر: رياض الصالحين/ ٢٨٧.

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) الثرثار: هو كثير الكلام تكلفاً، والمتشدد: المتناول على الناس بكلامه.

قالوا: يا رسول الله قد علمنا الثرثارون، والمتشدقون، فما المتفقهون؟ قال:

«المتكبرون» اهـ^(١).

٢- وعن أبي ذرٍّ - رضى الله عنه - قال: قال لى رسول الله ﷺ:

«أتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق

حسن» اهـ^(٢).

٣- وعن أبي أمامة الباهليّ - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال:

«أنا زعيم بيت فى ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا، وبيت فى وسط

الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا، وبيت فى أعلى الجنة لمن حسن خلقه»^(٣).

٤- وعن أبي الدرداء - رضى الله عنه - : أن النبى ﷺ قال:

«ما من شىء أثقل فى ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق، وإن الله يبعث

الفاحش البذى» اهـ^(٤).

٥- وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما

يدخل الناس الجنة فقال: «تقوى الله وحسن الخلق» وسئل عن أكثر ما يدخل الناس

النار فقال: «القم والفرج» اهـ^(٥).

ومع أن نبينا ﷺ كان أحسن الناس خلقا إلا أنه كان يتعوذ من سوء الخلق، ويسأل

الله - تعالى - أن يحسن خلقه: أى يزيد فى حسنه، يشير إلى ذلك الحديث التالى:

فمن «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ يقول:

«اللهم كما حسنت خلقى فأحسن خلقى» اهـ^(٦).

(١) رواه الترمذى، انظر: رياض الصالحين/٢٨٩.

(٢) رواه الترمذى، انظر: الترغيب ج٣/٦٥٣.

(٣) رواه أبو داود، انظر: رياض الصالحين/٢٨٩.

(٤) رواه الترمذى، انظر: رياض الصالحين/٢٨٨.

(٥) رواه الترمذى، انظر: المصدر السابق.

(٦) رواه الإمام أحمد. انظر: الترغيب والترهيب ج٣/٦٥٣.

كما كان الهادى البشير ﷺ يتعوذ من سوء الخلق، يدل على ذلك الحديث التالى :
 فعن «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها - قالت : كان رسول الله ﷺ يقول :
 «اللهم إني أعوذ بك من الشقاق - أى التخاصم - والنفاق، وسوء الأخلاق» اهـ^(١).
 واعلم أخى المسلم بأن السعيد فى الدنيا والآخرة من يمنحه الله خُلُقًا حسنًا، يشير
 إلى ذلك الحديث التالى :

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :
 «إن هذه الأخلاق من الله - تعالى -، فمن أراد الله به خيرًا منحه خُلُقًا حسنًا، ومن
 أراد الله به سوءًا منحه خُلُقًا سيئًا» اهـ^(٢).

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) رواه الطبرانى فى الأوسط، انظر: الترغيب ج٣/٦٥٤.

(٢) انظر: المرجع السابق.

الخطبة

الواحدة والأربعون

طلب الرزق العادل

إن من تعاليم الدين الإسلامي الحنيف أنه أوجب على كل فرد طلب الرزق الحلال من مصادره المشروعة .

يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ [الملك: ١٥] .

وقوله - تعالى - :

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ ﴾ [الجمعة: ١٠] .

ومن يقرأ السنة المطهرة يجدها حافلة بالأحاديث التي تحت على طلب الرزق الحلال، وهذا قبس منها:

١- فغن أبي هريرة - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

« إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [المؤمنون: ٥١] .

وقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة: ١٧٢] .

ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء يارب يارب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذى بالحرام، فأنى يستجاب لذلك؟^(١)

يستفاد من هذا الحديث أن من أراد أن يستجيب الله دعاءه فعليه أن ينظف نفسه من الذنوب، وأن يطهر قلبه من الخطايا، وأن لا يأكل إلا من الحلال الطيب .

(١) رواه مسلم، والترمذي، انظر: الترغيب والترهيب ج٢/٩٠٣ .

ونظراً لأهمية الرزق الحلال في تعاليم الإسلام فقد أخبر نبي الإسلام - عليه الصلاة والسلام - بأن طلب الرزق الحلال فريضة، وفي بعض الروايات واجب، يشير إلى ذلك الحديثان التاليان:

١- فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال :
« طلب الحلال واجب على كل مسلم » اهـ^(١).

٢- وعن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه : أن النبي ﷺ قال :
« طلب الحلال فريضة بعد الفريضة » اهـ^(٢).

واعلم أختي المسلم أن من أسباب استجابة الدعاء الأكل من الحلال، يوضح ذلك الحديث التالي:

فعن عبدالله بن عباس - رضى الله عنهما - قال : تليت هذه الآية عند رسول الله ﷺ :
« يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا » [البقرة: ١٦٨]، فقام سعد بن أبى وقاص - رضى الله عنه - فقال : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة، فقال له النبي ﷺ : « يا سعد أظب مطعمك تكن مستجاب الدعوة، والذي نفس محمد بيده إن العبد ليقدف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل الله منه عمل أربعين يوماً، وأيما عبد نبت لحمه من سُحت فالنار أولى به » اهـ^(٣).

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

« يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ: أمن الحلال، أم من الحرام » اهـ^(٤).

وعن عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

« إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله يعطى الدنيا يحب ومن لا يحب، ولا يعطى الدين إلا من يحب، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه،

(١) رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن، انظر: الترغيب ج٢/ ٩٠٥.

(٢) رواه البيهقي، انظر: المصدر السابق.

(٣) رواه الطبراني في الصغير، انظر: الترغيب ج٢/ ٩٠٧.

(٤) رواه البخاري، والنسائي، انظر: الترغيب ج٢/ ٩١٢.

والذى نفسى بيده لا يُسَلِّم، أو لا يُسَلِّمُ عبداً حتى يُسَلِّم، أو يُسَلِّم قلبه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه»، قالوا: وما بوائقه؟ قال: «غشمه وظلمه»^(١).

«ولا يكسب عبد ما لا حراماً فيتصدق به فيقبل منه، ولا ينفق فيبارك له فيه، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار، إن الله - تعالى - لا يمحو السيء بالسيء، ولكن يمحو السيء بالحسن، إن الخبيث لا يمحو الخبيث» اهـ^(٢).

مما سبق تبين أن الأرزاق مقسمة بين العباد وفقاً لنظام مرتب دقيق، وحكمة بليغة، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخِرِيًّا وَرَحِمَتْ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [الزخرف: ٣٢].

مادام الأمر كذلك ألا يجمل بالإنسان أن تطمئن نفسه ولا يطلب رزقه إلا من الحلال؟ هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) الغشم: هو الظلم إذا قوله: وظلمه يكون غطف تفسير.

(٢) رواه الإمام أحمد، انظر: الترغيب ج٢/٩١١.

الخطبة
الثانية والأربعون

الشمع المشروع



من يشرح الله صدره ويقرأ تعاليم الإسلام بروية وإنعام نظر يمكنه أن يحكم وهو مطمئن بأن تعاليم الإسلام جاءت بأسمى المقاصد وأنبى الغايات .

وقضية الزواج قضية عامة لأنها تتعلق بالبشرية كلها، يوضح ذلك قول الله - تعالى - :

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً

إِنْ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: ٢١] .

وقوله - تعالى - : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ

إِلَيْهَا ﴾ [الأعراف: ١٨٩]

من هذه النصوص وغيرها يتبين بجلاء ووضوح أن الزواج أمر شرعه الله - تعالى - منذ أن خلق آدم أبا البشرية - عليه السلام - ، وسيظل - بإذن الله - تعالى - إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

ومن يقرأ تعاليم الهادى البشير ﷺ يجدها تفيده بأن النكاح من سنن المرسلين، يوضح ذلك الحديثان التاليان :

١ - فعن أبي أيوب الأنصاري - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« أربع من سنن المرسلين : الحنأء ، والتعطر ، والسواك ، والنكاح » اهـ (١) .

٢ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال : جاء رهط إلى بسبوت أزواج

النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي - عليه الصلاة والسلام - ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا : وأين نحن من النبي ﷺ ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فقال

(١) رواه الترمذى ، والبيهقى ، انظر : الترغيب جـ ٣/٦٩ .

أحدهم : أما أنا فأصلى الليل أبداً، وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر أبداً، وقال آخر : أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال :

«أنتم القوم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما إنى لأخشاكم لله، وأنقاكم له، لكنى أصوم، وأفطر، وأصلى، وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتى فليس منى» اهـ.

ونظراً لأن الزوجة تلعب دوراً كبيراً فى حياة كل رجل : فإنها إن كانت ذات عقل ودين فإنها بلا شك سيكون لها الأثر الفعال فى جعل البيت جنة فيحاء، وحيثند سيعشقه الزوج لأنه سيجد فيه الراحة الجسمانية، والسعادة النفسية، والعكس صحيح .

ومن ينعم النظر فى آيات القرآن الكريم، وسنة الهادى البشير ﷺ فإنه يمكنه أن يستخلص أسساً ثلاثة، وإذا ما توفرت هذه الأسس فى الأسرة المسلمة فإنه بلا شك ستوفر لها مقومات السعادة والاستقرار، والأسس الثلاثة هى : السكون النفسى، والمودة، والرحمة، وقد اجتمعت الأسس الثلاثة فى قوله الله - تعالى - :

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [الروم: ٢١].

بناء على ما تقدم فعلى كل من يريد الزواج أن يحسن اختيار شريكة حياته، وأم أولاده بحيث تكون زوجة صالحة للمشاركة الحقيقية، لا أن يتزوج امرأة مجهولة لا يعرف شيئاً عن طباعها، أو طباع أسرتها، فالزواج الذى يكون بهذه الكيفية تكون نهايته الفشل : إما الطلاق، وإما أن يعيش الرجل حياة كلها شقاء، وبخاصة إذا أنجب منها أطفالاً وأصبح لا يمكنه طلاقها .

ومن يقرأ تعاليم الإسلام فى هذا الموضوع يجد هناك صفات إذا ما توفرت فى المرأة فإنها ستكون المرأة التى تستطيع أن تسعد زوجها، وسأشير إلى أهم هذه الصفات فيما يلى :

أولاً: الدين،

بمعنى أن تكون الفتاة التى يرغب الرجل فى زواجها متمسكة بتعاليم الإسلام، يشير إلى ذلك الحديث التالى :

فعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه - : أن النبى ﷺ قال :

«تنكح المرأة على إحدى خصال: لجمالها، ومالها، وخلقها، ودينها، فعليك بذات الدين والخلق تربت يمينك» اهـ (١).

ثانياً، أن تكون عفيفة مطيعة،

يرشد إلى ذلك الحديث التالى:

فعن أبي هريرة - رضى الله عنه - : أن النبى ﷺ سئل أى النساء خير؟ فقال :

«التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه فيما يكره في نفسها ومالها» اهـ (٢).

ثالثاً، أن تكون من بيئة صالحة، أى من أسرة متمسكة بتعاليم الإسلام،

يدل على ذلك الحديث التالى:

فعن أبي سعيد الخدرى - رضى الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال :

«إياكم وخضراء الدمن» قيل : وما خضراء الدمن يا رسول الله؟ قال : «المرأة الحسنة فى المنبت السوء» اهـ (٣).

رابعاً، أن تكون سليمة الجسم من الأمراض المعدية، أو المنشرة سليمة العقل،
والحواس، طيبة الرائحة،

يشير إلى ذلك الحديث التالى:

فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - : أن النبى ﷺ أرسل إلى «أم سليم» كى تنظر

إلى مارية فقال : «شمى عوارضها، وانظرى إلى عرقوبها» اهـ (٤).

فإذا ما تحققت هذه الصفات فى الفتاة التى يريد الإنسان زواجها فإنه بإذن الله

- تعالى - سيحيا حياة مستقرة سعيدة.

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة لله الحمد والشكر..

(١) رواه أحمد وأبو يعلى، والبخارى، انظر: مجمع الزوائد ج٤/٢٥٧.

(٢) رواه النسائي، والحاكم، انظر: حقوق الإنسان فى الإسلام/١١٧.

(٣) رواه الدارقطنى، انظر: المرجع السابق.

(٤) رواه الحاكم، والبيهقى، انظر: حقوق الإنسان فى الإسلام/١١٧.

خطب العلم

الخطبة الثالثة والأربعون

مما لا جدال فيه أن العلم أفضل شىء في الوجود، وبالعلم عرف ويعرف الله - تعالى - ، يدل على ذلك قوله - تعالى - :

﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر: ٢٨].

وبالعلم فضل الله آدم - عليه السلام - ، وجعله خليفته في الأرض، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - :

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [البقرة: ٣٠-٣٣].

وبالعلم فضل الله «طالبوت» واختاره ليكون ملكاً على قومه، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - :

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَةً مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٤٧].

وبالعلم فضل الله بعض الناس على بعض، يرشد إلى ذلك قول الله - تعالى - :

﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٩].

وللعلم في الشريعة الإسلامية الدرجة الرفيعة، والمترلة العالية، ومما يدل على ذلك أن أول آية نزلت من القرآن على نبينا «محمد» - عليه الصلاة والسلام - قول الله - تعالى - :

﴿ اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥ ﴾ [العلق: ١-٥].

ولأهمية العلم في الدين الإسلامي فقد جاءت السنة المطهرة حافلة بالأحاديث التي تبين فضل العلم والعلماء . وهذا قيس من تلك الأحاديث :

١ - فعن صفوان بن غسان المرادي - رضى الله عنه - قال : أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد متكئ على برد له أحمر فقلت له : يا رسول الله إني جئت أطلب العلم فقال : « مرحبا بطالب العلم، إن طالب العلم تحفه الملائكة بأجنحتها، ثم يركب بعضهم بعضا حتى يبلغوا السماء الدنيا من محبتهم لما يطلب » اهـ^(١).

٢ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

«من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا حفتهم الملائكة، ونزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه » اهـ^(٢).

٣ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال :

«من جاء أجله وهو يطلب العلم لقي الله ولم يكن بينه وبين النبيين إلا درجة النبوة » اهـ^(٣).

(١) رواه الإمام أحمد، انظر: الترغيب والترهيب، ج١/٩٧.

(٢) رواه مسلم، والترمذي، وابن ماجه، انظر: الترغيب ج١/٩٣.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط، انظر: الترغيب ج١/٩٧.

٤ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

« إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له » اهـ^(١) .

٥ - وعن أبي أمامة - رضى الله عنه - قال : ذكر لرسول الله ﷺ رجلان : أحدهما

عابد ، والآخر عالم ، فقال الهادى البشير - صلى الله عليه وسلم - :

« فضل العالم على العابد كفضلى على أدناكم » ، ثم قال :

« إن الله وملائكته ، وأهل السموات والأرض حتى النملة فى جحرها ، وحتى الحوت ليصلون على معلمى الناس الخير » اهـ^(٢) .

٦ - وعن جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال :

« يبعث العالم والعابد فيقال للعابد : ادخل الجنة ، ويقال للعالم : اثبت حتى تشفع للناس بما أحسنت أديهم » اهـ^(٣) .

٧ - وعن أبى موسى الأشعري - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

« يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يميز العلماء فيقول : يا معشر العلماء إنى لم أضع علمى فيكم لأعذبكم اذهبوا فقد غفرت لكم » اهـ^(٤) .

هذا وبالله التوفيق ، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل .

تمت الخطبة والله الحمد والشكر ..

(١) رواه مسلم ، انظر : الترغيب ج١/١٠٣ .

(٢) رواه الترمذى ، انظر : الترغيب ج١/١٠٦ .

(٣) رواه البيهقى ، انظر : الترغيب ج١/١٠٨ .

(٤) رواه الطبرانى فى الكبير ، انظر : الترغيب ج١/١٠٧ .

الخطبة

الرابعة والأربعون

دفاع الإنسان عن نفسه

www.KitaboSunnat.com
1432/05/05/04

إن الحديث عن دفاع الإنسان عن نفسه يعتبر من أهم القضايا في التشريع الإسلامي. ومن يتبع ذلك في الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وأقضية صحابة رسول الله ﷺ، ومن بعدهم من قضاة المسلمين، يدرك بجلاء ووضوح أن التعاليم التي جاء بها الدين الإسلامي الحنيف تعتبر أرقى، وأعدل ما وصلت إليه البشرية كلها خلال تاريخها الطويل حين وضعت الأنظمة، واللوائح، والقوانين من أجل إقامة العدل بين الناس وحفظ حقوقهم.

وإن الحديث عن دفاع الإنسان عن نفسه مرتبط ارتباطا وثيقا بالنظام الذي يحرص على تطبيق العدالة الاجتماعية بين أفراد المسلمين، ويحافظ على الحقوق لأصحابها المظلومين.

وكل متتبع لروح الإسلام ولطريقته يجزم بأنها أبعد ما تكون عن جميع الأنظمة البشرية الموجودة في العالم أجمع: فالإسلام يسوّى بين المسلمين في جميع أنحاء العالم، وينكر العصبية الجنسية، والقومية، والإقليمية.

ويقوم نظام القضاء بين المسلمين على أساس العدل بين الحكام، والطاعة من المحكومين، يرشد إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقوله - تعالى - : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْغَائِبِينَ حَصِيماً﴾ [النساء: ١٠٥].

فهذا هو العدل الذى لا يتأثر بالقرابة بين الأفراد فيستمتع به جميع أفراد الأمة الإسلامية، وتلك قمة فى العدل لا يبلغها أى قانون.

إن أهم جهة يلجأ إليها المظلومون للدفاع عن أنفسهم، والمطالبة برّد حقوقهم إليهم هى القضاء.

وللقضاء قواعد الثابتة التى يقوم عليها وفقا للتشريع الإسلامى. تتجلى هذه القواعد فى حديث معاذ بن جبل - رضى الله عنه - حينما بعثه النبى ﷺ قاضيا إلى اليمن فقال له النبى ﷺ: «يَم تَقْضِي يَا مَعَاذُ» فقال معاذ: بكتاب الله، قال الرسول ﷺ: «فإن لم تجد؟» قال معاذ: فسنة رسول الله ﷺ قال الرسول - عليه الصلاة والسلام -: «فإن لم تجد؟» قال معاذ: أجتهد رأيى، فقال - عليه الصلاة والسلام -:

«الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى الله اه (١).

من هذا الحديث يتبين بجلاء ووضوح أن القاضى ليس له مرجع إلا الكتاب والسنة إذا وجد ما يعوزه فيهما، ثم بعد ذلك على القاضى الاجتهاد فيما لم يجد له حكما من القرآن، أو السنة المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

وللقضاء المكانة السامية فى نفوس المسلمين: يقول الماوردى فى كتابه: أدب القاضى: لقد حكم الخلفاء الراشدون بين الناس وقلّدوا القضاة.

ومع أن القضاء له المنزلة الرفيعة فى نفوس المسلمين فإن النبى ﷺ حذّر منه، وذلك كى يتحرى القضاة العدل بين الناس.

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه -: أن رسول الله ﷺ قال:

«مَنْ ولى القضاء، أو جعل قاضيا بين الناس فقد ذُبح بغير سكين» اه (٢).

وهذا الحديث إن دلّ على شىء فإنما يدلّ على خطورة هذا المنصب الكبير الذى تتعلق به: الدماء، والأعراض، والأموال، وغير ذلك مما يتعلق بحقوق العباد.

(١) رواه الترمذى، انظر: جامع الأصول جـ ١/ ١٧٧.

(٢) رواه أبو دارود، والترمذى، والحاكم، انظر: الترغيب جـ ٣/ ٢٨١.

ومما لا جدال فيه فإنّ القاضى يظلّ فى جهد متواصل ، وقلق نفسى مستمرّ إلى أن يتبين له الحق .

وعن بريدة - رضى الله عنه : أنّ النبىّ ﷺ قال :

«القضاة ثلاثة: واحد فى الجنة، واثان فى النار: فأما الذى فى الجنة: فرجل عرف الحقّ فقضى به. ورجل عرف الحقّ فجار فى الحكم فهو فى النار. ورجل قضى للناس على جهل فهو فى النار» اهـ^(١).

وعن أبى ذرّ - رضى الله عنه - قال : قلت يا رسول الله ألا تستعملنى؟ قال : فضرب بيده على منكبى ثم قال :

«يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزى وندامة إلا من أخذها بحقّها وأدى الذى عليه فيها» اهـ^(٢).

ونظراً لأنّ مصلحة المسلمين تستدعى أن يكون هناك قضاة ليقوم العدل بين الناس فقد بين الهادى البشير ﷺ فى كثير من أحاديثه فضل القاضى العادل، وما ذلك إلا للحثّ والترغيب فى تولّى شؤون المسلمين مع الحرص على إقامة العدل بينهم .

أقتبس من هذه الأحاديث الحديث التالى :

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«ثلاثة لا تردّ دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ويفتح لها أبواب السماء ويقول الربّ: وعزّتى لأنصرك ولو بعد حين» اهـ^(٣).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر ..

(١) رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه، انظر: الترغيب ج٣/٢٨٢.

(٢) رواه مسلم. انظر: الترغيب ج٣/٢٨٩.

(٣) رواه أحمد، والترمذى، وابن ماجه. انظر: الترغيب ج٣/٢٩٥.

الخطبة

الخامسة والأربعون

(الشورى)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَشْكُرَهُ لَوْلَا رَحْمَتُ اللَّهِ عَلَيْنَا لَكُنَّا مِنَ الْخَاسِرِينَ

لعلّ الباحث فى تاريخ الحضارات عند الأمم المتقدمة يعجب حينما يعلم أنّ منهج الإسلام كان أسبق الحضارات إلى الأخذ بمبدأ الشورى .
 ولأهمية الشورى فى تعالم الإسلام نجد الآيات القرآنية جاءت بالحثّ عليها،
 يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - :

﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُفْقُونَ ﴾

[الشورى: ٣٨].

ولقد كان للنبي ﷺ ولصحابته من بعده أروع الأمثلة فى التطبيق العملى لمبدأ الشورى حيث كانوا يعالجون القضايا الهامة بالتشاور فيما بينهم .

ولو أردت استقصاء ذلك لطال الحديث ، ولكن حسبى أن أشير إلى بعض تلك القضايا التى حدثنا عنها التاريخ لتكون لنا الأسوة الحسنة بالنبي ﷺ وصحابته :

من هذه القضايا:

مشاورة النبي ﷺ وصحابته بخصوص قتال كفار قريش : وذلك قبل بدء المعركة التى كانت نقطة تحوّل لصالح الأمة الإسلامية .

هذه المعركة التى عرفت فيما بعد بغزوة بدر الكبرى ، وبيان ذلك أنّ النبي ﷺ أتاه الخبر عن قريش بمسيرهم ليمنعوا غيرهم فاستشار صحابته الذين كانوا معه ، وأخبرهم عن مقدم قريش فى رجالها، وشبابها، ونسائها، وفرسانها، وعتادها، وقال ﷺ:

«أشيروا علىّ ماذا نفع، هل نقاتل قريشاً، أم ننسحب قبل القتال ونعود إلى المدينة المنورة؟» فقام أبو بكر - رضى الله عنه - فقال وأحسن .

ثم قام عمر - رضى الله عنه - فقال وأحسن ، ثم قام المقداد بن عمرو - رضى الله عنه - فقال : يا رسول الله امض لما أمرك الله فنحن معك ، والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى عليه السلام : اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون ، فوالذى بعثك بالحق لو سرت بنا إلى برك الغماد^(١) لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه . . . اهـ .

فقال له رسول الله ﷺ خيراً ، ودعاه .

إلى هنا يعتبر رأى المهاجرين واضحاً وهو الموافقة على دخول المعركة مع كفار قريش .

ولكن بقى رأى الأنصار لم يتضح بعد إذ لم يتكلم منهم أحد يمثلهم ، فقال رسول الله ﷺ «أشير وأعلى أيها الناس» وكان يقصد بذلك الأنصار .

فقام سعد بن معاذ - رضى الله عنه - زعيم الأنصار وقال كلمته المشهورة : والله لكأنك تريدنا يا رسول الله ؟ قال : «أجل» فقال : قد آمننا بك ، وصدقناك ، وشهدنا أن ما جئت به هو الحق ، وأعطيناك على ذلك عهدنا ومواثيقنا على السمع والطاعة فامض يا رسول الله لما أردت فنحن معك فوالذى بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد ، وما نكره أن تلقى بنا عدونا غداً ، إنا لصبر في الحرب ، صدق في اللقاء ، لعل الله يريك منا ما تقر به عينك فسر بنا على بركة الله . . . اهـ .

فسر رسول الله ﷺ قال : «سيروا وأبشروا فإن الله - تعالى - قد وعدنى إحدى الطائفتين ، والله لكأنى الآن أنظر إلى مصارع القوم» اهـ^(٢) .

ومن أهم القضايا التى واجهت الأمة الإسلامية بعد وفاة النبى ﷺ وكان للشورى الفضل الأول والأخير فى جسم الخلاف بين الصحابة : هذه القضية التى حدثت بعد وفاة النبى ﷺ مباشرة ، وقبل دفنه .

(١) وهو موضع بناحية اليمن ، وقيل : إنه مدينة بالحبشة .

(٢) انظر : السيرة النبوية لابن هشام ج٢/ ١٨٨ .

فما أن انتشر خبر الوفاة في المدينة المنورة حتى اجتمع الصحابة في سقيفة بني ساعدة لاختيار خليفة للأمة الإسلامية، وكان هذا الاجتماع أشبه بمؤتمر عام ضمّ خيرة المهاجرين والأنصار. وهذا المؤتمر يعتبر لا شك المؤتمر الأول من نوعه في تاريخ الأمة الإسلامية ومع ذلك فقد كان لهذا المؤتمر الأهمية الكبرى لأنه كان يعالج أهم قضية تواجه المسلمين في تاريخهم الطويل.

وما أن افتتح المؤتمر حتى تبارى الخطباء في إلقاء خطبهم كل يُعبر عن رأيه في هذه القضية المهمة.

ولا أكون مبالغاً إذا قلتُ: إن الحماس الذي كان يسود مكان الاجتماع كان أشبه بالحماس الذي نشأه اليوم في الجمعية العمومية للأمم المتحدة عندما تناقش قضية من القضايا الهامة المعاصرة، ونستمع إلى الوفود وهم يلقون خطبهم الرنانة المصحوبة بالحماس، والتي تعبر عن وجهة نظر كل وفد من الوفود.

وفي نهاية المطاف بعد أن عبر كل من المهاجرين والأنصار عن وجهة نظرهم في تلك القضية التي اجتمعوا من أجلها توصل المؤتمر إلى قرار حكيم كان في صالح الأمة الإسلامية كلها.

وتمت المناقشة من الجانبين: أي المهاجرين والأنصار على أن يكون أبو بكر الصديق -رضى الله عنه- هو أول خليفة للمسلمين بعد وفاة الرسول ﷺ.

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

الخطبة

السادسة والأربعون

التضامن ووحدة الكلمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَشْكُرَهُ لَوْلَا رَحْمَتُ اللَّهِ عَلَيْنَا لَكُنَّا مِنَ الْخَاسِرِينَ

التضامن ووحدة الكلمة من أهم القضايا التي يجب أن تكون هدفاً أساسياً لكل مجتمع من مجتمعات المسلمين، سواء كان صغيراً على مستوى الأسر، أو الهيئات، أو الاتحادات، أو المؤسسات. . الخ.

أو كبيراً على مستوى الشعوب، أو الدول، أو المنظمات، والأمة الإسلامية لها منهج خاص، ودستور سماوي كريم ألا وهو القرآن الكريم الذي يقول الله عنه: ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٣٨].

ومما تجدر الإشارة إليه وأنا أتحدث عن: التضامن ووحدة الكلمة أن أكشف الغطاء عما يكنه أعداء الإسلام للمسلمين: من حقد، وحسد، وما يضررونه لهم من عداوة وبغضاء.

ثم بيان ما يجب على الأمة الإسلامية من الوقوف صفاً واحداً في وجه أعداء الإسلام والمسلمين.

إن من ينعم النظر في المواقف المعادية للإسلام والمسلمين من أعداء الذين الإسلامى منذ أن انبثق نور الدعوة الإسلامية في كل مكان من مكة المكرمة والمدينة المنورة على لسان نبي هذه الأمة نبينا محمد ﷺ يجد أن المعركة بين أعداء الدعوة الإسلامية معركة دائمة الاحتدام عيفة الصراع، والأعداء فيها أصناف شتى، ولهم من أجل الوصول إلى أهدافهم المعادية للإسلام وسائل متنوعة.

وكل هدفهم تحطيم هذه الدعوة، وتمزيق وحدة المسلمين، وصد الناس عن اتباع نبي الإسلام ﷺ، يشير إلى هذه المعاني قول الله - تعالى -:

﴿ يَرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْرَاهِهِمْ وَاللَّهُ مَتِّمٌ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾ [الصف: ٨].

إن موقف أعداء الإسلام لم يختلف من حيث النتيجة عن موقف من سبقهم من الأعداء السابقين، فهم وإن تغيرت منهم الأسماء، والنزعات، فهم الأعداء الألداء للمسلمين، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةَ مَنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خِيَالًا وَدُؤَا مَا عَنَتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تَخْفَى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِنْ تَمَسَّكْتُمْ حَسَنَةً تَسْؤُهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِبرُوا وَتَتَّقُوا لَا يُضْرَكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنْ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾ [آل عمران: ١١٨-١٢٠].

إن من دأب أعداء الإسلام في كل عصر من العصور أن يحاولوا بكل ما في صدورهم من حقد، وما في رءوسهم من مكر، أن يصدوا الناس عن الهدى، ويصرفوهم عن الإيمان، يؤيد ذلك قول الله - تعالى - :

﴿ وَدُؤَا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سُوءًا ﴾ [النساء: ٨٩].

إن أعداء الإسلام يعرفون أن لا سبيل لهم إلى التسلط، والسيطرة على البشرية كلها مادام للدين الإسلامي بعقيدته وتشريعه، وأخلاقه، وجود قوى، وكيان مكين. فهم يقذفون بكل قوتهم في المعارك التي يدبرونها لتحطيم الإسلام، والقضاء على دعوته، وتدمير قوته، وتمزيق دوله.

إنهم يريدون - وهذا شأنهم في كل عصر - أن يتعد المسلمون عن سبيل الله، ودينه الحنيف. وليس سبيلهم إلى تحقيق ما يريدون من أذى، وشر، وفساد، إلا العمل على قضم عرى المودة، والإيحاء، وإثارة نوازع العداوة والبغضاء بين المسلمين.

ولقد جاءت آيات القرآن تكشف عن حقيقتهم، وتفضح ما انطوت عليه قلوبهم، وتحذر المسلمين من مكرهم، وشرهم، وتشدهم شداً محكما إلى منهج الإسلام

وتربطهم ربطاً وثيقاً بمصدر خيرهم، وفلاحهم في الدنيا والآخرة، ألا وهو كتاب الله، وسنة نبيه - عليه الصلاة والسلام - .

يؤكد هذه المعانى قول الله - تعالى - :

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن أَمَنَ تَبَغُّوهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ فَهِيَ عَلَيْكُمْ بَيِّنَاتٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَلَئِن كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أُمَّةَ اللَّهِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ ﴾ [آل عمران: ٩٩-١٠١].

فيا أيها المسلمون في كل مكان عليكم بالتضامن والوقوف صفاً واحداً أمام أعداء الدين لصدها هذا التيار الجارف الذي لا يستهدف سوى المسلمين، وعليكم بالتضامن والتعاون فيما بينكم على البر والتقوى، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وطاعة الله ورسوله ﷺ عملاً بقول الله - تعالى - :

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧٦﴾ ﴾ [التوبة: ٧٦].

إن التضامن الإسلامي يقتضى وجوب اجتماع كلمة الأمة الإسلامية، وتوحيد صفوفها وفقاً لتعاليم الإسلام، وذلك لأننا نعيش في عصر يستهدف أعداء الإسلام دائماً صرف الناس عن الهدى، وصدّهم عن الحق، ويسوؤهم دائماً أن يستجيب المسلمون لدعوة الله.

وأعداء الإسلام يتخذون لبلوغ أغراضهم الخبيثة وسائل شتى تصدر عن حقدهم، وهم يحاولون تحقيق ما يريدونه بوسائل مختلفة من الدس، والتشكيك، ولا يتوانون أبداً عن خططهم الماكرة في تفريق صفوف المسلمين، وتمزيق وحدتهم، وتوهين قوتهم، وفك تضامنهم.

ونحن المسلمين لنا في هذه الحياة قضية كبرى نخوض على أساسها معارك متعدّدة الجوانب، وهي معارك مفروضة علينا من أعداء الإسلام.

والهدف من وراء هذه التحديات: الصّد عن طريق الله السّوى المستقيم، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيَفْقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [الأنفال: ٣٦-٣٧].

ومن الواضح أن أسباب معركة التحدّي المعاصرة ترمى إلى ما رمت إليه التحديات في القديم: وهو استئصال العقيدة الإسلامية، والقضاء على الوجود الإسلامي، وتقويض المقومات الأساسية للشخصية الإسلامية حتى يردّوا المسلمين عن دينهم الحنيف.

يوضح ذلك قول الله - تعالى - : ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٧].

ولذلك فإنه يجب على الأمة الإسلامية في كل مكان أن تتضامن فيما بينها وتتحد لصدّ تحديات أعداء الإسلام وإحباط أهدافهم الخطيرة.

هذا وبإياه التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

وجوب اتباع الكتاب والسنة

في جميع الأحكام

الخطبة

السابعة والأربعون

الخطبة السابعة والأربعون

القرآن الكريم، والسنة المطهرة، هما المصدران الأساسيان في التشريع الإسلامي .
ويجب على كل من يتصدى للقضاء أن تكون جميع الأحكام صادرة وفقا لهذين
المصدرين : القرآن والسنة .

قال الله تعالى مخاطبا نبيه «محمدا» ﷺ:

﴿ وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا
أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ [المائدة: ٤٩].

وعن جبير بن مطعم - رضى الله عنه - قال : كنا مع النبي ﷺ بالجحفة فقال :

« أليس تشهدون أن لا إله إلا الله لا شريك له، وأنى رسول الله، وأن القرآن جاء من
عند الله؟ » قلنا: بلى، قال: « فأبشروا فإن هذا القرآن طرفه بيد الله، وطرف بأيديكم
فتمسكوا به، فإنكم لن تهلكوا، ولن تضلوا بعده أبدا » اهـ^(١).

وعن أبى أيوب الأنصارى - رضى الله عنه - قال : خرج علينا رسول الله ﷺ وهو
مرعوب فقال : « أطيعونى ما كنت بين أظهركم، وعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله،
وحرّموا حرامه » اهـ^(٢).

وعن العرياض بن سارية - رضى الله عنه - قال : وعظنا رسول الله ﷺ موعظة
وجلّت منها القلوب وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله كأنها موعظة مودّع
فأوصنا، قال : أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد، وإنه من
يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتى، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين

(١) رواه البزار، والطبرانى في الكبير، انظر: الترغيب ج١/٧٢.

(٢) رواه الطبرانى في الكبير، انظر: الترغيب ج١/٧٤.

عصوا عليها بالتواجد، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة» اهـ^(١).
وقال الله - تعالى - : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧].

ولقد نفى الله - تعالى - الإيمان عن الذين لا يقبلون حكم النبي ﷺ فقال:
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقال - تعالى - : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

كما أخبر الله - تعالى - بأن النبي ﷺ لا ينطق في أمر من أمور التشريع الإسلامي عن هواه، وإنما ينطق بوحى من الله - تعالى -، يدل على ذلك قول الله - تعالى - : ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (١)﴾ [النجم: ٣-٤].

كما نقل عن النبي ﷺ من الأحاديث التي تدل على وجوب التمسك والعمل بسنته عليه الصلاة والسلام مما يدل على مكانة السنة في التشريع الإسلامي.
وهذا قبس من هذه الأحاديث:

١ - فعن أبي رافع - رضى الله عنه - : أن النبي ﷺ قال : «تركْتُ فيكم أمرين لن تضلُّوا ما تمسكتُم بهما: كتاب الله، وسنة رسول الله» اهـ^(٢).

٢ - وعن المقدم بن معد يكرب - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :
«أهل عسى رجل يبلغه الحديث عني وهو متكئ على أريكته فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرّمناه؟ وإن ما حرّم رسول الله كما حرّم الله» اهـ^(٣).

هذا وبالله التوفيق، وأسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل.

تمت الخطبة والله الحمد والشكر..

(١) رواه أبو داود، والترمذى. انظر: الترغيب ج١/ ٧٠.

(٢) رواه الإمام مالك. انظر: التاج ج١/ ٤٧.

(٣) رواه الترمذى، انظر: جامع الأصول ج١/ ٢٨١.

بسم الله الرحمن الرحيم

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف النبيين والمرسلين سيدنا
«محمد» وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد..

فقد تم بعون الله وتوفيقه تأليف كتابي:

ديوان خطب الجمعة وفقا لتعاليم الإسلام

وقد اشتمل على سبع وأربعين خطبة في موضوعات متنوعة.

أسأل الله - سبحانه وتعالى - أن ينفع به المسلمين، وأن يجعله في صحائف
أعمالى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، إنه سميع مجيب.

وصلّى اللهم على سيدنا «محمد» وعلى آله وصحبه أجمعين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين..

المؤلف

أ.د / محمد محمد محمد سالم محيسن

غفر الله له ولوالديه وذريته والمعلمين

الجمعة ١٠ جمادى الأولى ١٤٢٠هـ

الموافق ٢٠ أغسطس ١٩٩٩م

أهم المراجع

- ١ - الأحاديث القدسيّة، ط القاهرة.
 - ٢ - إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، ت ٥٠٥، ط القاهرة.
 - ٣ - الأركان الأربعة لأبي الحسن الندوي، ط دار القلم القاهرة.
 - ٤ - أركان الإسلام في ضوء الكتاب والسنة للدكتور محمد سالم محيسن، ط دار الكتاب.
 - ٥ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد بن رشد، ط القاهرة.
 - ٦ - التاج الجامع للأصول في الحديث للشيخ منصور ناصف، ط القاهرة.
 - ٧ - تذكرة الحفاظ لأبي عبدالله محمد الذهبي، ط القاهرة.
 - ٨ - الترغيب والترهيب من الحديث، تأليف عبدالعظيم عبدالقوي، ط القاهرة.
 - ٩ - تفسير جامع البيان لابن جرير الطبري، ط القاهرة.
 - ١٠ - التبصرة في أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.
 - ١١ - حقوق الإنسان في الإسلام للدكتور محمد سالم محيسن.
 - ١٢ - السراج المنير في الثقافة الإسلامية للدكتور محمد سالم محيسن.
 - ١٣ - الفضائل في ضوء الكتاب والسنة للدكتور محمد سالم محيسن.
 - ١٤ - أنت تسأل والإسلام يجيب للدكتور محمد سالم محيسن.
 - ١٥ - الفقه على المذاهب الأربعة، ط القاهرة.
 - ١٦ - فقه السنة للشيخ سيد سابق، ط بيروت.
 - ١٧ - المغنى لابن قدامة، ط القاهرة.
 - ١٨ - في رحاب الإسلام للدكتور محمد سالم محيسن.
 - ١٩ - في رحاب القرآن للدكتور محمد سالم محيسن.
 - ٢٠ - الأسرة السعيدة في ظلّ تعاليم الإسلام للدكتور محمد سالم محيسن.
- تمت المراجع والله الحمد والشكر..

فهرس الكتاب

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة.....
٧	موضوعات مهمة تتعلق بصلاة الجمعة وهي:
٧	(أ) حكم صلاة الجمعة شروط وجوب صلاة الجمعة وأدلة ذلك
٩	(ب) عدد ركعات صلاة الجمعة وأدلة ذلك
٩	ما حكم المأموم إذا أدرك مع الإمام ركعة واحدة فقط من صلاة الجمعة، والجواب على ذلك
١٠	ما الحكم إذا أدرك المأموم أقل من ركعة؟ والجواب على ذلك
١٠	(ج) أحكام تتعلق بصلاة الجمعة
١٢	(د) أركان خطبتي الجمعة
١٣	(هـ) شروط خطبة الجمعة
١٣	(و) ما يستحب أن يفعله المسلم يوم الجمعة
١٤	(ز) الذين تسقط عنهم صلاة الجمعة
١٥	(ح) متى يجب السعي لصلاة الجمعة ويحرم البيع؟ والجواب على ذلك
١٥	(ط) حكم تخطي الرقاب يوم الجمعة
١٦	(ي) حكم كلام المصلين أثناء خطبة الجمعة
١٦	(ك) حكم السفر يوم الجمعة
١٧	بيان الحكم إذا كان السفر بعد دخول وقت الصلاة
١٧	(ل) بيان حكم إذا اجتمع العيد، والجمعة
١٨	خطبة الجمعة الثانية
١٩	الخطبة الأولى، النطق بالشهادتين وبيان فضل ذلك في الشريعة الإسلامية
٢٢	الخطبة الثانية، الصلاة وما يتعلق بها من تعاليم الإسلام:
٢٦	أولاً: شروط وجوب الصلاة
٢٦	ثانياً: شروط صحة الصلاة
٢٧	ثالثاً: فرائض الصلاة
٢٧	الخطبة الثالثة، الصلاة
٣١	الخطبة الرابعة، سنن الصلاة
٣٦	الخطبة الخامسة وموضوعها الأمور التالية،
٣٦	أولاً: مكروهات الصلاة
٣٨	ثانياً: مبطلات الصلاة
٤٠	الخطبة السادسة وموضوعها الأمور التالية،
٤٠	الأمر الأول: تعريف الزكاة

الصفحة	الموضوع
٤٠	الأمر الثاني: دليل وجوب الزكاة
٤٢	الأمر الثالث: على من تجب الزكاة
٤٣	الأمر الرابع: حكم منكر الزكاة
٤٤	الخطبة السابعة: الأنواع التي تجب فيها الزكاة
٤٨	الخطبة الثامنة: بقية الأنواع التي تجب فيها الزكاة
٤٨	الخطبة التاسعة: مصارف الزكاة، وفصائل الزكاة
٥٥	الخطبة العاشرة عن الصيام وموضوعها مايلي:
٥٥	أولا: تعريف الصيام، شروط الصيام، وأقوال الفقهاء في ذلك
٥٧	ثانيا: بم يثبت شهر رمضان
٥٧	ثالثا: آداب الصيام
٥٨	رابعا: تعجيل الفطر
٥٨	خامسا: الأشياء التي يقطر عليها الصائم
٥٩	سادسا: الدعاء عند الإفطار
٥٩	سابعا: حفظ اللسان
٦٠	الخطبة الحادية عشرة: مضدات الصيام
٦٣	الخطبة الثانية عشرة وموضوعها الأمور الآتية:
٦٣	أولا: الأعداء المسيحة للفطر
٦٤	ثانيا: الكفارات التي على من أفطر في رمضان
٦٤	ثالثا: حكم من مات وعليه صيام واجب
٦٤	رابعا: فضائل الصوم
٦٦	الخطبة الثالثة عشرة وموضوعها الأمور الآتية:
٦٦	أولا: تعريف الحج
٦٦	ثانيا: حكم الحج شرعا
٦٧	ثالثا: دليل وجوب الحج
٦٧	رابعا: متى يجب الحج؟
٦٨	خامسا: ما يطلب من المحرم قبل الشروع في الحج أو العمرة على المذاهب الأربعة
٧٠	الخطبة الرابعة عشرة وموضوعها الأمور الآتية:
٧٠	أولا: الترخيص بجوار اشتراط المحرم
٧٠	ثانيا: صفة حجة وداع النبي ﷺ
٧٥	الخطبة الخامسة عشرة: عن مواقيت الحج
٧٩	الخطبة السادسة عشرة وموضوعها الأمور الآتية:
٧٩	أولا: أركان الحج

الصفحة	الموضوع
٨٠	ثانياً: سنن الإحرام
٨١	ثالثاً: محظورات الإحرام:
٨٤	الخطبة السابعة عشرة وموضوعها الأمور الآتية:
٨٤	أولاً: حكم من ارتكب محظوراً من محظورات الإحرام
٨٥	ثانياً: حدود الحرم المكي
٨٦	ثالثاً: أنواع الإحرام
٨٨	الخطبة الثامنة عشرة: عن الطواف ببيت الله الحرام
٩٣	الخطبة التاسعة عشرة وموضوعها الأمور الآتية:
٩٣	أولاً: عن السعي بين الصفا والمروة
٩٤	ثانياً: عن الوقوف بعرفة
٩٧	الخطبة العشرون: عن واجبات الحج العامة
١٠١	الخطبة الواحدة والعشرون وموضوعها الأمور الآتية:
١٠١	أولاً: وقت الرمي أيام التشريق
١٠٢	ثانياً: الحلق، أو التقصير
١٠٤	ثالثاً: المبيت بمنى
١٠٤	رابعاً: طواف الوداع، وحكمه، ووقته
١٠٦	الخطبة الثانية والعشرون وموضوعها الأمور الآتية:
١٠٦	أولاً: الترغيب في أدعية يدعو بها المريض، ويدعو بها كل من عاد مريضاً لم يحضر أجله
١٠٦	ثانياً: الترغيب في الوصية
١٠٧	ثالثاً: نزول الملائكة عند الموت بشئري المؤمنين، ووعيد الكافرين
١٠٩	الخطبة الثالثة والعشرون: عن إثبات عذاب القبر
١١٢	الخطبة الرابعة والعشرون وموضوعها عن الأمور الآتية:
١١٢	أولاً: عن فتنة القبر، وسؤال الملكين
١١٤	ثانياً: عن الذين لا يفتنون في قبورهم
١١٦	الخطبة الخامسة والعشرون وموضوعها عن الأمور الآتية:
١١٦	أولاً: عن الأشياء التي تكون سبباً في إثبات المؤمنين من عذاب القبر
١١٦	ثانياً: عن الأشياء التي تنفع المؤمن في قبره
١١٨	ثالثاً: الأحاديث التي تدل على عرض مقعد الميت عليه
١١٩	الخطبة السادسة والعشرون وموضوعها الأمور الآتية:
١١٩	أولاً: الأحاديث الواردة عن مقرّ الأرواح بعد الموت
١١٩	ثانياً: الأمور التي تجسب الروح عن مقامها الكريم
١٢٠	ثالثاً: أحوال الموتى في قبورهم

الصفحة	الموضوع
١٢٠	رابعاً: معرفة الموتى لزوارهم ورؤيتهم لهم
١٢١	خامساً: الأمور التي يتأذى بها الميت في قبره
١٢٢	الخطبة السابعة والعشرون وموضوعها الأمور الآتية:
١٢٢	أولاً: الميت يلي وياكه التراب إلا عجب الذئب
١٢٢	ثانياً: الحشر وما فيه من نعيم، وأهوال
١٢٥	الخطبة الثامنة والعشرون وموضوعها الأمور الآتية:
١٢٥	أولاً: عن الصراط
١٢٦	ثانياً: عن الحساب وما فيه من تكريم وإهانة
١٢٧	ثالثاً: عن الذين يشهدون على الإنسان يوم القيامة
	الخطبة التاسعة والعشرون وموضوعها عن: شفاعة نبينا، محمد، ﷺ ثم التبيين عليهم
١٢٩	السلام والشهداء، والعلماء، وسائر المؤمنين
١٣٢	الخطبة الثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:
١٣٢	أولاً: عن الكثرة، وصفاته
١٣٣	ثانياً: عن الحوض المورود، وصفاته
١٣٤	الخطبة الواحدة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:
١٣٤	أولاً: أبواب جهنم وإحاطة سرادقها بمن فيها
١٣٥	ثانياً: أهوال أهل النار واستغاثتهم
١٣٦	ثالثاً: أهوال أهل النار عذابها
١٣٦	رابعاً: أودية النار، وجبالها
١٣٧	الخطبة الثانية والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:
١٣٧	أولاً: بعد قصر جهنم
١٣٧	ثانياً: بكاء أهل النار، وزفيرهم، وشبههم
١٣٨	ثالثاً: حيات النار، وعقاربها
١٣٨	رابعاً: خلود أهل النار فيها، وذبح الموت
١٤٠	الخطبة الثالثة والثلاثون، عن تصحيح العقيدة
١٤٤	الخطبة الرابعة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:
١٤٤	أولاً: الرياء
١٤٥	ثانياً: الشرك بالله تعالى
١٤٧	الخطبة الخامسة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:
١٤٧	أولاً: النهي عن ارتكاب البدع
١٤٨	ثانياً: وجوب الإيمان بالقضاء والقدر
١٤٨	ثالثاً: وجوب تقوى الله تعالى

الصفحة	الموضوع
١٥٠	الخطبة السادسة والثلاثون ، آداب الاستئذان
١٥٣	الخطبة السابعة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:
١٥٣	أولاً: الوفاء بالعهد
١٥٤	ثانياً: شكر صاحب الجميل
١٥٦	الخطبة الثامنة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:
١٥٦	أولاً: عدم إفشاء السرِّ
١٥٧	ثانياً: ستر عورة المسلم
١٥٩	الخطبة التاسعة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:
١٥٩	أولاً: الحياء
١٦٠	ثانياً: الحلم
١٦٢	الخطبة الأربعون ، حسن الخلق
١٦٥	الخطبة الواحدة والأربعون ، طلب الرزق الحلال
١٦٨	الخطبة الثانية والأربعون ، النكاح المشروع
١٧١	الخطبة الثالثة والأربعون ، طلب العلم
١٧٤	الخطبة الرابعة والأربعون ، دفاع الإنسان عن نفسه
١٧٧	الخطبة الخامسة والأربعون ، الشورى
١٨٠	الخطبة السادسة والأربعون ، التضامن ووحدة الكلمة
١٨٤	الخطبة السابعة والأربعون ، وجوب اتباع الكتاب والسنة في جميع الأحكام
١٨٦	• الخاتمة
١٨٧	• أهم المراجع
١٨٨	• الضهرس

شيوخ المؤلف

حفظ المؤلف القرآن، وجوّده، وتلقى علوم القرآن، والقراءات، والعلوم الشرعية والعربية،
عن خيرة علماء عصره.

وهم:

- حفظ القرآن الكريم على الشيخ: محمد السيد عزّب.
- جود القرآن الكريم على كل من الشيخ: محمد محمود، والشيخ: محمود بكر.
- أخذ القراءات علمياً عن كل من الشيخ: عبد الفتاح القاضي، والشيخ: محمود دعبيس.
- أخذ القراءات عملياً وتطبيقاً عن الشيخ: عامر السيد عثمان.
- أخذ رسم القرآن وضبطه عن الشيخ: أحمد أبو زيت حار.
- أخذ عدّ آي القرآن عن الشيخ: محمود دعبيس.
- أخذ توجيه القراءات عن الشيخ: محمود دعبيس.
- أخذ الفقه الإسلامي عن كل من الشيخ: أحمد عبد الرحيم والشيخ: محمود عبد الدايم.
- أخذ أصول الفقه عن الشيخ: يس سويلم.
- أخذ التوحيد عن الشيخ: عبد العزيز عبيد.
- أخذ المنطق عن الشيخ: صالح محمد شرف.
- أخذ تاريخ التشريع الإسلامي عن الشيخ: أنيس عبادة.
- أخذ التفسير عن كل من الشيخ: خميس محمد هيبه، والشيخ: كامل محمد حسن.
- أخذ الحديث وعلومه عن الشيخ: محمود عبد الغفار.
- أخذ دراسة الكتب الإسلامية عن الشيخ: محمد الغزالي.
- أخذ النحو والصرف عن كل من الشيخ: خميس محمد هيبه، والشيخ: محمود حبلس،
والشيخ: محمود مكّاوي.
- أخذ علوم البلاغة عن كل من الشيخ: محمود دعبيس، والشيخ: محمد بحيري.
- أخذ فقه اللغة عن الدكتور حسن ظاها.
- أخذ أصول اللغة عن الدكتور حسن السيد عون.
- أخذ مناهج البحث العلمي عن الدكتور عبد المجيد عابدين.
- اشرف عليه في رسالة الماجستير الدكتور أحمد مكي الأنصاري.
- اشرف عليه في رسالة الدكتوراه الدكتور عبد المجيد عابدين، أكرمه الله.

المؤلف

- ولد بقرية الروضة، مركز فاقوس، محافظة الشرقية بمصر، سنة ١٩٢٩ ميلادية.
- حفظ القرآن الكريم، وجوَّده في بداية حياته.
- التحق بالازهر الشريف بالقاهرة، ودرس: العلوم الشرعية، والإسلامية، والعربية، والقراءات القرآنية المتواترة: السبع والعشر، والعلوم المتصلة بالقرآن الكريم مثل: رسم القرآن، وضبط القرآن، وعدّ آى القرآن.
- حصل على: التخصص في القراءات، وعلوم القرآن، والليسانس في الدراسات الإسلامية العربية، والماجستير في الآداب العربية، والدكتوراه في الآداب العربية.

النشاط العلمى العلمى :

أولاً: عيّن مدرساً بالازهر عام ١٩٥٢م، وقام بتدريس: تجويد القرآن الكريم، القراءات القرآنية، وتوجيهها، الفقه الإسلامى: العبادات، تاريخ التشريع الإسلامى، تفسير القرآن الكريم، علوم القرآن الكريم، طبقات المفسرين، ومناهجهم، النحو العربى، تصريف الأسماء والأفعال، البلاغة العربية.

ثانياً: عين عضواً بلجنة تصحيح المصاحف بالازهر سنة ١٩٥٦م.

ثالثاً: عين عضواً ضمن اللجنة العلمية التي تشرف على تسجيل القرآن الكريم بالإذاعة المصرية سنة ١٩٦٥م.

رابعاً: ناقش وأشرف على أكثر من مائة رسالة علمية (ماجستير، ودكتوراه).

خامساً: شارك فى ترقية عدد من الأساتذة إلى أستاذ مساعد، وأستاذ.

سادساً: له أحاديث دينية بالإذاعة السودانية تزيد على مائة حديث.

سابعاً: له أحاديث دينية أسبوعية بإذاعة القرآن الكريم بالمملكة العربية السعودية تزيد على ألف حديث.

ثامناً: انتدب للتدريس بالسودان بجامعة الخرطوم والجامعة الإسلامية بام درمان، وبالمملكة العربية السعودية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض وأبها، والجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

الإنتاج العلمي:

بعون من الله - تعالى - صنّف أكثر من تسعين كتاباً في جوانب متعددة:

١ - القراءات والتجويد .

٢ - التفسير وعلوم القرآن .

٣ - الفقه الإسلامي والعبادات .

٤ - المعاملات .

٥ - الإسلاميات والفتاوى .

٦ - السيرة .

٧ - النحو والصرف .

٨ - اللغويات .

٩ - الغيبيات والمأثورات .

١٠ - الدعوة .

١١ - التراجم .

مذهبه الفقهي : الشافعي .

عقيدته : اهل السنة والجماعة .

منهجه هي الحياة : كان منهجه في الحياة التمسك بالكتاب والسنة ما استطاع لذلك سبيلاً .

توفي : يوم السبت الموافق : الحادى عشر من صفر ١٤٢٢ هـ - الخامس من مايو ٢٠٠١ م .

دعاؤه : اللهم إني أسألك رضاك والجنة وأعوذ بك من سخطك والنار .

وصلّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ...

مصنعات المؤلف

القراءات والتجويد:

- ١ - إرشاد الطالبين إلى ضبط الكتاب المبين.
- ٢ - الإرشادات الجلية في القراءات السبع من طريق الشاطبية «ثلاثة أجزاء».
- ٣ - الإفصاح عما زادتته الدرّة على الشاطبية «جزءان».
- ٤ - التذكرة في القراءات الثلاث وتوجيهاتها من طريق الدرّة «جزءان».
- ٥ - التبصرة عما زادتته الطيبة على الشاطبية والدرّة.
- ٦ - التوضيحات الجلية - شرح المنظومة السخاوية.
- ٧ - التوضيحات الجلية في القراءات السبع وتوجيهاتها من طريق الشاطبية.
- ٨ - الرائد في تجويد القرآن.
- ٩ - الرسالة البهية في قراءة أبي عمر الدوري.
- ١٠ - الفتح الرباني في علاقة القراءات بالرسم العثماني.
- ١١ - القراءات وأثرها في علوم العربية «جزءان».
- ١٢ - القول السديد في الدفاع عن قراءات القرآن المجيد في ضوء الكتاب والسنة.
- ١٣ - الكامل في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية والدرّة.
- ١٤ - المبسوط في القراءات الشاذة «جزءان».
- ١٥ - المجتبي في تخريج قراءة أبي عمر الدوري.
- ١٦ - المختار - شرح الشاطبية في القراءات السبع مع توجيه القراءات.
- ١٧ - المستنير في تخريج القراءات من حيث اللغة، والإعراب، والتفسير «ثلاثة أجزاء».
- ١٨ - المصباح في القراءات السبع وتوجيهها من طريق الشاطبية.
- ١٩ - المغنى في توجيه القراءات العشر المتواترة «ثلاثة أجزاء».
- ٢٠ - المهذب في القراءات العشر وتوجيهها من طريق طيبة النشر «جزءان».
- ٢١ - النجوم الزاهرة في القراءات العشر المتواترة وتوجيهها من طريق الشاطبية والدرّة.
- ٢٢ - الهادي - شرح طيبة النشر في القراءات العشر والكشف عن علل القراءات وتوجيهها «ثلاثة أجزاء».
- ٢٣ - الأشباه والنظائر في توجيه القراءات.
- ٢٤ - تهذيب إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر..
- ٢٥ - شرح تحفة الأطفال والجزرية لبيان الأحكام التجويدية.
- ٢٦ - شرح المنظومة السخاوية في متشابهات القراءات القرآنية.
- ٢٧ - شرح طيبة النشر في القراءات العشر.
- ٢٨ - في رحاب القراءات.
- ٢٩ - مرشد المرید إلى علم التجويد.
- ٣٠ - القراءات السبع الميسرة.

التفسير وعلوم القرآن :

- ١ - الهدى إلى تفسير غريب القرآن.
- ٢ - إعجاز القرآن.
- ٣ - إعجاز وبلاغة القرآن.
- ٤ - أعلام حفاظ القرآن الكريم (سلسلة أحاديث).
- ٥ - البرهان فى إعجاز وبلاغة القرآن.
- ٦ - الروايات الصحيحة فى أسباب النزول والناسخ والمنسوخ.
- ٧ - الكشف عن أسرار ترتيب القرآن.
- ٨ - اللؤلؤ المنثور فى تفسير القرآن بالمأثور « ستة أجزاء ».
- ٩ - تاريخ القرآن.
- ١٠ - روائع البيان فى إعجاز القرآن.
- ١١ - طبقات المفسرين ومناهجهم.
- ١٢ - فتح الرحمن الرحيم فى تفسير القرآن الكريم (أربعة عشر جزءاً).
- ١٣ - فتح الملك المنان فى علوم القرآن « ثلاثة أجزاء ».
- ١٤ - فتح الرحمن فى أسباب نزول القرآن.
- ١٥ - فضل قراءة بعض آيات وسور من القرآن مؤيداً بسنة النبي ﷺ.
- ١٦ - فى رحاب القرآن الكريم « جزءان ».
- ١٧ - فى رياض القرآن (سلسلة أحاديث).
- ١٨ - معجم حفاظ القرآن الكريم عبر التاريخ « جزءان ».
- ١٩ - معجم علوم القرآن « ثلاثة أجزاء ».
- ٢٠ - من وصايا القرآن الكريم.

فقته وعبادات :

- ١ - أثر العبادات فى تربية المسلم.
- ٢ - أحكام الطهارة والصلاة فى ضوء الكتاب والسنة « جزءان ».
- ٣ - الإرشادات إلى أعمال الطاعات.
- ٤ - الترغيب فى الأعمال المشروعة فى ضوء الكتاب والسنة.
- ٥ - الحج والعمرة وأثرهما فى تربية المسلم وأحكام قصر الصلاة وجمعها فى السفر.
- ٦ - الحدود فى الإسلام فى ضوء الكتاب والسنة والكشف عن حكمة التشريع الإسلامى من إقامتها.
- ٧ - الصلاة فى ضوء الكتاب والسنة وأثرها فى تربية المسلم.
- ٨ - الصيام أحكامه وأدابه وفضائله وأثره فى تربية المسلم.
- ٩ - فقه الكتاب والسنة.
- ١٠ - العبادات وأثرها فى تربية المسلم فى ضوء الكتاب والسنة.
- ١١ - الفضائل من الأعمال التى تقرب من الله تعالى.
- ١٢ - المحرمات فى ضوء الكتاب والسنة.
- ١٣ - تأملات فى أثر العبادات، وأعمال الطاعات فى تربية المسلمين والمسلمات.
- ١٤ - أركان الإسلام.

معاملات :

- ١ - الأسرة السعيدة في ظل تعاليم الإسلام.
- ٢ - الحق أحق أن يُتبع.
- ٣ - حقوق الإنسان في الإسلام.
- ٤ - حكمة التشريع الإسلامي.
- ٥ - نظام الأسرة في الإسلام.

تراجم :

- ١ - أبو عبيد القاسم بن سلام، حياته وأثاره اللغوية.
- ٢ - أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، حياته وأثاره.
- ٣ - تراجم لبعض علماء القراءات.

إسلاميات وهتاوى :

- ١ - أنت تسأل والإسلام يجيب.
- ٢ - الثقافة الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة.
- ٣ - السراج المنير في الثقافة الإسلامية.
- ٤ - في رحاب الإسلام.

سيرة :

- ١ - الأنوار الساطعة على دلائل نبوة سيدنا محمد ﷺ، وأخلاقه الكريمة الفاضلة في ضوء الكتاب والسنة.
- ٢ - الخصائص المحمدية والمعجزات النبوية في ضوء الكتاب والسنة.

نحو وصرف :

- ١ - النحو الميسر.
- ٢ - تصريف الأفعال والأسماء (في ضوء أساليب القرآن).
- ٣ - توضيح النحو.
- ٤ - معجم قواعد النحو، وحروف المعاني.

الفتاوى :

- ١ - أحكام الوقف والوصل في العربية.
- ٢ - الكشف عن أحكام الوقف والوصل في العربية.
- ٣ - المقتبس من اللهجات العربية والقرآنية «ثلاثة أجزاء».

الغيبيات والمأثورات :

- ١ - حديث الروح في ضوء الكتاب والسنة.
- ٢ - الأدعية المأثورة عن الهادي البشير عليه السلام.
- ٣ - التبصرة في أحوال القبور، والدار الآخرة.
- ٤ - الدعاء المستجاب في ضوء الكتاب والسنة.
- ٥ - موضوعات إسلامية في ضوء الكتاب والسنة «جزءان».

الدعوة :

- ١ - أحاديث دينية وثقافية في ضوء الكتاب والسنة.
- ٢ - الترغيب والتحذير في ضوء الكتاب والسنة.
- ٣ - الدعوة إلى وجوب التمسك بتعاليم الإسلام.
- ٤ - ديوان خطب الجمعة وفقا لتعاليم الإسلام.
- ٥ - سبيل الرشاد في ضوء الكتاب والسنة.
- ٦ - في رحاب السنة المطهرة، سراج لكل واعظ ومرشد وخطيب.
- ٧ - منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله.
- ٨ - وصايا ومواظب في ضوء الكتاب والسنة.

التحقيق والتصحيح :

- ١ - النشر في القراءات العشر لابن الجزرى (تحقيق).
- ٢ - شرح الطيبة لابن الناظم (تحقيق).
- ٣ - المغنى لابن قدامة (تحقيق).
- ٤ - حاشية العلامة الصبان على تفسير الجلالين (٤ أجزاء) (تصحيح).
- ٥ - نور الأبصار في مناقب آل بيت النبي المختار (تصحيح).
- ٦ - إسعاف الراغبين في سيرة المصطفى عليه السلام وفضائل أهل بيته الطاهرين (تصحيح).

كلمة الناشر

الحمد لله الذى أضاء بها الكون، فقال - تعالى - : **اقْرَأْ**

﴿ اقرأ باسم ربك الذى خلق ﴿١﴾ خلق الإنسان من علق ﴿٢﴾ اقرأ وربك الأكرم ﴿٣﴾ الذى علم بالقلم ﴿٤﴾ علم الإنسان ما لم يعلم ﴿٥﴾ ﴾

والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد ﷺ القائل :

«طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة»

وبعد ...

فإن خير الأعمال وأجلها عمل يصل الإنسان بربه، فينال به الرضا والفرحان، كما قال - عز وجل - : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾
وانطلاقاً من هذا الوعد كانت «دار محيسن للطباعة والنشر والتوزيع»
براً بصاحب هذا الاسم - رحمه الله تعالى - .

قال ﷺ : «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية،
وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعو له»

● **اهدئنا** • أن نصل إلى عقل وقلب ووجدان القارئ المسلم.

● أن نساهم في نشر العلوم الدينية بصورة مشرقة.

● أن نساعد في إعداد أجيال مسلمة تتفهم حقيقة دينها.

● أن نتابع نشر مؤلفات الأستاذ الدكتور/ محمد سالم محيسن - رحمه الله - .

● استخدام التقنيات الحديثة في الطباعة والنشر. **وسيلتنا**

هذه أهدافنا، وهذا طريقنا، والاستمرار والانتشار سيكونان

بفضل الله - تعالى - ثم بفضلك أيها القارئ العزيز.

ديوان فخر الطائفة

وفقاً للعالم الإسلام

تأليف الأستاذ الدكتور

محمد الطاهر الحسني

تخصص في الدراسات وعلوم القرآن
عضو لجنة مراجعة المصنفين بالدراسات
دكتوراه في الآداب العربية

دار مجلتي

للطباعة والنشر والتوزيع